بسم الله الرحمن الرحيم

قاموس مصطلحات حقوق الإنسان الإسلامية(٥)

الإسلام والديمقراطية

المؤلف:
الدكتور عباس خواجه بيري
عضو هيئة التدريس بالجامعة
محامي من الدرجة الأولى

الترجمة:
محمدكاظم جعفري

قاموس مصطلحات حقوق الإنسان الإسلامية(٥)

الإسلام والديمقراطية

المؤلف: الدكتور عباس خواجه بيري

الترجمة: موسسة آثار سبز امروز

(محمدكاظم جعفري)

شابک:٧-١٣-٨٥٦٦-٦٠٠-٩٧٨

الطبع الأول-١٤٣٧ ه ق

السعر:٠ ريال

عدد النسخ:١٠٠٠

انتشارات: الأثار سبز

لامانع في طبع ونشر الكتاب دون التغيير في محتوى الكتاب ومع الإطلاع المسبق لصاحب الأثر

سرشناسه	:	خواجه‌پیری، عباس، ۱۳۳۹ - ، فیپا Khajehpiri,Abbas
عنوان قراردادی	:	اسلام و دموکراسی .عربی
عنوان و نام پدیدآور	:	الاسلام والديمقراطيه / المولف عباس خواجه‌بیری؛ الترجمه محمدکاظم جعفری.
مشخصات نشر	:	تهران: آثار سبز، ۱۳۹۵.
مشخصات ظاهری	:	۲۳۰ ص.
فروست	:	قاموس مصطلحات حقوق‌الانسان‌الاسلامیه؛ ۵.
شابک	:	978-600-8566-13-7
وضعیت فهرست نویسی	:	فیپا
یادداشت	:	عربی.
موضوع	:	دموکراسی -- جنبه‌های مذهبی -- اسلام
موضوع	:	Democracy -- Religious aspects -- Islam
شناسه افزوده	:	جعفری، محمدکاظم، ۱۳۴۷ -، مترجم
رده بندی کنگره	:	BP۲۳۰/۱۳۹۵۱۴ ۵۰۴۳الف۹۲خ/
رده بندی دیویی	:	۴۸۳/۲۹۷
شماره کتابشناسی ملی	:	۴۳۷۹۸۶۱

المقدمة..... ٨
مفهوم الديمقراطية..... ١٢
تاريخ الديمقراطية..... ١٨
أقسام الديمقراطية..... ٢٥
أسس الديمقراطية..... ٣٦
١- الفردانية (Individualism) : ٣٦
٢ - مبدأ كفاية العقل البشري ٣٩
٣ - مبدأ حرية الإنسان : ٤٣
٤ - مبدأ المساواة بين أبناء البشر: ٤٨
٥ – مبدأ فصل السلطات :..... ٥٥
٦- مبدأ الاعتماد على الشعب : ٥٨
الدين والسيادة الشعبية (نوع من الديمقراطية)..... ٦٣
العلاقة بين الليبرالية والديمقراطية ٧٣
أسس السيادة الشعبية في الإسلام..... ٨٣
١ – مبدأ المشاركة الإجتماعية وحق تقرير المصير : ٨٤
٢ – مبدأ شرعية الحكم : ٨٧
٣ – مبدأ مقبولية الحكم..... ٩١
٤ – مبدأ العدالة (محورية العدالة)..... ٩٣
٥ – مبدأ محورية الأخلاق ١٠٢
٦- مبدأ الحقوق المتبادلة بين الشعب والحكومة..... ١٠٧
٨ - مبدأ الرقابة العامة..... ١١٧

التوافق بين الإسلام والديمقراطية..... ١٢٢
أليات ممارسة السيادة الشعبية في الإسلام..... ١٤٠
١ – الشورى والتشاور..... ١٤١
٢ - التمسك بالجماعة..... ١٤٥
٣- نظام البيعة ١٥١
٤-إجراء الإنتخابات بشكل حُرّ وحكيم..... ١٥٥
٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٦١
٦ – القانونية..... ١٦٥
٧- مبدأ الحكومة المسؤولة:..... ١٧٣
٨- مبدأ الانتقاد البناء والمجدي: ١٧٧
تحدي الأغلبية والشرعية..... ١٨٢
الديمقراطية في السيرة النبوية..... ١٩٣
الثقافة والأخلاق والديمقراطية..... ٢٠٣
تحديات الديمقراطية في العالم اليوم ٢١٢
المصادر والمراجع:..... ٢٢٤
الف – المصادر العربية..... ٢٢٥
ب – المصادر الفارسية..... ٢٢٧
ج – المصادر الانجليزية ٢٣١

المقدمة

إن حقوق الإنسان قضية إنسانية قديمة قدم الإنسان على الأرض، نظرا لطبيعة هذه الحقوق وصلتها بالفطرة الإنسانية. لقد ولدت هذه الحقوق ونمت وتطورت مع تعدد البشر وتكاثر المجتمعات البشرية، فكانت دوما مصدرا لأنواع النضالات والحركات من أجل العدالة والحرية. كما ظلت كأهم التطلعات البشرية الخالدة حتى يومنا هذا.

ولقد عثر المؤرخون، خلال البحوث والإكتشافات التاريخية، على وثائق يعود تاريخها إلى أكثر من ألفى سنة قبل ميلاد السيد المسيح (ع)، شدد فيها أصحابها على حقوق طبيعية وحريات أساسية للإنسان.

ويعد ظهور الإسلام، في عام ٦١٠ الميلادي، من أحسن وأخلد الفصول الذهبية في تاريخ البشرية، لقى خلال وقت قصير ترحيبا واسعا لدى قطاعات واسعة من شعوب

العالم، لاسيما المضطهدين. كما نجح في إستقطاب عدد كبير من الأتباع، بسبب مضامينه التعليمية، خاصة في مجال حقوق الإنسان.

يقول المفكر والباحث الشهير أبو الأعلى المودودي إن الغربيين اعتادوا أن ينسبوا كل الخير إلى الغرب وإلى أنفسهم ويتظاهرون بأنه مصدر كل النعم والفضائل التي حققتها البشرية، رغم أن الماجنا كارتا (Magna Carta – الميثاق الأعظم للحريات)، وهي أول وثيقة تاريخية غربية حول حقوق الإنسان، صدرت لأول مرة عام ١٢١٥ م بأمر من الملك جون ملك انجلترا أنذاك، أي أن تاريخ الوثيقة يعود إلى أكثر من ٥٠٠ سنة بعد ظهور الإسلام. كما أن هذه الوثيقة والوثائق التي أتت في أعقابها تمثل حجة قاطعة على تخلف الغرب من قافلة حقوق الإنسان. كما تمثل أيضا دليلا على عدم اهتمامهم بكرامة الإنسان، فضلا عن تأخرهم في مجال مكافحة الظلم والقمع ضد الإنسانية عبر قرون ممتدة.

تظهر دراسة مفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام بشكل واضح أن منظومة حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

وتعاليم الرسول الكريم (ص) هي أكثر اكتمالا وشمولا مقارنة بما يدعيه الغرب في هذا المجال، والسبب في ذلك الفرق الأساسي الذي نجده بين النظامين القانونيين في الغرب والإسلام في النظر إلى الإنسان وخصائصه الروحية والمادية.

إن الشريعة الإسلامية تولي اهتماما خاصا لمعايير إنسانية مثل الفضيلة والإنسانية والروحانية، أما الغرب فنظرته للبشر لا تقوم أساسا على العوامل الروحية والأخلاقية.

ثم إن الأخلاق والدين يمكن أن يوفرا أقوى سند لإرساء حقوق الإنسان ودعمها، ما يجعل تعزيز القيم الأخلاقية والدينية في المجتمع عاملا فاعلا في توسيع وتيرة دعم هذه الحقوق. وبالمقابل فإن الانحطاط الأخلاقي واللامبالاة بالقيم الدينية يؤثر، هو كذلك، سلبا على هذه الحقوق ويؤدي إلى انتهاكها وحرمان الإنسان منها. لذلك، فإذا كان القانون والتشريعات القانونية المعمول بها في المجتمع لا تتمتع بدعم روحي وعقائدي كبير من قبل أفراده، فإن النتيجة المرغوبة والمرجوة لا يمكن لها أن تتحقق.

لقد أدى عدم اهتمام هيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة والوثائق الدولية المعنية بها بالدين وبالمعتقدات الدينية إلى فشل عملية توسيع حماية حقوق الإنسان في عالمنا اليوم، والنتيجة أن حالة مأساوية وكارثية لحقوق الإنسان بسبب الانتهاكات التي نشهدها كل يوم، وفي كل أنحاء العالم.

ونحن، من خلال سلسلة من المقالات التي نقدمها هنا، نسعى لتقديم موجز عن بعض التعاليم الإسلامية المطهرة من أجل تبيين حقانية الشريعة الإسلامية المتسامية على كل المزاعم الغربية التي، رغم الطنانة التي تحدثها، لا أساس لها، وسيلاحظ الجميع إلى أي مدى هي مدينة الإنسانية للشريعة الإسلامية وتعاليم الرسول الأكرم (ص).

ومن الله التوفيق.

مفهوم الديمقراطية

الديمقراطية (Democracy) هي كلمة ذات أصل يوناني دخلت اللغة الإنجليزية من اللغة الفرنسية على غرار عدد غير قليل من مصطلحات علم السياسة.

وتتكون كلمة الديمقراطية من جزئين:

«Demos» بمعنى الناس

«Cracia» بمعنى الحكم (الدولة والحكومة)

لذلك تم التعبير عن مفهوم الديمقراطية بـــ «حكم الشعب بالشعب» أو «سيادة الشعب».

كما عبر البعض عن «Demos» بأن المراد منه مواطنون يعيشون في نطاق دولة أو مدينة وأن «Cracia» تعني قوة الحكومة أو القانون.

في عدد من معاجم المصطلحات السياسية جاءت «Demos» بمعنى «إدارة الشؤون الخارجية للبلاد» في مقابل «Polis» بمعنى «إدارة الشؤون الداخلية للبلاد». (فرهنگ علوم سياسي، علي بابائي و غلامرضا فرهنگ، ج ١ ، واژه ى دموكراسى)

وبغض النظر عن وجود الإختلاف حول الجزئين من مفهوم الديمقراطية من حيث المعنى فإنهما ومنذ الولادة إلى يومنا هذا يتسمان بالغموض والتعقيد.

الكثير من مصطلحات العلوم الاجتماعية تفتقر إلى تعريف شامل ومتفق عليه ومنها كلمة الديمقراطية التي لا يوجد لها تعريف واحد وذلك بسبب عدم إجماع العلماء ووجود خلافات كثيرة حولها بين أصحاب الرأي والمفكرين.

منذ ظهور عصر النهضة وحوالي قرنين من الزمن وحتى اليوم ظلت الديمقراطية أهم قضية شغلت المفكرين وعلماء السياسة الغربيين، كما أنها شهدت تغييرات أساسية

في مفهومها إثر وقوع أحداث وتحولات متنوعة وهامة، غير أنه لم يحصل إجماعا حول مفهوم الديمقراطية ومعناها على الصعيد الدولي أو البلدان الأعضاء في المجتمع الدولي.

إن أكثر التعريفات شهرة للديمقراطية بين العلماء هو ذلك التعريف الذي يعتبرها حكم الأغلبية.

ويرى البعض أن الديمقراطية تعادل مفهوم سيادة الشعب وحكومة الشعب بالشعب.

وتعريف مفهوم الديمقراطية لدى أبراهام لينكولن هو أنها حكومة الشعب بالشعب وللشعب.

وتعريف مفهوم الديمقراطية في معاجم مصطلحات العلوم السياسية ينطوي على ميزتين مهمتين هما تفوق القوة الوطنية المطالبة بالمثالية وإدارة الحكومة بالشعب. (فرهنگ علوم سياسي، علي بابائي وغلامرضا فرهنگ، ج ١ ، واژه ى دموكراسى) وهذا ما يُعتبر في واقع الأمر مفهوما متقدما وحديثا من الديمقراطية.

وبهذا التعريف إن السلطات أو المجموعة المنتخبة من قبل الشعب عن طريق الإنتخابات، تمثل الشعب في إدارة شؤون الحكومة.

ويمكن تعريف الديمقراطية حسب نطاقه المفهومي بشكلين مختلفين:

الف) الديمقراطية بمعناها الواسع وهي تكافؤ الفرص في المجتمع وتوفير فرص متساوية لكل أفراده من أجل التمتع بحرياتهم وحقوقهم والقيم الاجتماعية.

باء) المفهوم الأقل شيوعا للديمقراطية وهو مشاركة حرّة لأفراد المجتمع في إتخاذ قرارات تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على حياتهم الشخصية أو الاجتماعية ولاسيما القرارات السياسية.

لا شك أن مفهوم الديمقراطية على مرّ الزمان شهد تطورات عديدة. وفي اليونان القديمة ونحو خمسة قرون قبل ميلاد السيد المسيح عليه السلام كان مفهوم الديمقراطية بمعنى الحضور المباشر ودون وسيط للشعب بإستثناء العبيد وأشخاص دون عمر ٢٠ عاماً في إدارة شؤونهم السياسية والاجتماعية، إلا انه مع مرّ الزمان بالإضافة إلى ما إقتضته إزياد النسمة وعدم إمكانية مداخلة

كافة أبناء الشعب في شؤونه بشكل مباشر ودون وسيط، أدى الأمر إلى حدوث تطور في مفهوم الديمقراطية، وأصبح ما يعبر عنه اليوم بحكومة الأغلبية بغية الخروج من مشكلة هامة وهي عدم إمكانية حضور ومداخلة الجميع في كافة الشؤون الحكومية. بالتالي إن هذا المفهوم للديمقراطية بما أنه أقل شيوعا من المفهوم الأولي لهذا المصطلح غير أنه وفي ميدان العمل، هو الذي يعد حلا قابلا للتطبيق والتحقيق لمشاركة ومداخلة كافة الناس في إدارة شؤونهم.

طرح المفكرون والمنظرون السياسيون مفاهيم مختلفة ومتنوعة عن الديمقراطية، البعض منهم يرى بأنها أسلوب معين لممارسة الحكم في إطار سيادة الشعب وإدارة شؤونه وتقرير مصيره حيث يخص الشعب نفسه وليس شخصا أو مجموعة واحدة. ونتيجة ذلك تقليص الأخطاء في إدارة شؤون المجتمع فضلا عن ضمان الحفاظ على الحقوق الاجتماعية لأفراد المجتمع. (ويكيبيديا Wikipedia.org) .

ويرى بعض أصحاب الرأي في علم السياسة أن الديمقراطية هي نظام حكم ينتخب فيه المواطنون القادة

السياسيين الكبار من خلال عملية التصويت والعملية الإنتخابية يمنحونهم حق ممارسة الحكم وإدارة شؤون المجتمع.

وعلى العكس النظرية الأنفة الذكر التي ترى الديمقراطية بمثابة نظام وأسلوب للحكم، يرى البعض الأخر من المفكرين بأن الديمقراطية هي بمثابة قيمة من القيم (الثقافية) في ممارسة الحكم حيث أن أنظمة الحكم بغض النظر عن شكلها أو هيكلها، مكلّفة بصياغة وممارسة السياسات والقوانين التي تنسجم من جهة مع وجهات نظر الغالبية وتلبي تطلعات عامة الناس ومن جهة أخرى لا تعارض القيم المقبولة من جانب غالبية أفراد المجتمع.

من الواضح أن مثل هذه القوانين والسياسات التي تتطابق مع قيم عامة الناس، سوف تحظى بقبول عام كما أن تطبيقها سيكون أكثر عمليا وسهولة ولا تحتدم بمقاومة الشعب.

من جهة أخرى، إعتبر بعض المفكرين الديمقراطية عقيدة (Doctrine) فاعلة ومؤثرة من أجل إدارة أفضل للمجتمع وأسلوب مميز لتبديل الثورات بالعمليات

الاصلاحية حيث أنه وبهذه الطريقة ستصبح إدارة المجتمع بشكل يمهد فيه إمكانية تحويل الطرق الثورية والمرتكزة على العنف إلى الطرق السلمية مما يمهد لتنظيم إدارة المجتمع بطريقة تتم على أساسها جميع التطورات والاصلاحات الضرورية التي يحتاج إليها المجتمع من خلال أساليب سلمية والقوة مستندة إلى صوت الغالبية دون اللجوء إلى الثورات العنيفة.

تاريخ الديمقراطية

تشير الشواهد التاريخية إلى أن الديمقراطية بمثابة أسلوب حديث ومتقدم من المشاركة المباشرة للشعب في تقرير مصيره وإتخاذ القرارات الأساسية لشؤونه السياسية والاجتماعية، أثيرت لأول مرة في مدينة أثينا (عاصمة اليونان القديمة) في القرن الخامس قبل ميلاد السيد المسيح عليه السلام. وكان يتسم النظام الديمقراطي في أثينا

بمشاركة جميع المواطنين باستثناء العبيد والاشخاص دون الـــ ٢٠ عاما من العمر ، حيث كان يتم إستدعاء كافة المواطنين للاجتماع في ساحة المدينة الكبرى لمناقشة القضايا المنشودة، فبهذه الطريقة كان المواطنون يتخذون القرار المبدئي والنهائي بشان تلك القضايا ويشاركون في إتخاذ القرارات دون أي وسيط وبشكل مباشر في إدارة شؤونهم.

وبشكل عام أن فكرة الديمقراطية وخاصة الديمقراطية المباشرة ودون وسيط، تركت تاثيرا منذ قرني الرابع والخامس قبل الميلاد على الأنظمة السياسة كما شغلت المفكرين والفلاسفة.

وكان لكبار الفلاسفة في اليونان القديمة ردود فعل متباينة تجاه فكرة الديمقراطية.

أفلاطون (427 – 347 قبل الميلاد) الذي يعد من رواد النقد وتحليل الديمقراطية، كان يعتبرها أسوء أنواع الحكومات ويصفها بـــ «حكم الجهال».

فيرى أفلاطون الديمقراطية حاجزا في طريق تقدم المجتمع وتنميته ويعتقد أن هذا الأسلوب من الحكم، يمنع التركيز في مجال التخطيط ويعرقل إتخاذ القرارات بشكل

صارم، كما أن تركيز السلطة – حسب أفلاطون – هو أكثر فاعلية وأكثر منطقا في مجال التنمية العالمية.

والتركيز عند أفلاطون هو على حكم النخبة في المجتمع لدرجة أن البعض قدم أفلاطون كـــ «أب النخبوية» (Elitism) . (ساختارهای قدرت، شوارتس منتل ، ترجمه مركز تحقیقات سیاسی دانشگاه امام صادق ، ٤ ، ص ٨٧)

يعتقد أفلاطون ضرورة إختيار وتدريب النخب من أجل اخذ زمام الحكم في المجتمع وحراسة شؤون الشعب ومثل هذا المجتمع، يمثل بالنسبة له المدينة الفاضلة والمثل الأعلى. (جمهورية أفلاطون)

أرسطو (384 – 322 قبل الميلاد) وعلى غرار أفلاطون وخلال ذكره أنواع أنظمة الحكم، يعتبر الديمقراطية من ضمن أنظمة غير المرغوب فيها وغير الفاعلة، كما يعتقد أن الحكومة الديمقراطية لا تصب إلا في مصلحة الفقراء فلا تشمل المصلحة العامة. ومن بين أنواع أنظمة الحكم يفضل أرسطو – على غرار أفلاطون – حكم النخبة والحكماء. (كتاب السياسة، أرسطو)

سقراط (٤٦٩ – ٣٩٩ قبل الميلاد) وهو من الرواد الأوائل في تأسيس الفلسفة السياسية، يشجب حكم الأغلبية ويعتبرها عبادة الخرافات وخلافا للعقل.

ولم يستمر أسلوب الديمقراطية المباشرة في اليونان القديمة بسبب معارضة جدية من قبل الفلاسفة والمفكرين في تلك الفترة، فضلا عن توسع المدن والزيادة السكانية فيها اللذان حالا دون إمكانية القيام بذلك فلم يمض وقت طويل حتى عفا عليها الزمن وتم التخلي عن الديمقراطية المباشرة التي كانت تعتبر كأسلوب يضمن أعلى مستوى من مشاركة الشعب في تقرير مصيره، ولكن على الرغم من هذا ظلت قضية الديمقراطية في القرون اللاحقة دائماً محل إهتمام الفلاسفة والمفكرين ومن الموضوعات الأساسية التي تثير إهتمامهم.

وفي القرون الوسطى إتبع أفكار أفلاطون فيما يخص المدينة الفاضلة فلاسفة مثل أبي نصر محمد الفارابي (٢٥٩ – ٣٣٩ هـ) والقديس أغسطينوس (٣٥٤ – ٤٣٠ الميلادي) (مبانى واصول جامعه شناسى ، حشمة الله طبيبي ، صص ٧ و ٩) وبعدها طرح مفكرون مثل توماس هوبز وباروخ سبينوزا وجون لوك ومونتسكيو

وجان جاك روسو وآدم سميث وسان سيمون، آراء ووجهات نظر مختلفة حول الحكومة والديمقراطية.

إن الثورة الفرنسية الكبرى (١٧٨٩ الميلادي) ومن المنظور التاريخي تُعتبر نقطة تحول تاريخية في الديمقراطية الغربية حيث أن بعد هذه الفترة أصبحت الديمقراطية غير المباشرة – بمعنى إختيار المسؤولين الحكوميين من خلال الانتخابات والاستفتاء العام لتعيين ممثليها – أسلوبا مطروحا في الغرب كما وجدت هذه النظرية الكثير من الأتباع والمعجبين بها لتجد في القرن التاسع عشر في الغرب مقبولية شاملة باعتبارها السبيل الأمثل لمشاركة الشعب السياسية في تقرير مصيره. وفقا لذلك ومن أجل إختيار أشخاص لمناصب حكومية كرئيس الجمهورية والبرلمان والهيئة التشريعية، تم تعيين مجالس مختلفة على مختلف المستويات من خلال الانتخابات والاستفتاء أو التمثيل الشعبي.

وفي القرن العشرين شهد مفهوم الديمقراطية توسعا ملحوظا بفضل جهود المفكرين وأصحاب الرأي في علم السياسة واكتسب قدسية خاصة، بحيث حتى الأنظمة ذات طبيعة استبدادية أو ديكتاتورية وحتى شمولية، باتت

تستخدم في العقود الأخيرة قداسة الديمقراطية، على الرغم من مضمونها السلطوي وذلك لحل مشاكلها وإظهار سمعة جيدة من نظامها، فقامت بإستخدام لفظ «الديمقراطي» كلاحقة أو بادئة لاسمها وتسمية نفسها بالجمهورية الديمقراطية.

كما أن بعض البلدان أيضا أختارت إسم الديمقراطية لها لتبرير شرعية نظامها الاقتصادي والسياسي وصادرت لفظ الديمقراطية دون النظر إلى طبيعة نظامها الليبرالي أو الاشتراكي ووضعت نظاما تحت عنوان «الديمقراطية الاشتراكية (الديمقراطية الاجتماعية) أو «الديمقراطية الليبرالية».

أما دراسة تاريخ الأديان تؤكد بأن الأديان الإلهية تدعم القيم الإنسانية الأساسية التي من جانبها تضمن حرية البشر وشراكته الحقيقية في تقرير مصيره.

يُلاحظ في المسيحية التركيز والاهتمام بحقوق الإنسان ونبذ العنف والارهاب كما أن الإسلام بإعتباره آخر الأديان السماوية وأكثرها إكتمالا يرى كرامة البشر وضرورة الاهتمام بتكامله المعنوي وتطوره الروحي

ورفاهيته المادية، كأهم قيمة لديه بالاضافة إلى الهدف الرئيسي من بعثة الأنبياء الالهيين.

فالإهتمام بالحقوق والحريات المشروعة للإنسان، قاسم مشترك بين جميع الأديان الابراهيمية، كما أن القرآن الكريم يصدّق على المفاهيم والقيم التي وردت في الكتب السماوية السابقة (القرآن الكريم ، سورة آل عمران ، الآية ٥٠ و سورة المائدة ، الآية ٤٦ و سورة الصف ، الآية ٦) بما فيها القيم التي تُبين وتضمن حقوق الإنسان الطبيعية وتفضي إلى تكامل الإنسان الروحي والمعنوي وتسامي روح الإنسان وشخصيته.

من البديهي أن الحريات المطلقة وبلاحدود التي يدعيها الغرب لا سيما الحريات الجنسية والأخلاقية التي تودي إلى الفساد والتفسخ الخلقي وزعزعة الإستقرار في المجتمعات البشرية تُعد عاملا لإنحراف الإنسان وفقدان هويته، وإن مثل هذه الحريات تنافى مع مبادئ وقواعد الأديان التوحيدية والابراهيمية.

إن دراسة الحضارة الاسلامية وتاريخها يؤكدان قابلية الدين الاسلامي لتأسيس مجتمع دولي مدني.

أقسام الديمقراطية

نظرة عابرة على آراء المفكرين ازاء الديمقراطية تظهر أن كل واحد من هولاء ينظر إلى الديمقراطية من منظور

معين ورؤية معينة وتوجه خاص له، يؤدي إلى تصنيف الديمقراطية بأنواع وفروع معينة تختلف عن ما صنفها الأخر.

ومصدر التصنيفات المتنوعة في هذا المجال هو أن نماذج الديمقراطية وأساليبها ليست موحدة بل متنوعة جدا لها قابلية الظهور في مجموعة متنوعة ومختلفة المظاهر.

القاسم المشترك لمختلف أشكال الديمقراطية هو حكم الشعب، كما أن أهم وسيلة لممارسة الحكم من قبل الشعب هو إجراء انتخابات عادلة وترسيخ حرية التعبير للجميع.

ومن أهم وجوه الافتراق بين أقسام الديمقراطية هي؛ تمثيل الشعب وأصواته (من حيث إختيار الممثلين وتحديد نطاق صلاحياتهم) ومستوى وكيفية توزيع السلطة واللامركزية في السلطة العليا للبلاد والدور الفاعل لأصوات الأغلبية وتجنب ديكتاتورية الأغلبية، بالاضافة إلى ميزات بارزة تمتاز بها الديمقراطية بما فيها الحرية الشاملة والواسعة لجميع أفراد المجتمع.

أقسام الديمقراطية التي طرحها المفكرون متنوعة جدا لا يتفق ذكر تفاصيلها مع هذا الموجز وقد لا تفيد القارئ

أيضا لكن من أجل التعرف على آراء علماء السياسة حول هذا المفهوم فنشير بإجمال إلى بعض التصنيفات التالية:

١- ومن بين التصنيفات الجامعة التي لوحظت فيها مختلف الأبعاد من الموضوع هي النماذج التي قدمها ديفيد هيلد (David Held) قبل ثلاثة عقود وهي كالتالي:

الف) الديمقراطية الكلاسيكية : وهي الشراكة المباشرة للشعب في عملية التقنين والتشريع ومثالها البارز هو الديمقراطية الأثينية.

باء) الديمقراطية الحمائية : هي حكم الشعب حيث يمارسه ممثليه المنتخبين.

جيم) الديمقراطية التنموية (أو التكاملية) : ميزتها هي السيادة الشعبية مع حق إنتخاب عام والفصل بين السلطات بشكل مطلق إلى جانب إقتصاد سوق قائم على المنافسة وإحترام الملكية الخاصة.

دال) الديمقراطية التنموية الراديكالية : مع التأكيد على مساواة جميع المواطنين في المجالات السياسية والاقتصادية ورفض الأفضلية بين بعضهم البعض ومع

التركيز على التقسيم الدقيق للمهام والصلاحيات بين القوى الحكومية .

هاء) الديمقراطية الماركسية : ذات الانتماءات المختلفة الشيوعية والاشتراكية، تبنىعلى إزالة الفوارق الاجتماعية بين طبقات المجتمع وتوفير المساواة الاقتصادية والسياسية لجميع المواطنين.

واو) الديمقراطية النخبوية : النخبة السياسية الفاعلة والحيلة هم صناع القرار الرئيسيين، كما أن للأحزاب السياسية دورا خاصا في إدارة الحكم.

زاي) الديمقراطية التعددية : نظرا لوجود مطالب متنوعة في المجتمع وحرية الأحزاب والتنظيمات السياسية وغير السياسية وحماية الأقليات وتوفير الحريات الشاملة.

حاء) الديمقراطية القانونية : تتميز بالحد الأدنى من تدخل الدولة في المجتمع المدني وحياة الأفراد وشؤونهم الخاصة كما أن أقصى جهود الدولة يتوجه إلى مجتمع السوق الحرة).

طاء) الديمقراطية التشاركية : مشاركة مباشرة من المواطنين في مؤسسات المجتمع الرئيسية مثل مكان العمل والمنزل وعمل الأحزاب التشاركية.

ياء) الديمقراطية ذاتية الحكم : ترمي إلى خلق الفرص للمواطنين لتطوير مواهبهم واستخدام الفرص والقدرات المتوفرة وإيجاد المسؤولية الجماعية في المجال الاجتماعي.

كاف) الديمقراطية الشاملة : تركز على ظروف عصر العولمة مع الأخذ بعين الاعتبار الوضع والاتصالات الإقليمية والعالمية. (كتاب Great of Democracy Britain – Models ، ١٩٩٦ م)

٢- في تصنيف آخر تنقسم الديمقراطية إلى الديمقراطية الكلاسيكية والقديمة (بمعنى ديمقراطية مباشرة في الشكل الأثيني واليوناني) والديمقراطية التقليدية (بمشاركة غير مباشرة من الشعب والدور الذي يلعبه ممثلون منتخبون ونخبة الشعب)، والديمقراطية الحديثة : (التي تتميز بالتأثير الانتقائي لصوت الشعب ودور الشعب السطحي وغير الحقيقي في إتخاذ القرارات الأساسية)، والديمقراطية الدينية: (وميزتها الإهتمام بالقيم الإنسانية ومكانتها بمثابة

خليفة الله في الأرض مع مشاركة سياسية عالية للمواطنين). (نظرية سياسي إسلام ، مصباح يزدِ ، ص ٣٩١)

٣- أيضا ثمة تقسيم للديمقراطية إلى ثلاث فئات من حيث كيفية المشاركة السياسية وهي:

ألف) الديمقراطية المباشرة : في هذا النظام، يمارس الشعب سيادته مباشرة دون وكيل أو وسيط وفي هذا النوع من الديمقراطية لاتوجد المجالس التشريعية.

باء) الديمقراطية غير المباشرة : يمارس الشعب سيادته بشكل غير مباشر ومن خلال ممثليه المنتخبين كما تجري الأمور في هذا الشكل من الحكم بكل سهولة وتتم بشكل تخصصي.

جيم) الديمقراطية شبه المباشرة : يُعد هذا النظام الحد الوسط بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية غير المباشرة حيث أنه وعلى الرغم من وجود الهيئات التشريعية، يتم أيضا إستخدام أسلوب الاستفتاء الشعبي من أجل اتخاذ قرارات سياسية واقتصادية هامة. (آزادي هاي عمومي و حقوق بشر ، طباطبايي ، ص ١٣١)

٤- ومن ناحية شراكة الأحزاب والتنظيمات السياسية في أمر الحكومة تمثيلا من جانب الشعب، صنّف أصحاب الرأي الديمقراطية إلى أربعة أقسام وهي:

ألف) الدىمقراطية التعددية : ينتخب الشعب من خلال الإنتخابات أحدى الأحزاب المشاركة ليسير الحزب الحكومة وفقا للبرامج التي قدمها خلال الإنتخابات.

باء) ديمقراطية الحزب الواحد: حزب شامل يمثل أغلبية الشعب ويتم تطبيق صوته عن طريق هذا الحزب.

جيم) الديمقراطية التشاركية : القرارات الإجتماعية تتخذ بشكل مباشر من قبل الشعب وأن للشعب مشاركة سياسية مباشرة.

دال) الديمقراطية شبه الديمقراطية : التي رغم وجود المؤسسات الديمقراطية فإن الشعب لا يتمتع بمشاركة مباشرة كما لا يملك دورا كاملا في إتخاذ القرارات الهامة في المجتمع.

٥ – نظرا لنوع علاقة الديمقراطية والدين والمعتقدات الدينية للشعب فإن هناك ثلاثة أقسام في هذا المجال؛ أ- الديمقراطية الدينية : تعتمد على نظرية التوافق بين

الديمقراطية والإسلام مع الإحتفاظ بالقيم الدينية وعقائد المؤمنين. ب – الديمقراطية العلمانية : تعتمد على حكم علماني وغير ديني، ويُحترم في هذا النظام مبدأ عدم تدخل الدين في الحكومة والسياسة. ج – الديمقراطية اللاييكية : شعارها العداء ضد الدين وتعتبر وجود الدين والمعتقدات الدينية عقبات أمام تحقيق الديمقراطية وتطويرها ومثال ذلك هو الديمقراطية الليبرالية الغربية.

٦- كما قلنا سابقا أن تطبيق الديمقراطية في الوقت الحاضر لا يمكن تصورها إلا بتطبيق رأي الأغلبية، لذلك فإن كل المجتمعات ينقسم أفرادها إلى فئتين؛ الأغلبية وكذلك الأقلية التي لىس لها دورا فاعلا وحاسما في إدارة الحكم. فالديمقراطية تنقسم إلى قسمين رئيسيين :

ألف) الحكم الديمقراطي المطلق : الذي لا تتمتع فيه الأقلية بحقوق معينة في وجه الأغلبية كما تفقد إمكانية الدفاع عن كيانها وعقائدها وأفكاره، ومن أمثلة هذا النظام البارزة هي الديمقراطيات الماركسية.

باء) الديمقراطية الليبرالية أو التحررية : وهي تتمثل في نظام أنه ورغم فوز الأغلبية، تكون الأقلية فيه ليس فقط لا تخسر وجودها بل تتمتع أيضا بحقوقها وتمارس

حقها في التعبير والإدلاء بأفكارها وبكل حرية، كما أن الأغلبية يتحتم عليها إحترام أراء الأقلية ومعتقداتها وهذا لا ينافي في إطار هذا النظام، مع ممارسة الحكم من جانب الأغلبية. (آزادى هاى عمومى و حقوق بشر ، دكتر طباطبايى موتمنى ، ص ١٣٤)

٧- يصنف البعض الديمقراطية إلى ثلاثة أقسام حسب مضمونها ونطاق عملها:

ألف- الديمقراطية السياسية : يتعلق نطاق عملها بالشؤون السياسية وتوزيع وتقاسم السلطة في المجتمع.

باء- الديمقراطية الإجتماعية : تتعلق بالشؤون العامة لأفراد المجتمع.

جيم- الديمقراطية الإقتصادية : تتعلق بالشؤون الإقتصادية السائدة في الفعاليات الإقتصادية بين أفراد المجتمع والتوزيع العادل للسلطة والقدرات الإقتصادية.

٨ – وحسب ما نعتبر الديمقراطية كـــ «نظام للحكم» أو بمثابة «قيمة في الحكم» التي تبنى عليها حكومة وتدار، نقسم الديمقراطية بـــ «الديمقراطية كقيمة» (نظرة فلسفية،

ديمقراطية جوهريه) و«الديمقراطية كشكل» من أشكال الحكم (ديمقراطية رسمية إدارية).

٩- أن علماء الدين الإسلامي المعتدلين الذين يحاولون تسليط الضوء على نموذج الديمقراطية الدينية ضد ما تتبناها اليبرالية والديمقراطية الغربية يصنفون الديمقراطية إلى «الديمقراطية الإسلامية» و «الديمقراطية الغربية».

١٠- تصنيف أخر يرى أن هناك «ديمقراطية حقيقية» و«ديمقراطية غير حقيقية» ؛ فأما الديمقراطية الحقيقية يشعر فيها الناخبون بقوة بارزة ويتمتعون بها اما في الديمقراطية غير الحقيقية، فيشعر الناخبون فيها بقوة ضعيفة أو مسرحية غير واقعية وأن أصواتهم ليس لها دورا حاسما في تحديد وإدارة شؤونهم.

١١- من معايير التصنيف في الديمقراطية هو مؤشر الثبات والقوام، فعلى هذا الأساس تنقسم الديمقراطية إلى قسمين: «الديمقراطية المستدامة» و«الديمقراطية غير المستقرة» وغير الناضجة. فالمعيار الأساس للقياس في الديمقراطية المستدامة هو الديمومة والاستمرارية الكافية للنظام، أما في الديمقراطية غير المستقرة في أغلب

الأحيان هو نظام تم إنشائه حديثا نتيجة غضب الشعب من ظلم الطغاة وإستبداد السلطات وهو نظام جديد وناشئ.

أسس الديمقراطية

لتحليل مضمون الديمقراطية الغربية من الضروري دراسة أسسها أولا ثم القيام بانتقاد نتائجها، وأسس الديمقراطية هي:

١- الفردانية (Individualism) :

إن الإنسانية والمركزية البشرية (Humanism) أو الفردانية (Individualism) تُشكل أهم المبادئ للديمقراطية حيث على أساسها يتحتم الاحترام والاهتمام الكامل لأهداف كل فرد من أفراد المجتمع ورغباته والسعي وراء تحقيقها وتوفير الظروف الملائمة لها.

مفهوم الإنسانية في الثقافة الغربية يؤكد على جعل الفرد الانساني المبدأ الأساس في العالم وأن ما سواه ليست إلا وسائل أو أداة في خدمة الإنسان لتحقيق سعادته ووصوله إلى ذروة اللذات والتمتع بالنعمات والإمكانيات ومواهب الدنيا، فضلا عن تخفيف آلامه ومعاناته الروحية إلى

أقصى حد ممكن. (جامعه ایده آل اسلامی و تمدن غرب ، ص ۱۱۱)

لمحة تاريخية لـــ «مبدأ المركزية البشرية»، تبين أن في الفلسفة والأساطير اليونانية القديمة، كان هذا المبدأ في موضع قبول لدى مدارس الفلسفة اليونانية حيث أنه وفقا لقناعتم المتينة فالإنسان هو مقياس كل شئ. (جامعه مدني ، هادي معرفت ، ص ۲۲٦)

وحسب هذه الرؤية يتمحور كل شئ وحتى الآلهة وأحداث الكون على محور الإنسان ورغباته، وهذا النوع من التفكير تسلل بشكل تدريجي في أوروبا وإستبدل بمبدأ «الربوبية» وصل إلى حد إعتبروا السيد المسيح عليه السلام كائنا لخدمة الإنسان الذي أصبح ضحية لخلاص البشرية من الخطيئة.

ولم يمض وقت طويل حتى هيمنت المركزية البشرية كمبدأ (أخلاقي وفلسفي) في المجتمعات الغربية الحاكمة واستبدلت بمبدأ الألوهية.

أما في الشريعة الإسلامية وخلافا للمفهوم الغربي من المركزية البشرية، لم يُعتبر الإنسان معيار القياس لكل شئ لكن مكانته في الإسلام عالية جدا حيث يقدمه

الإسلام خليفة الله على الأرض. (القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ٣٠)

إذ كرّم الله الإنسان كأشرف مخلوقاته (القرآن الكريم، سورة الأسراء، الآية ٨٠) وجعل الله الإنسان حاملا للأمانة الالهية (القرآن الكريم، سورة الأحزاب ، الآية ٧٢) وسخّر له جميع الكائنات (القرآن الكريم، سورة الجاثية ، الآية ١٣) وأوكل إليه مهمّة الإعمار والإزدهار على الأرض (القرآن الكريم، سورة هود، الآية ٦١) وهنأ الله نفسه بخلق الإنسان (القرآن الكريم، سورة المؤمنون، الآية ١٤) وفي الوقت نفسه فإن الإنسان مسؤول تجاه ربه (القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ٢١) ومسؤول أمام الأنبياء والرسل والأولياء الإلهيين. (القرآن الكريم، سورة الأحزاب ، الآية ٣١) وهو مسؤول أمام نفسه (القرآن الكريم، سورة العنكبوت ، الآية ٤٣) ومسؤول أمام الآخرين (القرآن الكريم، سورة البقرة ، الآية ١٩٥) وأمام المجتمع (القرآن الكريم، سورة الرعد، الآية ١١ وسورة يونس ، الآية ١٩ و سورة الحجرات ، الآية ١٠) وهو مسؤول أيضا عن الدين والشريعة (القرآن الكريم، سورة الشورى ، الآية ١٩) ومسؤول عن أهله وأسرته (القرآن الكريم،

الآية سورة النساء ، الآية ١٩) ومسؤول عن سائر المخلوقات (القرآن الكريم، سورة الصافات ، الآية ٣٤).

ومن رؤية الإسلام فإن الإنسان سجدت له الملائكة (القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ٣٤) وسمّى أشرف المخلوقات فأعطى كرامة وقيمة عالية (القرآن الكريم، سورة المؤمنون ، الآية ١٤).

الآن يمكننا المقارنة؛ هل ستحقق كرامة البشر قيمتها الحقيقية في إطار مبدأ المركزية البشرية لدى مؤيدي الفردانية والإنسانية المعتمدة على الرغبات المادية والدنيوية للإنسان أم سيتم في إطار الوجه الحقيقي الذي قدمه الإسلام عن الإنسان وكرامته.

٢ – مبدأ كفاية العقل البشري

وفقا لهذا المبدأ فإن البشر من خلال إستخدام عقله قادر على فهم واستكشاف الصلاح والفساد، والجيد والسيئ والصواب والخطأ في حياته، وهذا المبدأ هو أساس التميز لسيادة الشعب والديمقراطية الغربية.

قبول هذا المبدأ بمعنى أن قوة العقل البشري هي قوة موثوق بها وكافية للتشخيص الصحيح لدى الإنسان ما يجعله في غنى عن أي دليل أخر في حياته كالدين والوحي.

يدعو القرآن الكريم في كثير من آياته الإنسان إلى التفكير ومن خلال ذكر الإشارات والآيات الإلهية، يطلب من الإنسان البحث عن طرق السعادة والهداية عبر إستخدام الفكر والعقل. (القرآن الكريم، سورة النور، الآية ٦١) كما يعتبر سقوط الإنسان في الضلالة والإنحراف والعداوة فيما بينه هي نتيجة لعدم التعقل. (القرآن الكريم، سورة الحشر، الآية ١٤)

فالنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أيضا يعتبر قوام الإنسان بعقله (جامع أحاديث الشيعة ، ج ١٣ ، ص ٨٤) كما يصف عقل البشر بعمود الدين. (كنز العمال ، ج ٣ ، ص ٣٨).

وحسب ما نقل عن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم أن أول ما خلق الله العقل (بحار الأنوار، ج ١ ، ص ٩٧) وأن الله خلق العقل من نور كان مختبأ في خزانة علمه السابق وأنه لم يخلق أفضل وأطوع

وأعظم وأكثر شرفا وأحب وأعز من العقل. (مستدرك الوسائل ، ج ١ ، ص ٧) وأنه جلّ جلاله إعتبر العلم نفس العقل والفهم روحه والزهد رأسه والحياء عينيه والحكمة لسانه والمحبة رعايته والرحمة قلب العقل. (بحار الأنوار ، ج ١ ، ص ١٠٧)

الكرامة والأهمية التي يحظى بهما العقل في الإسلام تصلان إلى درجه يعرضه النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كوسيلة لإستقبال كل خير، كما يعتبر الإيمان، متوقف على الاستفادة من العقل. (نهج الفصاحة ، ص ١٩١) ويدعو الإنسان إلى الإستعانة بعقله من أجل الحصول على الطريق الصحيح كما يحذره من عصيان العقل والحكمة لكي لا يأتيه الندم والحسرة. (بحار الأنوار ، ج ١ ، ص ٩٦)

ويرى الإسلام أن العقل يفضي إلى الإيمان بالله وتصديق الرسل فيما جاءوا به من الرسالات وطاعة الله تعالى. (إحياء علوم الدين ، ج ١ ، ص ٨٦)

في المنظور الإسلامي تربط العقل والإيمان والعبادة علاقة ثابتة لا تنفصل عن بعضها البعض، كما أن النّبي يعرّف العقل كأداة ودعم للإنسان المؤمن وذروة العبادة

والعبودية لله وحافظ العابدين ورصيد المجاهدين والساعين ومعمار الأرض (من يقوم بإعمار الأرض) وخيمة المسلمين. (مستدرك الوسائل ، ج ٢ ، ص ٢٨٦)

والنقطة المهمة هنا أن موقف الإسلام من العقل البشري، ليست نظرة مطلقة ومتطرفة وهذا برغم من عظمة وكرامة العقل البشري والمكان الخاص الذي يحتله في الإسلام، إذ أن الشريعة الإسلامية تعتبر دوما العقل البشري كأداة لنموه الروحي والمعنوي، حيث أن إستخدام هذا الجوهر الفريد من نوعه، يساعد الإنسان على فهم حقائق الخلق والكون وتعاليم الخالق ويظهر له الطريقة الصحيحة.

وبالتالي فانه لا غنى للبشر عن الدين والرسالات التي أوحى الله بها إلى الأنبياء والرّسل مع وجود قوة العقل لديه، بل إن إستخدام صحيح للعقل يعطي الإنسان أكثر قوة في التمتع بالأوامر الإلهية من أجل تكامله الروحي والمعنوي.

٣ – مبدأ حرية الإنسان :

واحدة من الأسس الجوهرية للديمقراطية هي سيادة الحرية على البشر وكما قال عنه العلماء أن «الديمقراطية بدون الحرية أو عكسها الحرية بدون الديمقراطية لا يمكن تصورها». (حقوق أساسي ونهادهاي سياسي، دكتر ابوالفضل قاضي).

ثمة تلازم وعلاقة وثيقة بين الأفكار الليبرالية (التحررية) والديمقراطية بحيث جعلت الأخيرة توفير الحقوق والحريات الإنسانية هدفها النهائي، كما أصبحت إياها (أي الديمقراطية) وسيلة وأداة في خدمة الحرية. (آزادى هاى عمومى و حقوق بشر ، دكتر طباطبايى موتمنى ، ص ٢٠٨)

فمن جانب، إن توفير وضمان الحريات البشرية يتوقفان على وجود نظام ديمقراطي وحكومة تحكم على أساس ديمقراطي، لأن الحرية لن تتحقق دون الديمقراطية، ومن جانب أخر، أن الديمقراطية أيضا لا يمكن أن تتحقق دون توفر الحرية.

ليس هناك شك في ضرورة وأهمية حرية الإرادة والإختيار الحُرّ عند الإنسان والسبب في ذلك أن القول جبرا وعدم وجود حرية للإنسان لا يثمر عنه إلا إنعدام مصداقية جميع النظم القيمية والأخلاقية والدينية، فالإنسان المجبر لا حول ولا قوة له إلا تنفيذ ما قد أجبر عليه، كما أن المجبر لا يمكن أن نتصور له من المسؤوليات والواجبات. بالتالي فإن أي نظام أخلاقي أو تربوي أو قانوني يتوقف على القبول بمبدأ الإختيار والإرادة الحرة عند البشر. (جامعه اى اىده آل اسلامى و مبانى تمدن غرب ، ص ١٥٤)

لكن هذا المفهوم ليس في الأساس مسألة خاضعة للنقاش والصراع بين الإسلام والغرب، فهو أمر بديهي ومتفق عليه، بل موضوع النقاش هو نطاق ونوعية حرية الإرادة والإختيار عند البشر.

الليبرالية تميل إلى إدخال نظام يبتني على حرية الإنسان المطلقة وإعتبار مفهوم الحرية الإنسانية، مفهوما مستقلاً وبمعزل عن قيد جميع أنواع العبودية بما فيها عبودية الله تعالى وهذا التعريف هو نفس القول باستقلال البشر الكوني من أي كائن آخر.

فالحاصل من القول بوجود مثل هذا الإختيار والحرية المطلقة عند الإنسان لن يكون سوى عدم مسؤولية الإنسان تجاه نفسه والمجتمع والأخرين لأنه صاحب الحرية المطلقة فلا يمكن الزامه بقبول واجب أو مسؤولية ما سوف يتعارض مع حريته.

تعني الحرية المطلقة، التحرر من كل القيود والتقييدات وهي ما يرفضها كل عقل سليم ومنطق صحيح.

إن تعريف الحرية وفقا للفطرة الإنسانية الأصيلة، هي حرية داخل نطاق محدد مع الأخذ بعين الاعتبار مصالح الفرد والمجتمع وحماية المصلحة العامة.

وتؤكد الشريعة الإسلامية على حرية البشر وإختياره الحر وتشجع الإنسان على التمتع بالنعم الالهية واللذائذ الطبيعية، كما تعتبر كل فرد مهيمن على نفسه وممتلكاته وأيضا تحذر الناس من الأذى للآخرين.

ما يميز حرية الإنسان في الإسلام بما يثيرها الغرب والنظام الليبرالي هو أن الإسلام يعترف بحرية عقلانية ومسؤولة ويعارض اللامبالاة وغياب المسؤولية التي تأتي في إطار الحرية والديمقراطية الغربية.

وفي الأساس، إن المنظور الديني لحرية الإنسان، يستند إلى علاقته مع الله، فالإنسان بإعتباره مخلوقا من المخلوقات الالهية، يكون مسؤولا أمام خالقه وربه، لذلك فإن عبادة الإنسان لربه وطاعته لأوامره لا تعني الحرمان من الحرية أو تحديد إختياره وإنما تكون طاعة القوانين الإلهية هي مصلحة الإنسان بعينها تؤدي إلى سعادته، كما أن إحترام القوانين والقواعد الاجتماعية التي وضعت لتنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع البشري والنظام يصب في مصلحة كل الأفراد وأن العقل والفطرة السليمة والمنصفة لا تقبلان العصيان والمخالفة ضد هذه القوانين.

وكما أن الله تعإلى هو خالق الإنسان يحق له أيضا التشريع له، وواضح أن القانون الذي يقرره الخالق، يرمي إلى إحترام مصالح وسعادة البشر لان الله سبحانه وتعإلى أعلم من غيره بجوانب الوجود الإنساني، لذلك حيثما يقرر الله حكما أو قانونا فيتحتم على الإنسان تطبيقه وليس له الحق في عصيانه ومخالفته.

ويقول القرآن الكريم عن هذا الإلتزام الإنساني:

«وَمَا كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا...» (القرآن الكريم، سورة الأحزاب، الآية ٣٦).

من وجهة نظر القانون الإسلامي، المبدأ الأساس هو أن الناس يجب أن يكونوا أحرارا في حياتهم وأن كلّ شيء يفعلونه يستند إلى خياراتهم الحرة، وفي السياق نفسه حتى توفير وإرساء المصلحة العامة يجب أن يكون أولا بحرية وطواعية من قبل أفراد المجتمع، ولكن في نهاية المطاف، إذا كانت التدابير الطوعية غير كافية لتوفير المصلحة العامة ولم تلبي الهدف فإنه في هذه الحالة، يجب على الحكومة أن تتدخل وتطلب الناس بالقيام بواجبهم في هذا المجال، وهذا الرأي ما يتفق معه فلسفة خلق الإنسان والهدف الغائي من تكامله في فترة حياته، إذ أن تكامل الإنسان لن يتحقق إلا من خلال عمل اختياري وطوعي.

مما لا شك فيه أن فلسفة الحرية في الإسلام هي أكثر تقدما وأكثر منطقية مقارنة مع ما يلاحظ في الأنظمة الليبرالية الغربية، كما أنها أكثر تطابقا مع مبدأ الكرامة الإنسانية ومسؤوليته تجاه قراراته وأفعاله.

٤ – مبدأ المساواة بين أبناء البشر:

المساواة بين أبناء البشر، هي واحدة من أسس الديمقراطية لكن لاشك فيه أن ترجمة مبدأ المساواة إلى فرض يقضي بأن أفراد البشر متشابهون بشكل كامل وفي كل شئ، تكون صورة خاطئة تخالف الواقع، إذ أن البشر مختلفون من حيث المواهب والقدرات العقلية والجسدية والإمكانيات والأبعاد الوجودية المختلفة، فلأسباب مختلفة فإن لأفراد البشر ميزات متنوعة ومختلفة مع بعضهم البعض، وأكثر من ذلك أنه حتى في شخص معين نرى أن ميزاته وأبعاده الوجودية المختلفة ستختلف عن بعضها في موقعين مختلفين، فوجود جوانب مختلفة وتعقيدات متنوعة في أفراد البشر تنم عن عدم المساواة بينهم في جميع الجوانب الوجودية.

النظام القانوني الغربي يبذل أقصى الجهود لتقديم شعارات جذابة من مسألة المساواة بين أبناء البشر، ولذلك فإن الاختلافات الطبيعية بين أفراد البشر لم تتلق الاهتمام الكافي من جانبهم، ومثال واضح لهذا هو الغلو

والتشدد في قضية المساواة بين المرأة والرجل التي لم تتجاوز مستوى الخطاب، ما يرجع إلى عدم الانطباق لخصائصهما الطبيعية والمتأصلة في كل من الرجل والمرأة، ولم يفض هذا إلى تحسين وضع المرأة فقط بل أدى أيضا إلى ظلم مزدوج على هوية وكرامة المرأة.

دراسة تاريخ ظهور الإسلام والوضع في شبه الجزيرة العربية في زمن البعثة النبوية، تعكس الوضع المأساوي الذي كان يعيشه البشر وحكم القمع الذي كان يهيمن على الشعب آنذاك، حيث كان المجتمع متكونا من فئات مختلفة في ظل أشكال متنوعة من التمييز والتقاليد الباطلة وغير الإنسانية الشائعة فيه، فأدى هذا الوضع إلى انحدار قيمة الإنسان وحوّل البشر إلى عبيد تحت السيطرة. وفي مثل هذه الظروف، بدأ الإسلام نضاله الجاد والدؤوب مع الظلم والقهر منذ بداية ظهوره، وقدم شعار المساواة، كما ألغى أشكال التمييز على أساس القبيلة واللغة والعرق والثروة والنسب إضافة إلى العوامل الأخرى التي كانت سائدة في المجتمع وتتعارض مع حقيقة الإنسان.

وتبنى الإسلام مبدأ المساواة بين البشر على أساس مبادئ أساسية، ومن أجل ترسيخ أسس هذا المبدأ، إهتم الإسلام بالاختلافات الموجودة فعلا بين أفراد البشر من ناحية الطبيعة والخَلق والمواهب والجدارة، وفي نفس الوقت قام بتوضيح مبدأ المساواة بأبعاده المختلفه وبمعناه الصحيح.

مساواة البشر في المنظور الإسلامي تشتمل على ثلاثة أبعاد:

١- المساواة من حيث الإنسانية.

٢- المساواة بين البشر في الحقوق والواجبات والمسؤوليات البشرية.

٣- المساواة أمام القانون

(إسلام وحقوق بشر، قرباني ، ص ١٣٩)

احدى جوانب المساواة بين البشر في القرآن الكريم هو أن مصدر الوجود الإنساني وخلقه كله هو إرادة الله:

«**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكمْ ثُمَّ رَزَقَكمْ ثُمَّ يُمِيتُكمْ ثُمَّ يُحْيِيكمْ** ...»
(القرآن الكريم، سورة الروم، الآية ٤٠)

وجه أخر من المساواة بين أفراد البشر هو أن غاية خلق البشر هي عبودية الله:

«**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** ...» (القرآن الكريم، سورة الذاريات، الآية ٥٦)

ووجه أخر أيضا هو كفاءة أفراد البشر وإستحقاقهم ليُنفخ الله من روحه فيهم جميعا:

«**ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ** ...» (القرآن الكريم، سورة السجدة، الآية ٩)

ثم علّم الله الجنس البشري الحقائق والمعارف كلها:

«**وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا**...» (القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ٣١)

كما أن غاية جميع الأديان الإبراهيمية هي تحقيق الكمال لكل أفراد البشر:

«**شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ** ...». (القرآن الكريم، سورة الشورى، الآية ١٣)

ووجه آخر من مساواة أفراد البشر بعضهم من بعض هو المساواة في التكريم والأجلال الإلهيين ووجود الكرامة الملازمة الإلهية في كل فرد منهم:

«وَلَقَدْ كرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا». (القرآن الكريم، سورة الإسراء، الآية ٧٠)

أيضا وجه آخر هو خلق كافة أفراد البشر من نفس واحدة:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكمُ الَّذِي خَلَقَكمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ...» (القرآن الكريم، سورة النساء، الآية ١)

ومصدر خلق جميع الناس هو التراب ومن هذه الناحية لايوجد لأحد أي فضل أو تميز على الأخرين:

وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإنسان مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ (القرآن الكريم، سورة الحجر، الآية ٢٦) (دركتاب، سوره حج درج شده كه اشتباه است).

وميزات يمتلكها جميع أفراد البشر مثل جوهر العقل والضمير والنفس اللوامة لتمكينهم من وصول إلى

الكمال الإنساني. (القرآن الكريم، سورة الحديد، الآية ١٧ وسورة القيامة، الآيات ٢ و ١٤ و ١٥)

وأخيرا، المساواة من حيث الطبيعة الإنسانية وبطلان جميع أنواع التمييز على أساس اللون أو اللغة أو العرق والإثنية وما إلى ذلك التي ركز عليها الإسلام بصراحة وجعل التقوى دون غيرها أساسا لكرامة الإنسان:

«.. **إِنَّا خَلَقْنَاكمْ مِنْ ذَكرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكرَمَكمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكمْ** ...» (القرآن الكريم، سورة الحجرات، الآية ١٣)

من هنا يمكن القول أن أي من المدارس والكتب التي أثارت قضية حساسة من المساواة بين البشر ليست مثل الشريعة الإسلامية تعالج هذه المسألة بشكل شامل ومستند إلى الواقع. (حقوق جهانى بشر از دىدگاه اسلام و غرب ، محمدتقى جعفرى ، ص ٤٨٢)

أما في السيرة النبوية نشاهد الكثير من المواضيع تدل على تركيز الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلّم على مساواة البشر وعدم التمييز بين أفرادها في الطبيعة الإنسانية، ونقل عن الصحابي الجليل جابر بن عبدالله الأنصارى إنه قال «...**مرَّ بنا جنازة فقام لها النبي وقمنا**

فقلنا إنها جنازة يهودي قال إذا رأيتم الجنازة فقوموا...» (حقوق بشر در اسلام، عسكر حقوقي ، ص ٦٤)

وكان النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلّم لدى العودة من حجة الوداع أمام الحشد الكبير من المسلمين ركز على مبدأ إلغاء التمييز العنصري وتشجيع المسلمين إلى الأخوية، وخاطب (ص) الجمهور قائلًا:

«**يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، ألا وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ألا لا فضل لأسود على أحمر إلا بالتقوى** ..». (روح الدين الإسلامي، ص ٢٧٥)

بالإضافة إلى مبدأ المساواة بين أفراد البشر في الطبيعة الإنسانية، تركز الشريعة الإسلامية على مبدأ المساواة بين جميع الناس أمام القانون، كما صرح به الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلّم أن كافة الناس سواسية أمام القانون. (جنگ و صلح در اسلام ، ص ٤٤٨) وكما قال (ص) : «**الناس سواسية كأسنان المشط** ..» (من لا يحضره الفقيه ، ص ٥٧٩).

وأمر القرآن الكريم أيضا بالإنصاف والعدالة في الحكم بين الناس:

«.. وَإِذَا حكمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ..»
(القرآن الكريم، سورة النساء، الآية ٥٨)

وفيما يتعلق بممارسة الحق وإجراء المسؤوليات أيضا تم التأكيد في الإسلام على المساواة بين الناس، وكان الحارث الغسّاني ملك الشام الذي اعتنق الإسلام حُكم عليه بالقصاص من قبل الخليفة الثاني بناء على شكوى من شخص إدعى أنه تعرض لضربه وشتمه حين الطواف حول الكعبة، فالغسّاني الذي لم يتحمل المسؤولية في البداية، ندم فيما بعد عما فعل وأشاد بالعدل والمساواة الإسلامية. (Human Rights In Islamic Law – Tahir Mahmoud.p)

٥ – مبدأ فصل السلطات :

لا شك أن قضية الهيكل النظام السياسي والمؤسسات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية والعلاقات فيما بين مختلف أركان الحكومة، إضافة إلى قضية إبتكار أساليب وآليات للحيلولة دون إنحراف الحكومة والتحول صوب الاستبداد، فان منذ العصور القديمة ولا تزال من أهم القضايا المطروحة ومحل النقاش والحوار بين

الفلاسفة والمفكرين، لا سيما أنصار الحكم الديمقراطي، إلا ان مونتسكيو، العالم والقانوني الفرنسي، بتركيزه على مبدأ الفصل بين السلطات في كتابه الشهير روح القوانين قد ترك تأثيرا هائلا على الثوار الفرنسيون ما ارغم واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والموطن الفرنسي (١٧٨٩م) إلى إعتبار هذا المبدأ من ضروريات الحكومة الديمقراطية (المادة ١٦ من الإعلان)، وكان عقب ذلك الذي تبنى العديد من البلدان مبدأ الفصل بين السلطات أساسا للعلاقات فيما بين سلطتي التشريعية والتنفيذية. (آزادي عمومي و حقوق بشر ، طباطبايي مؤتمني ، ص ٢٢٤)

وقبل مونتسكيو كان جون لوك، العالم الإنجليزي الشهير، ألذي ألقى الضوء على مزايا وأهمية مبدأ الفصل بين السلطات وإعتبر تطبيق ذلك ضروريا لمنع الطغيان والاستبداد لدى الحاكم.

إن اختزال السلطة في مؤسسة أو شخص، يؤدي إلى الفساد والاستبداد، كما أن توزيع وتقاسم السلطة في ما بين مختلف المؤسسات والمراكز في هيكلية الحكومة

يحول دون وقوع هذا الأمر. (حقوق أساسي ، دكتر محسني ، دكتر نجفي أسفاد ، ص ١٣٦)

وأدت التفاسير المختلفة عن هذا المبدأ الذي جاء لتحديد السلطة في جميع المؤسسات الحكومية والحفاظ على حرمة الحريات المنصوص عليها، أدت إلى توسيع مفهومها حيث أصبح في الواقع ثلاثة مبادئ نظرية وهي؛ ١- مبدأ الفصل المطلق بين السلطات ٢- مبدأ الفصل النسبي بين السلطات ٣- مبدأ الاختلاط بين السلطات.

وفقا لنظرية الفصل المطلق بين السلطات هناك ثلاثة فروع في السلطة هي التشريعية والتنفيذية والقضائية لكل منها قوة وصلاحيات منفصلة ومستقلة عن الأخرى دون أي علاقة بين بعضها البعض، ويرى أنصار هذه النظرية أن الفصل المطلق بين السلطات هو أفضل وسيلة لتحقيق السيادة الشعبية (أنظر إلى: حكومت مقايسه اى ، ژان بلاندل ، ص ٣١٤). وبسبب عدم تطبيق هذا النموذج على ارض الواقع أدى ذلك إلى نوع من الدكتاتورية.

وفي معظم البلدان وأنظمة الحكم في العالم فإن الفصل النسبي بين السلطات بات أمرا مقبولا حيث أن هناك ثلاثة

فروع في السلطة مستقلة عن بعضها البعض ولكل منها صلاحيات وواجبات معينة لكن في نفس الوقت يجري بينها تعاون وتداخل بشكل محدد.

أما بعض الحكومات التي كان يترأسها رؤساء مثل هتلر وموسوليني ونابليون كانت تعتقد بفاعلية الإختلاط في السلطات لتكون قادرة على ممارسة السلطة بقبضة حديدية.

٦- مبدأ الاعتماد على الشعب :

يعتبر الشعب ركيزة أساسية للديمقراطية حيث أن لا معنى لها دون الاعتماد على الشعب.

إن تحقيق الديمقراطية يبتني على أساس حاكمية إرادة ورغبة الشعب كما أن نظرية السيادة الوطنية تمثل أساس الحكم الديمقراطي أو حكم وسيادة الشعب. (آزادى هاى عمومى و حقوق بشر ، دكتر طباطبايي مؤتمني ، ص ١٢٦).

ورأت هذه النظرية النور في العصور الوسطى من قبل بعض المفكرين الكاثوليك خاصة سانت توماس وفيما بعد

وخلال القرون التالية تم ترويج الفكرة من قبل علماء مثل هوجو جروتيوس ولوك وعلى وجه الخصوص جان جاك روسو.

وفقا لروسو فإن سيادة الدولة هي مجموع عددي من سيادات أفراد المجتمع الذين لكل واحد منهم حصة متساوية مع الأخرين ولو نتخيل دولة تتكون من عشرة آلاف مواطن فإنه في هذه الحالة سيكون لكل مواطن وفرد من أعضاء الدولة وأتباعها واحد من بين عشرة آلاف حصة من السيادة. (أنظر إلى: العقد الاجتماعي ، جان جاك روسو)

فالنتيجة العملية لنظرية الحاكمية، هي مشاركة جميع الناس في إختيار السلطات والمسؤولين إضافة إلى تطبيق الديمقراطية بالاعتماد على الرأي العام وصوت الشعب، ويخاطب الله تعإلى رسوله (ص) :

«فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمر فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» (القرآن الكريم ، سورة آل عمران ، الآية ١٥٩)

لا شك أن شخصية مثل الرسول الأعظم (ص) ليست بحاجة إلى التشاور مع الآخرين، لكن المشكلة هي أنه إذا كان الرسول (ص) لم يثبت هذا المبدأ في المجتمع الإسلامي فإن كل من سيحكم المجتمع فيما بعد سوف يعتبر نفسه متفوقا على الأخرين ومستغنيا عن غيره ومعتبرا أفراد المجتمع أداة هامدة ومن غير ذي الروح فلا يعتني بهم وبكرامتهم، فمن البديهي إذا أنه لا نتيجة لمثل هذا السلوك إلا عدم إطاعة وإتّباع الناس بشكل مرغوب لقرارات الحكومة. (مرتضى مطهري ، سيري در سيره نبوي ، ص ٢٤٣) وهذه النظرية وسبل تطبيقها وتحقيقها قد جاءت في وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالشكل التالي: «إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية ...». (البند الثالث لمادة ٢١ للإعلان)

في الواقع وكما يقول التاريخ أن كل الجهود التي بذلها العلماء بدءاً من اليونان القديمة مرورا بعصر النهضة وحتى يومنا هذا يصب في تحقيق غرض واحد هو تحقيق مبدأ الاعتماد على الشعب وتطبيق الديمقراطية. (حقوق بشر در إسلام ، دكتر عسكر حقوقي ، ص ١٤٨)

ففي نظام ديمقراطي – بمعناه الكامل والصحيح – إن للشعب المقام الأول، وهم الذين بيدهم القرارات المصيرية وهم الذين لهم الكلمة الأخيرة، كما أن تعيين كبار المسؤولين والوكلاء الحكوميين يتم عبر إنتخاب الشعب، بالإضافة إلى أن مصدر سلطة الحكومة في كافة المجالات هو الشعب دون غيرهم. (جامعه مدني، محمد هادي معرفت ، ص ٤٢)

أما النهج السياسي في الإسلام فيعتبر الشعب ركيزة الحكومة ومحور صنع القرارات الأساسية في مجال إدارة المجتمع، كما أن النبي الأكرم (ص) ورغم أنه كان يستفيض من مصدر الوحي الإلهي، كلف من قبل الله تعإلى للتشاور مع الناس واحترام وجهات نظرهم، كما أن السيرة النبوية (ص) أيضا تحكي عن إهتمامه بتعزيز وترويج ومأسسة مبدأ التشاور في اتخاذ القرارات وتنفيذها فيما يتعلق بشؤون المجتمع.

مثال واضح لذلك هو فعل النبي الأعظم (ص) في تحديد كيفية التعامل مع العدو خلال غزوة أحد في السنة الثالثة من الهجرة، حيث دعا النبي محمد (ص) الصحابة للتشاور حول كيفية مواجهة العدو فأصر المسلمون الذين شاورهم

النبي (ص) على ترك المدينة المنورة للتعامل مع العدو خارجها، وأخيرا قبِل النبي الأكرم (ص) برأي وإرادة الأغلبية فقرر الخروج من المدينة المنورة رغم عدم رغبته وإحجامه شخصيا لهذا القرار، وارتدى النبي الأكرم (ص) ثوب المعركة جنبا إلى جنب مع سائر المجاهدين المسلمين وعزم إلى منطقة أُحُد لتكون خطوة عملية لمأسسة وتعزيز مؤسسة الشورى والتشاور والإعتماد على الشعب والإهتمام بآرائهم فضلا عن إشراكهم في تسيير شؤون المجتمع. (سلام بر خورشيد ، سيدعلى أكبر حسيني ، ج ٣ ، ص ٣٤) رغم أن النتيجة لقرار الأغلبية كانت هزيمة المسلمين في الحرب وإستشهاد حمزة، عمّ النبي (ص) وسبعين أخرين من المجاهدين المسلمين، لكن دفع الإسلام هذا الثمن الغالي من أجل تعزيز مبدأ التشاور مع الشعب.

الدين والسيادة الشعبية (نوع من الديمقراطية)

يطلق «الدين» أو «الشريعة» على مجموعة من القواعد والقوانين المنبثقة من الكتاب والسنة التي تعطي جميع الظواهر في العالم سواء الروحية منها أو المادية أو الطبيعية أو الاجتماعية، النظام والترتيب. (حميد عنايت ، انديشه هاي سياسي در اسلام معاصر ، ص ٢٢٤)

إن الديمقراطية سواء نعتبرها بمثابة نظام وأسلوب للحكم أو نأخذها كقيمة (أخلاقية – إجتماعية) والتي يجب تطبيقها في جميع أشكال الحكم من خلال صياغة القوانين

واللوائح وفي إطار مصلحة الشعب، نستطيع القول بأن للديمقراطية نماذج متنوعة بناء على مختلف الرؤى ، وبالتالي يمكن ادراج الديمقراطية الدينية أو السيادة الشعبية الدينية كنمودج في نماذج مختلف النظم الديمقراطية والمدافعة عنها.

يرى البعض أن الديمقراطية هي تماما ضد الدين وليس هناك ما يجمع بينهما، في حين أن ما يعاكس الديمقراطية هو الاستبداد الذي تعارضه الديانات السماوية بجدية.

وتجدر الإشارة إلى أنه عندما نتحدث هنا عن «الدين» لا نقصد المعنى العام منه أي كل الديانات حتى ما هو منها لا يؤمن بالله الأحد (أي الاعتقاد بالتوحيد والنبوة والمعاد) بل المقصود هنا الدين بمعناه الخاص ما يُعرف بـــ «الأديان الإلهية» أو «الأديان الإبراهيمية»، كما أن القرآن الكريم يقدم مفهوم الدين عند الله الإسلام (أي التسليم لله تعالى وأوامره): «.. **إنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإسلام** ..» (سورة آل عمران ، الآية ١٩)

كما أن القرآن الكريم يعتبر إختيار دين آخر ما عدا الدين الإلهي أمرا غير مقبول :

«وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ». (سورة آل عمران ، الآية ٨٥)

ويصف التوحيد والتسليم لله تعالى خير دين:

«وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا». (القرآن الكريم ، سورة النساء ، الآية ١٢٥)

هنا يجدر الإهتمام بنقطتين أساسيتين حول العلاقة بين الدين والديمقراطية وهما:

أولا؛ أن موضوع الدين والشريعة يختلف عن موضوع الديمقراطية. في الواقع، أن موضوع الدين هو روح ومضمون الحكومة ولكن موضوع الديمقراطية هو توزيع السلطة وهيكل مؤسسات الدولة. وبعبارة أخرى، أن الدين يمثل نهج الحكومة وسياساتها أما الديمقراطية تمثل الشكل التنفيذي لهذا النهج والسياسات والسبل المنبثقة عن الدين بغية أن يكون نظام الحكم ذا كفاءة وقدرة يلعب دوره اللازم ومسؤولياته المطلوبة.

ثمة نقطة أخرى مهمة هنا هي أن السيادة الشعبية الدينية من الممكن تطبيقها فقط في مجتمعات هي أولا: يعترف

ويقبل أفرادها بالدين كالمصدر الأكثر موثوقية للحياة الشخصية والاجتماعية على صعيدي النظري والعملي. والثاني : يؤمن الناس بهذا الدين بحرية بعيدا عن أي إكراه وضغط ويرون سعادتهم متوقفا على إتباع مبادئه ومعاييره. والثالث : ويبني الناس عمليا جميع مطالبهم المادية والروحية على أساس القيم الدينية، بالإضافة إلى وضع المعايير الدينية محور سلوكهم الفردي والاجتماعي.

من الواضح، أن عوامل مثل إنعدام الإيمان الراسخ للدين والقيم الدينية، وإظهار الدين دون التفكير والتأمل في مضمونه، وعدم الاهتمام الكافي لتنفيذ التعاليم الدينية في ممارسة السلوك الفردي والجماعي، وأيضا إتباع النهج الإنتقائي حيال المعايير والقيم الدينية على أساس الربح والخسارة المادية، كل هذه العوامل يمكن أن تشكل عقبة رئيسية أمام إنشاء نظام ديمقراطي ديني.

المبادئ التي تم الارتكاز والتأكيد عليها في الديانات الإبراهيمية والتي تُعتبر السمات الأساسية لجميع الأديان السماوية، هي ميزات نجدها بين ملامح وخصائص الديمقراطية أيضا؛ مبادئ مثل العدالة والمساواة بين أبناء البشر من حيث الإنسانية والتمتع بالعدالة والمشاركة

الفاعلة في عملية صنع القرار وإدارة شؤون المجتمع، إضافة إلى ضرورة التعايش السلمي والتعاون بين أفراد المجتمع وعدم التمييز غير المبرر على أساس العرق أو اللون أو النسب والقبيلة واللغة والثروة وهلم جرا.

إذ أن جميع هذه المبادئ التي تتبناها النظم الديمقراطية تستند إليها السيادة الشعبية الدينية أيضا. مع الفرق الوحيد هو أن تنفيذ هذه المبادئ سوف لن يتم بشكل حقيقي وصحيح إلا بإحتضان الدين لها وذلك بسبب الدعم الروحي والديني الذي يوفره لأتباعه.

ومما لا شك فيه أن تطبيق مبادئ الديمقراطية في حال عدم وجود الدعم المعنوي لها، سيعرض الديمقراطية للزعزعة والضعف. وهذا هو نفس النقص الذي تعاني منه الآن الديمقراطية الغربية حيث أدى إلى وضع لا يمكن لتطلعات الإنسان أن تتحقق عمليا.

ان تطبيق القيم الدينية في نظام السيادة الشعبية الدينية سيؤدي إلى خلق قيود على تتمتع الأشخاص بحقوقهم ، كما أن إيجاد مثل هذه القيود يأتي على أساس العقلانية والمصلحة العامة، إضافة إلى المصالح الفردية لأفراد المجتمع، إذ أن الدين يقدم ويضمن برنامج السعادة البشرية

في بعديها الدنيوي والأخروي، كما يحول دون منع ما يعرقل تكامل الإنسان وتعاليه، والنتيجة لذلك هو حماية الكرامة والهوية الإنسانية.

هذا لا يعني أن فرض القيود على الأسس الديمقراطية وتمتع الأفراد بحقوقهم يقتصر على النظم الدينية فحسب، بل ان الأنظمة الغربية أيضا لديها قيود في هذا المجال من الناحية النظرية والممارسة، من بينها يمكن الإشارة إلى؛ القيود المفروضة على التصويت في الإنتخابات ، وقبول الأغلبية مقابل الأقلية، فضلا عن التصريح في الوثائق الدولية بإمكانية فرض القيود من قبل الحكومات على الأشخاص في تمتعهم بحقوقهم الطبيعية . (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، البند ٣، المادة ١٢)

وفي مجتمع السيادة الشعبية الذي يقوم على القيم الدينية، يحظى الشعب بأهم دور تنفيذي في إدارة المجتمع حيث أن إدارة الشؤون العامة هي من مسؤولية الشعب.

كما أنه من منظور الشريعة الاسلامية، إقامة القسط والعدل في إطار التعاليم والقواعد التي أبلغها الرسل إلى أممهم بكلام الوحي، هي أيضا من مسؤوليات البشر؛

«**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ...** » (القرآن الكريم ، سورة الحديد ، الآية ٢٥)

كما أن واجب الدفاع عن المجتمع وحمايته في وجه العدوان وتهديد الأعداء هو أيضا من مسؤوليات وواجبات الشعب فلا يقتصر على الحكومة والمؤسسات الرسمية فقط:

«**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ..** ». (القرآن الكريم ، سورة الأنفال ، ٦٠ الآية)

إن كافة الأديان الإبراهيمية تركز على أهمية كل فرد من أفراد المجتمع وتخاطب كل فرد في نطاقه وحدوده المعينة. كما أن الدين الإسلامي بمثابة الدين الإلهي الكامل والختامي ومع احترامه للأديان الأخرى مثل اليهودية والمسيحية، خاطب منذ البداية، المجتمع البشري وكافة أبناء البشر وجعل رسالته رسالة عالمية.

القرآن الكريم بمثابة آخر الكتب السماوية وأكثرها اكتمالا خاطب جميع البشر بـــكلمة «يا أيها النّاس» ولم ينحصر جمهوره بمجتمع معين أو مجموعة عرقية خاصة،

بل عرض القرآن الكريم الدين الإسلامي لجميع البشر رافضا أي نوع من التمييز والامتياز غير المبرر في هذا الصدد.

إن قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية مصدرها الأمر والإبلاغ من الله تعالى وليست من صنع البشر، لذلك فإن خطابه أيضا يوجه إلى جميع أبناء البشر دون شريحة منها.

«**هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ** ..» (القرآن الكريم ، سورة آل عمران ، الآية ١٣٨).

يدعي بعض أصحاب الديمقراطية الليبرالية بأن العداء ضد الدين أمر ضروري لتحقيق الديمقراطية في محاولة لتقديم العلمانية والكفر كأرضية لإرساء الديمقراطية، لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو أنه كيف سيكون الوضع بالنسبة لمجتمع وصل إلى قناعة – على أساس الحجج العقلية القاطعة – مفادها أن كماله وسعادته يتوقف على الالتزام والامتثال بدين معين وأن الدين الذي أختاره المجتمع يعتبر حضور الشعب ووجوده المستمر ونشاطه الاجتماعي واجبا دينيا بالنسبة له، بالإضافة إلى تشجيع المشاركة العامة في الساحة الاجتماعية وإدارة الشؤون

العامة ، فكيف يمكن في هذه الحالة أن لا نعترف بحقهم في أن ينظروا إلى الديمقراطية والسيادة الشعبية من منظورهم الديني وأن يبنوا نظامهم السياسي والحكم الذي يرونه مناسبا مع ثقافتهم الدينية؟!

السؤال موجه خصوصا إلى البعض ممن يدعي كاذبا التعددية الدينية (Religious pluralism) ويروج لها لأهداف سياسية معينة ولكن في نفس الوقت لا يقبل بخيار الشعب ويعتبره عقبة أمام تحقيق مبادئ الديمقراطية.

الحقيقة ان الدين يشكل حاجزا امام تحقيق وترسيخ الديمقراطية وتطويرها هي فكرة ليست لها أي أساس منطقي وعملي، لأن العديد من سمات وخصائص السيادة الشعبية الدينية مثل: ضرورة إحترام الحقوق الطبيعية للإنسان وسيادة الشعب ودورها في تسيير الشؤون الاجتماعية وثقافة تقبل النقد ووجود التساهل والتسامح مع آراء المخالف وعدم شرعية فرض العقيدة أو الدين على الناس، هي كلها تنطبق مع ملامح وسمات يدعيها أصحاب الديمقراطية والسيادة الشعبية المطلقة.

بالتالي وليس بالضرورة أن تكون كافة المؤشرات الديمقراطية تتعارض مع القواعد الشرعية والدينية، هذا

بالإضافة إلى أن هناك بعض القيم الدينية يمكن أن تؤدي إلى تعزيز الديمقراطية ومشاركة جميع أفراد المجتمع في إدارة شؤونهم. وعلى سبيل المثال إن شرط التقوى والصلاح في إختيار وتعيين السلطات ووكلاء الحكومة في مجتمع إسلامي يمثل ضمانا لصيانة الحكومة والنظام السياسي أمام خطر الفساد السياسي والسيادي ويحول دون خلق الإستبداد من جانب السلطات.

العلاقة بين الليبرالية والديمقراطية

للمعرفة والتحليل الدقيق عن العلاقة بين الليبرالية والديمقراطية، من الضروري قبل كل شئ أن نتطرق وبإختصار إلى الأيديولوجية الليبرالية ومكوناتها الرئيسية والبارزة لنسلط الضوء بعد ذلك على القواسم المشتركة بينهما.

كلمة «الليبرالية» (Liberalism) تعني «التحررية» إشتقت من الكلمة اللاتينية «Liberty» وأما كمصطلح في علم الإجتماع تطلق على نوع من الأيديولوجيا والنظرة

التي تعتبر الفرد أساساً للقيم الأخلاقية كما ترى أن جميع الأفراد ذو قيمة متساوية مع بعضهم البعض. ولذلك تعتقد أن الفرد البشري لابد أن يكون حُرّاً وبشكل كامل في اختيار أهدافه في الحياة. (فرهنگ و علوم سياسي ، علي آقا بخشي و مينو افشارى راد ، ص ٣٢٥ ، شماره ١٦٨٢)

المكونات الرئيسية وذات الأولوية للأيديولوجية الليبرالية هي؛ الفردية والإنسانية، وفصل الدين عن الشؤون الإجتماعية والسياسية والعقلانية، والإعتماد على عقل البشر)، كما أن تركيز المدرسة الليبرالية على هذه المكونات أفضى إلى إعتبار قيمة مطلقة لـــ «حرية الإنسان» حيث إعتبروا لها الأفضلية حتى على مكونات أساسية مثل المساواة بين البشر والعدالة الإجتماعية.

ونتيجة هذه الأولوية والإطلاق هي أنه لا يمكن تجاهل هذه القيمة (حرية الإنسان) بأي حجة كانت، سواء من أجل الحفاظ على العدالة الاجتماعية والاقتصادية أو الحفاظ على القيم الأخلاقية ونظام الأسرة.

بالتالي فإن تحديات مثل انتشار عدم الالتزام واللامبالاة الاخلاقية والجنسية، والفساد الجنسي والأخلاقي والعلاقات

الجنسية غير الشرعية، إضافة إلى هشاشة وتفكك نظام الأسرة والانحطاط الأخلاقي وانتشار الرذائل الاجتماعية، هذه كلها تمثل الثمن والغرامة التي يدفعها أصحاب المدرسة الليبرالية في الغرب من أجل حماية الحرية كقيمة مطلقة. (پرسش ها و پاسخ ها ، ج ٤ ، مصباح يزدي)

التحديات المنبثقة عن ترويج فكرة الليبرالية ونتائجها العكسية والمتعذرة علاجها أثارت موجة من الانتقادات من جانب العلماء الغربيين، كما وصف فريدريش هيغل الفيلسوف الألماني الشهير، الحريات المعنوية والاقتصادية والفردية التي تتبناها الليبرالية بالغامضة وغيرالمنتظمة، معتبراً الحرية الحقيقية هي قدرة الشخص في السيطرة على الميول وفي التدبير والتفكير في السلوك الحُرّ. (تاريخ سياسي غرب ، عبدالرحمن عالم ، ص ٢٧٦)

نيتشة الفيلسوف الألماني هو أيضا يعتبر فكرة الليبرالية بمثابة موت الله في الفكر والقلب الغربيَّين وسببا لهبوط الإنسان إلى درجة الحيوان. (حكومت، مباحثي در مشروعيت و كارآمدى ، محمد جواد لاريجاني ، ص ١٤٤)

ماكس فيبر عالم الاجتماع الشهير يقوم بإنتقاد الليبرالية الأميركية ويعتبر ان نتيجة تورط الأمريكيين في هذا القفص الحديدي والفاسد، هي خلق الفراغ ومن ثم سيطرة مختصين يفتقرون إلى الروحانية أو الذين سقطوا في فخ ديانات مصطنعة وخطيرة.

ثمة عوامل تسببت في إيجاد التطور وإعادة النظر في مفهوم الليبرالية هي؛ إخفاق المدرسة الليبرالية في تحقيق أهدافها المرجوة، حدوث المشاكل الفردية والإجتماعية لمجموعة كبيرة من الناس نتيجة التغمس في الحرية الإقتصادية وتركيز الثروة والسلطة في يد فئة معينة وإنتشار الفقر في المجتمع وزعزعة صون الحريات الفردية السائدة نظرا للتطرف وسوء الإستخدام الذي حصل في مجال ممارسة الحرية المطلقة في سياق الليبرالية، إلى جانب الإنتقادات التي وجهها المفكرون إلى الرؤى الليبرالية المتطرفة.

كل هذه العوامل أدت إلى حدوث التطور وإعادة النظر في مفهوم الليبرالية وبالتالي قدوم جيل جديد يطلق عليه «الديمقراطية الليبرالية» على الساحة السياسية والإقتصادية

بغية تقوية دور وتدخل الحكومة من أجل تمكينها للتغلب على الأزمات والتحديات القائمة والمستقبلية.

هذا التحول مهد للعدول عن نظرية «الحرية» كقيمة مطلقة ثم الإهتمام بـــ «نظرية المساواة» إلى جانب نظرية «حرية الإنسان» لتجنب الانهيار الاقتصادي والسياسي في المجتمعات الغربية الناجم عن النظريات الليبرالية المتطرفة. (فرهنگ واژه ها ، عبدالرسول بيات ، ص ٤٧٦)

المشكل الرئيس في التحول الذي حدث للمدرسة الليبرالية وأدى إلى صلتها بالمبدأ الديمقراطي للمساواة بين البشر في إختيار الحكومة وتقرير المصير، هو إنعدام التنسيق بين هاتين المدرستين من ناحية الأساس الفلسفي، حيث أن النتيجة من الفردية والإنسانية التي تؤكد عليهما المدرسة الليبرالية هي خلق إمكانية حيازة الثروة وتراكمها في مجال التمتع بملكية غير محددة ودون شروط مما لا تؤدي إلا إلى زعزعة أو تقويض التوازن في عملية توزيع الثروة في المجتمع وخلق فجوة واسعة بين مختلف الطبقات الاجتماعية فضلا عن إرساء الظلم والتمييز.

من البديهي أن وجود الاختلالات الاقتصادية وتفشي التمييز الناجم عن تركيز الثروة في أيدي مجموعة معينة، يؤدي إلى اللامساواة في مجال تمتع أفراد المجتمع من تنافس سياسي صحيح وعادل، وبطبيعة الحال سوف تصبح الساحة السياسية ساحة لمناورة أصحاب القوة والسلطة الاقتصادية كما يؤدي ذلك إلى إنعدام الدافع لدى الجمهور للمشاركة السياسية. (تاريخ انديشه هاي سياسي در قرن ٢٠ ، حسين بشيريه ، ج ٢ ، ص ١١٤)

بالتالي فإن العلاقة التي أقيمت بين المدرسة الليبرالية والديمقراطية لم تكن لها تأثيرا إيجابيا في تطوير الديمقراطية فقط وإنما أدت إلى قيام الحكومات بالتدخل في الشؤون الإقتصادية وسائر شؤون الناس ما تسبب الإخلال بحق الشعب في التمتع بحقوقه الفردية، بحجة التخفيف من حدة الفقر وعدم المساواة بين الطبقات الاجتماعية المختلفة وتوفير الخدمات الرفاهية والرعاية الصحية والتأمين للأشخاص الذين قد تسببت الحرية الاقتصادية المطلقة لهم الفقر والبطالة.

الحقائق الموضوعية في عالمنا اليوم تؤكد على أن الرأسمالية التي تمثل عاملا في خلق اللامساواة الإجتماعية

واتساع هوة الفاصل الطبقي في المجتمع، ليست إلا وليدة وجود صلة مشؤومة بين الليبرالية والديمقراطية.

والشاهد على ذلك هو سلوك الدول الرائدة في الديمقراطية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، كما أن حركة «احتلوا وول ستريت» تُعد احدى الأمثلة الواضحة في هذا المجال. وهذه بالإضافة إلى السياسات غير المتناسقة والإستبدادية التي تنتهجها واشنطن ازاء البلدان الأخرى ودول الشرق الأوسط والبلدان الأقل نموا وهي واضحة وجلية يمكن للجميع مشاهدتها.

والحقيقة هي أنه خلال العقود الأخيرة أصبحت النظم الديمقراطية أفضل النظم وأكثرها قبولا للحفاظ على المدرسة الليبرالية حيث أن الحكم الديمقراطي من شأنه ان يلعب دور الحارس والداعم لهذه المدرسة الفكرية وهذه الإيديولوجية.

المعسكر الغربي من خلال رفع رآية الديمقراطية وعبر القطاع الاقتصادي وتحت ذريعة تحرير التجارة والاستثمار في البلدان الأخرى، يحاول فرض ثقافة الديمقراطية الليبرالية على الأخرين، غير أن هناك تحديا خطيرا أمامه في هذا الطريق وخاصة في العالم الإسلامي

وهو وجود المعتقدات الثقافية والدينية لشعوب هذه المنطقة، التي تحول دون تأثير النظام الديمقراطي الليبرالي في البلاد.

إلا أن التغيرات السريعة والدراماتيكية البارزة التي نشهدها اليوم في العالم على الساحة الدولية، إضافة إلى الضغوط الدولية المكثفة من أجل استبدال الثقافات الأخرى بالثقافة الديمقراطية الليبرالية في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الأنظمة الاستبدادية والقمعية إلى حكومات ذات سيادة شعبية، مما يجعل الحفاظ على الهوية الإسلامية في هذه البلدان أكثر أهمية من أي وقت مضى.

وهنا تجدر الإشارة إلى نقطة مهمة وهي أنه في الدول التي ترفع رآية الديمقراطية الليبرالية أدى الفساد السياسي والمعنوي والمادي للمسؤولين والنخبة السياسية إلى أزمة إجتماعية في مجتمعاتها. وعلى سبيل المثال ما قاله جيمس بيكر وزير الخارجية الأسبق الأميركي عن ضرورة وضع الحد من هذا النوع من الفساد بين الشخصيات السياسية في أمريكا بغية حل الأزمات الإجتماعية في البلاد. (روزنامه جمهوري اسلامي ، ٢٢ آذرماه سال ١٣٧٥)

ومع وجود هذا النوع من الفساد على مستوى القادة في أميركا وإعتقاد أكثر من ٦١ في المائة من الشعب الأميركي بعدم صداقة وإخلاص حكامهم وفقا لاستطلاعات الرأي ذات المصداقية من قبل مؤسسة غالوب وشبكة سي إن إن التلفزيونية في أميركا، فكيف يمكن للمرء أن يصدق بأن قادة هذا البلد يبحثون في بلدان ومناطق أخرى في جميع أنحاء العالم لتطوير وإرساء الديمقراطية وإستقطاب الناس في البلدان الأخرى للمشاركة السياسية؟! خاصة أن الإدارة الأميركية تدعم وبوضوح الظالمين والمستبدين من الحكام في العديد من البلدان الذين هم أنفسهم أول وأهم من يقوم بإنتهاك الديمقراطية وحقوق الأساسية لمواطنيهم وهذا ما بلغ من الوضوح لدى الجميع.

المشكلة الأساسية هي أن الديمقراطية الغربية والليبرالية متشابكتان في بعضهما البعض إلى حد أنه لا يمكن فصلهما عن الأخر. وهذا الربط وضع الديمقراطية في خدمة أصحاب رؤوس الأموال دون غيرهم، حيث من الملاحظ أنه في أميركا نفسها وهي دولة يتم تقديمها كمهد الديمقراطية، إن الثروة والرخاء والأمن والطمأنينة وفرص العمل والتعليم، كل هذه ما تكون عادة في متناول الذين

لديهم القدرة لدفع أثمانها وأن الجمهور يبقى محروماً عن الحقوق الأساسية والطبيعية.

بالتالي فأن الفقر والفاصل الطبقي والانقسامات الطبقية الناجمة عن تركيز الثروة في أيدي مجموعة صغيرة من أصحاب النفوذ في المجتمع، وحرمان الجمهور عن رفاهية مناسبة حيث أنهم مضطرون للعمل الجاد واللازم لكسب الحد الأدنى من الدخل لتسيير حياتهم المعيشية، إضافة إلى إستمرار التمييز العنصري ولا سيما بين الأبيض والسكان الأصليين والسود وذلك حتى في ميزانية البلاد وتوزيع الموارد العامة والحالة الصحية العامة للناس وصعوبات جمة في تغطية تكاليفهم الطبية وظاهرة الأمية ونقص التعليم في أكثر من ٢٥ في المائة من السكان الذين لا يمكنهم الحصول على التمويل الدراسي ، فضلاً عن الهيمنة والعنف وإنعدام الأمن العام وإرتفاع معدل الجريمة في المجتمع وإرتفاع معدلات البطالة وإنخفاض مستوى الدخل لدى شريحة كبرى من الشعب، هذه كلها تمثل أزمات يعاني منها المجتمع الأميركي باعتباره أول من يدعي الديمقراطية ويُعتبر مهدها.

أسس السيادة الشعبية في الإسلام

الدين الإسلامي هو مدرسة فكرية شاملة تتطلب هذه الشمولية أن تمتلك نظاما سياسيا مستقلاً ومزدهراً لا تعتمد على الأنظمة السياسية الحالية.

ان ضرورة استقلال النظام السياسي للإسلام تعود إلى سبب واضح وهو أن المبادئ والقيم التي يُبنى عليها هذا

النظام تنبثق عن أصل الدين ومصدر الوحي، ومن حيث المبادئ، ليس فقط لا يوجد تشابه بين هذا النظام وسائر الأنظمة السياسية بل هناك تباين بينهما نظرا لإرتكاز هذه الأنظمة على مبدأ العلمانية والعداء ضد الدين.

والرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم أسس النظام السياسي الإسلامي مستعينا بالتعاليم اللإلهية والوحي وأصدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في زمن وأرض كان يحكمهما الجهل والتمييز، وإستعاد هوية الإنسان الحقيقية داعيا البشر إلى المشاركة والتواجد في الساحات المعنية لتقرير مصيره.

ان فهم مزايا النظام الإسلامي وتفوقه على الأنظمة الديمقراطية القائمة على المدارس الليبرالية والاشتراكية يتوقف على تحليل مبادئ السيادة الشعبية الإسلامية بالمقارنة مع أسس الديمقراطية في المدارس والأنظمة الأخرى.

هنا نستعرض وبإختصار، مبادئ نظام ديمقراطي يقوم على القيم الإسلامية :

١ – مبدأ المشاركة الإجتماعية وحق تقرير المصير :

لا شك أنه في النظرية السياسية للإسلام، الحاكمية المطلقة تخص الله سبحانه وتعالى الذي خلق الإنسان وهو أعلم من غيره بأبعاده الوجودية وصلاحه وفساده، ومن جهة أخرى يُعتبر الإنسان في منظور نظرية الحاكمية في الإسلام، خليفة الله في الأرض فيملك حق الحاكمية من أجل تقرير مصيره. (القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية ٣٠)

الدستور في النظام السياسي للإسلام يتسم بطابع إلهي ويستند إلى القيم الدينية إلا أن ما يتعلق بتطبيقه فهو من مسؤولية الشعب.

الإسلام له أحكام وقوانين شاملة في المجالات القانونية والجنائية والمدنية وكافة المجالات المادية والروحية تضمن سعادة الإنسان. وفي حال تطبيق هذه القوانين فان المجتمع سيتجه صوب التعالي والكمال. بالتالي فإن الله تعإلى أرسل الشريعة وأحكامها من أجل سعادة الإنسان وأنه يجب على جميع الناس الحصول على القوة والسلطة وتشكيل الحكومة وتطبيق القانون الإسلامي من الأوامر والنواهي الشرعية، إضافة إلى التواجد الفعلي في الساحة السياسية وشؤون الحكم للقيام بتطبيق القيم الدينية. لذلك

فإن مسؤولية إدارة الشؤون التنفيذية للمجتمع الاسلامي تعود إلى الشعب للقيام بها. (عميد زنجاني ، مباني انديشه سياسي إسلام ، ص ١٣٢)

ويقول القرآن الكريم عن مبدأ المشاركة الإجتماعية والتدخل في تقرير المصير:

« **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ** ... » (سورة الرعد ، الآية ١١)

وبالتالي فإن الله قد منح الإنسان الاختيار والتفويض لتقرير مصيره واتخاذ القرار في شؤونه الفردية والاجتماعية في إطار القواعد والقيم الالهية.

ثمة نقطة مهمة في النظرية السياسية للإسلام وهي أن الإسلام لم يوصي أو يأمر بنوع وشكل معين من الحكومة والنظام السياسي، هكذا فإن المسلمين أحرار في تحديد نظامهم السياسي الخاص بهم لكن في إطار قانوني، كما أنه في القرآن الكريم والذي هو بمثابة جامع الأوامر الإلهية أيضا لم يذكر شكل معين من نظام الحكم، ولكن المسلمين كلفوا بإقامة دولة إسلامية بصفة عامة على أساس المبادئ الإسلامية.

ما هو المطلوب في النهج السياسي الإسلامي هو المشاركة الحقيقية للشعب في شؤون المجتمع. ومن هذا المنطلق لا ينظر إلى تقرير المصير كمجرد «حق» للانسان فإنما يعتبر جميع المسلمين ملزمون ومكلفون بممارسة سيادتهم في سياق إرادة الله و أن لا يكونوا غير مبالين باداء هذا التكليف الإلهي.

الفرق الأساسي بين وجهات نظر الإسلام والنظم السياسية الأخرى لا سيما النظام الديمقراطي الليبرالي في مجال السيادة الشعبية، هو أن النظم الأخرى تجعل من العقد الاجتماعي مصدرا للحاكمية ومنبثقا عن إرادة الشعب والرضى العام. ولكن الشريعة الإسلامية تعتبر مصدر حاكمية الشعب مستمدة من حاكمية الله سبحانه وتعالى لتحقيق رسالة الأنبياء :

«**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ** ..» (القرآن الكريم، سورة الحديد ، الآية ٢٥)

٢ – مبدأ شرعية الحكم :

شرعية الحكم تعني الإجابة عن سؤال هو أنه على أي أساس ستكون الحكومة مسموحة بالتشريع وإصدار الأحكام والأوامر الملزمة وتطالب بتطبيقها من قبل المواطنين؟ وفي نفس السياق ينبغي أيضا معرفة الأسباب النظرية لإلزام الناس على ذلك، أي أنه على أي أساس يتحتم على المواطنين إتباع الأحكام والأوامر الملزمة التي تصدرها الحكومة؟

في الواقع إن تبيين مصدر الشرعية للحكومة يسمح لها بالتدخل والتصرف في شؤون المجتمع ويبرر مثل هذه التدخلات، كما يبين ضرورة إمتثال المواطنين لأوامر الحكومة.

كما سبق أن قلنا إن حاكمية البشر من الله سبحانه وتعالى وهي استمرار حاكمية الله (السيادة الإلهية)، ووفقا للإسلام فإن ولاية الحكام هي إستمرار الولاية الالهية، كما أن شرعية الحاكم الإسلامي مستمدة من التعيين (التثبيت) الإلهي، ويقول القرآن الكريم حول استمرار الولاية :

«**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**». (سورة المائدة ، الآية ٥٥)

كما يصف القرآن الكريم ولاية المرسلين والأنبياء الالهيين كالتالي:

«**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ..**» (سورة الأحزاب ، الآية ٦)

والنتيجة الحاصلة من هذه الشرعية الإلهية هي ضرورة الطاعة وإمتثال الأوامر التي يصدرها الحاكم الاسلامي المنصوب من قبل الله تعالى :

«**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأمر مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ..**» (سورة النساء ، الآية ٥٩)

وفي الرؤية الإسلامية لا شرعية لولاية أحد على الناس إلا بإذن الله تعالى لذلك، كما أن الحكومة الإسلامية تنبع من الرضا الإلهي وارادته سبحانه وتعالى، حيث أنه ووفقا للعقيدة التوحيدية فان الله خالق كافة المخلوقات بما فيها البشر وله سلطان على كل عالم الوجود، كما أن أي تدخل أو تصرف في شؤون المخلوقات سوف لن يكون مشروعا إلا بإذنه وهو سبحانه وتعالى يفوّض هذا الحق الحصري إلى رسله وإلى البشر بشروط معينة.

يعلم الله وحده المصالح والمفاسد لحياة كل فرد من أفراد البشر وأن الجميع ملزمون شرعا بالتسليم والإمتثال بأوامره ونواهيه.

على عكس ما يقوله أتباع الليبرالية وأنصار المدرسة العلمانية، إن العبودية تعتبر أعلى درجة من الكمال والرشد البشري، فلا سبيل إلى السعادة البشرية إلا بطاعة الله و امتثال أوامره الحكيمة، كما أن طاعة الله لا تتعارض بأي شكل من الأشكال مع مبدأ السيادة الشعبية، لأن الشريعة الإسلامية كلفت المسلمين باقامة الحكم الإسلامي في إطار القوانين والقواعد الدينية، كما أعطى الحكومة الشرعية الإذن والسلطة اللازمة لتشريع القوانين حسب المتطلبات والاحتياجات الجديدة (تُسمى في المصطلاحات الدينية بـــ «منطقة الفراغ») وذلك على أساس المبادئ والقيم الإسلامية.

وفقا لذلك فإن الزعم بوجود الصراع بين الحاكمية الإلهية والديمقراطية الذي تثيره الليبرالية، هو أمر باطل وغير معقول.

٣ – مبدأ مقبولية الحكم

تشكيل الحكومة وديمومتها يتوقف على القبول العام ولا يمكن تحقيق هذا المهم لولا مواكبة المجتمع وتعاونه في هذا المجال.

كما ذكرنا آنفا أن توفر الشرعية لحكم السيادة الشعبية الإسلامية يمثل شرطا أساسيا ومبدئيا في تشكيله، ولكن بالإضافة إلى ذلك ثمة شرط أساسي آخر هو مقبولية الحكم لدى الناس وقبولهم بها، في الحقيقة أن مثل هذه الدولة لن تتحقق دون إرادة الشعب حيث أن دور الشعب في واقع الأمر هو تطبيق القيم الإسلامية عمليا من خلال تأسيس الحكومة.

في الأساس فإن إرساء حكم كفوء ومستقر لا يمكن تصوره إلا بموافقة الشعب وإجتذاب إرادتهم، ويمكن لهذا القبول العام أن يتحقق بطرق مختلفة، كما أن استطلاع الرأي والإنتخابات الحرّة والنزيهة هي الطريقة الأكثر شيوعاً في عالم اليوم.

وبطبيعة الحال، فإن الحكومات التي تتمتع بالشعبية ستكون أكثر نجاحا من حيث الأداء والتأثير، مقارنة مع

تلك التي تحكم الناس بالقسر أو الإجبار، لأن الأنظمة الديمقراطية تتسم بطاعة أفراد المجتمع عن رغبة منهم ما يمثل رصيدا معنويا ضخما للحكومة ويمهد للتنمية والتقدم خلافا لما نشاهده في حكومات غير ديمقراطية حيث تكون بحاجة إلى اللجوء إلى ممارسات قسرية لطاعة وخضوع الشعب لأوامر الحكومة فهذا الإكراه والسلوك القهري يمثل أهم عقبة لتحقيق أي تقدم وتنمية اجتماعية.

وفي النهج السياسي للإسلام نشاهد وبوضوح التركيز والإهتمام بدور الجمهور في المجتمع وإجتذاب مشاركته السياسية للتأثير على شؤون المجتمع والحكومة وتوجيهها بنحو صحيح، بما في ذلك أخذ «البيعة» للحكام منذ بداية الإسلام، إضافة إلى التركيز على أهمية الشورى والتشاور مع مختلف أفراد المجتمع وبطرق مناسبة.

ومن الواضح أنه في حالة عدم اهتمام أغلبية المجتمع بإستمرار النظام الإسلامي، فإن الحاكم الديني لا يحق له استخدام القوة من أجل فرض حكمه. (مصباح يزدي ، حكومت و مشروعيت ، كتاب نقد شماره ٧ ، ص ٥٣)

وفقا لذلك يمكن أن نقول أن ترسيخ حكم الله في المجتمع يعتمد ويتوقف على مدى استعداد وجاهزية الشعب

لهذا المهم، وأن فرض الحكم سواء حين تأسيسه أو طيلة إستمراره لا يجوز شرعا، مع التأكيد على أن وقوف الشعب إلى جانب الحكومة ودعمها يُعد عاملا أساسيا في اقامة الحكومة الإسلامية وتحقيق هذا الهدف بشكل موضوعي.

وفيما يخص العلاقة بين شرطي «مقبولية» الحكام والحكم لدى الشعب و«المشروعية» (توافر الشرعية) تجدر الإشارة إلى أنه لا توجد بينهما علاقة التلازم ولا علاقة التعارض والتنافي، حيث أن شرعية النظام في حكم السيادة الشعبية الإسلامية لا تتوقف على شعبيتها ولكن دون الشعبية سوف لا يمكن تحقيقه بشكل موضوعي، لذلك فإن جمع هذين الشرطين سيوفر (نظرياً) إمكانية إنشاء حكومة شرعية وذات شعبية في الوقت نفسه.

٤ – مبدأ العدالة (محورية العدالة)

دون شك أن واحدة من أهم ركائز السيادة الشعبية من منظور الشريعة الإسلامية، هي العدالة (محورية العدالة)، كما أن احدى الأهداف الرئيسية من تأسيس الحكومة هي

إقامة العدل والقسط في المجتمع، ويعتبر القرآن الكريم الغرض من بعثة الأنبياء والرسل، إبلاغ رسالات الله وإقامة القسط. (سورة الحديد ، الآية ٢٥)

لابد من الإشارة إلى أن المصدر الرئيسي والمطلوب للعدالة هو الدين والفطرة البشرية، لأن الطبيعة والفطرة البشرية الطاهرة تبحث عن الروحانية والعالم العلوي وأن الإنسان هو الباحث عن الله والكمال حسب فطرته وطبيعته، ومن ناحية أخرى أن الدين يتفاعل دائما مع الطبيعة البشرية وأن مخاطبه الرئيسي هي الفطرة الإلهية للبشر التي خلق الله الإنسان عليها، لذلك فإن العدالة تُعد من ركائز إساسية وهامة للسيادة الشعبية الدينية وأنها غير متوافقة أساسا مع الديمقراطية لأن المعيار الرئيس في النظام الديمقراطي هو المادة والعالم المادّي وهو ما يتعارض مع الفطرة البشرية.

مكانة مبدأ العدل في الأنظمة السياسية بالإضافة إلى كونه من الأهداف المهمة لتأسيس الحكم، تعود أيضا إلى أنه يمثل عاملا لإستمرارية الحكم وديمومة قوة وسيادة الحكومة كما يؤدي إلى صون النظام السياسي، كما قال

الإمام علي عليه السلام أن «مَا حَصَّنَ الدُّوَلَ مِثْلُ الْعَدْلِ» (غرر الحكم ودرر الكلم ، ج ٥ ، ص ٧٠)

«والْعَدْلُ يُصْلِحُ الْبَرِيَّةَ وهوُ قِوَامُ الرَّعِيَّةِ ومَا عُمِّرَتِ الْبُلْدَانُ بِمِثْلِ الْعَدْلِ وبِالْعَدْلِ تَصْلُحُ الرَّعِيَّة وتَتَضَاعَفُ الْبَرَكات وثَبَاتُ الدُّوَلِ بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ والرَّعِيَّةُ لَا يُصْلِحُهَا إِلَّا الْعَدْلُ». (نهج البلاغة، الحكمة ٤٧٦)، وتحقيق العدالة في النظام السياسي الاسلامي يتم التركيز عليه من مختلف الجوانب أهمها هي ؛

أ) العدالة في إختيار الحكام والمسؤولين الحكوميين:

لا شك أن تمتع النظام السياسي بالقوة والفاعلية يتوقف على وجود مسؤولين مؤهلين وأصحاب الجدارة والكفائة، كما قال الامام على عليه السلام : «... فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ اَلرَّعِيَّةُ إِلاَّ بِصَلاَحِ اَلْوُلاَةِ ...». (نهج البلاغة ، الخطبة ٢١٦).

الاعتماد على مبدأ الجدارة في تعيين المدراء والمسؤولين عن شؤون المجتمع هو أهم معيار وأكثره فاعلية من أجل تحقيق العدالة، وعلى العكس من ذلك أن معايير مثل القرابة والثروة والسلطة والطبقة والانتماء

السياسي والطبقي يمهد الأرضية للفساد والاجحاف والظلم في كل شأن من شؤون المجتمع.

المهمة الرئيسية للحكومة بالإضافة إلى تعيين المسؤولين ورجال الدولة على أساس مبدأ الجدارة، هي تحديد صلاحيات كل من في السلطة وبشكل دقيق، فضلاً عن اخضاعهم لمراقبة مستمرة وفاعلة وتقييم أدائهم دون الصفح والتسامح للكشف عن نقاط القوة والضعف في أدائهم والا ستضحي بمصير الشؤون الاجتماعية لإهمالهم وعدم كفاءتهم ووجود الانحراف والفساد الاقتصادي والسياسي فيهم.

ب) العدالة في إدارة شؤون المجتمع

إن الهدف من تشكيل النظام السياسي في الإسلام هو تحقيق العدالة الاجتماعية وردم الفجوة الاجتماعية بين أفراد المجتمع المسلم مما سيتحقق ذلك بيد النخبة السياسية والإدارية، أولئك الذين يتم اختيارهم وتعيينهم بناء على معايير الجدارة والنزاهة والكفاءة.

إن احقاق حقوق جميع الشرائح والفئات في المجتمع بعيدا عن النفعية (المصلحية)، والخمول وعدم الاحساس بالمسؤولية، والدنيوية هو الهدف الرئيس لتأسيس الحكومة

الاسلامية، كما أن تجاهل مبدأ العدالة والحدّ من الظلم والقهر يخل بهذا الهدف في تشكيل الحكومة الاسلامية، وأن عدم إحترامه يترتب علي الحاكم الاسلامي العقاب والمسؤولية الدنيوية والاخروية فضلًا عن الآثار السلبية التي تترتب على أفراد المجتمع.

ويقول الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم عن المسؤولية الخطيرة التي تقع على عاتق المسؤولين في الحكومة الإسلامية : «أيّما وال ولي من أمر أمّتي بعدي أقيم على الصّراط ونشرت الملائكة صحيفته فإن كان عادلا نجّاه اللّه بعدله وإن كان جائرا انتفض به الصّراط انتفاضة تزايل بين مفاصله حتّى يكون بين عضوين من أعضائه مسيرة مائة عام ثمّ ينخرق به الصّراط». (نهج الفصاحة ، الحديث رقم ١٠٤١)

والشريعة الإسلامية المقدسة تركز على مسؤولية جميع السلطات والمسؤولين مهما كان مستواهم ومنصبهم، في تطبيق العدالة ورفع الظلم، كما يقول الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتي به يوم القيامة مغلولا حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور». (نهج الفصاحة ، الحديث رقم ٢٦٦٧)

إن تحقيق العدالة في شؤون المجتمع لن يكون كاملا وفاعلا إلا اذا كان هو الهدف الرئيس من كل الأمور في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والرفاهية والاجتماعية وان تجري عملية التخطيط بشكل صحيح وأساسي لتطبيقه في كافة شؤون المجتمع.

ج) العدالة في تطبيق القوانين

الجانب الأكثر أهمية من العدالة الاجتماعية هو المساواة بين جميع الناس أمام القانون ورفض كل الفوارق المجحفة بين الأفراد والطبقات الاجتماعية.

التنفيذ غير التمييزي للقوانين والقواعد بين الناس بغض النظر عن المكانة وموقعهم الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وأكثر من ذلك بعيدا حتى عن دين أو عقيدة الأشخاص، يمثل المظهر الخارجي من العدالة والمساواة بين الناس أمام القانون.

ونرى في تاريخ الإسلام ثمة أمثلة واضحة في هذا المجال حيث يعتبر الحكام والزعماء الاسلاميين أنفسهم سواسية مع أفراد المجتمع العاديين وحتى غير المسلمين

منهم من ناحية تطبيق الحق وأمام القانون حتى تتحقق العدالة عمليا ويشعر الناس بالعدالة الاجتماعية بشكل واقعي ويخوضوا تجربتها على أرض الواقع.

على سبيل المثال كان يهوديا في عهد الإمام علي عليه السلام وبحوزته درع حرب يتعلق بالإمام حيث ذهب الامام علي عليه السلام إلى القاضي ورفع دعوى ضده فطلب القاضي شريح منه شاهدا أو دليلا مثبتا لكنه لم يمتلك أدلة لتقديمها إلى المحكمة فحكم القاضي شريح لصالح اليهودي وتم إدانة حاكم المسلمين بحسب الظاهر، غير أن اليهودي بعد فترة قصيرة اعتنق الإسلام واعترف بأن درع الحرب كان لعلي (ع) وأنه التقطه عندما سقط على الارض من على ظهر البعير حين كان (ع) في طريقه إلى معركة صفين.

فمثول زعيم المسلمين أمام المحكمة على الرغم من كل السلطة والمكانة التي يحظي بها، فضلا عن إصدار الحكم ضده ولصالح شخص ينتمي إلى أقلية دينية تعيش تحت ذمة الحكومة الإسلامية أدى إلى اعتناقه الإسلام. (ابن الاثير، الكامل في التاريخ ، ج ٣ ، ص ٤٠١)

وكان الإمام علي عليه الإسلام يوصي الخليفة الثاني بالعدالة بقوله : سه چیز است که اگر آن ها را حفظ کنی و بدان ها عمل نمایی ، تو را از چیزهای دیگر کفایت می کند و اگر رها کنی ، هیچ چیز دیگری تو را سود ندهد: جاری کردن حد بر خویش و بیگانه ، حکم کردن بر اساس کتاب خدا در خشنودی و خشم و بخشش کردن عادلانه بین سرخ و سیاه . (تاريخ اليعقوبي ، ج ٢ ، ص ٢٠٨) (متن اصلی حدیث یافت نشد)

كانت العدالة بالنسبة للإمام علي (ع) في غاية الأهمية حيث أنه وحتى بعد أن ضربه ابن ملجم على رأسه بالسيف وكان مستلقيا على فراش الموت، كان يوصي أولاده برعاية الإنصاف في التعامل مع قاتله وعدم تجاوز الحدود والافراط والتفريط في هذا المجال وضرورة المعاملة الإنسانية معه. (عدالت در جامعه ، محمدعلي رضايي ، ص ٧٩)

د- العدالة في توزيع الثروة والإمكانيات

من أهم مظاهر العدالة الاجتماعية هو التوزيع الصحيح والعادل للموارد والثروات العامة بين أفراد المجتمع.

لا شك أن الثروات والامكانيات الاقتصادية من أهم الوسائل التي تستخدمها الحكومات من أجل تثبيت وإستمرار حكمها، كما يسعى الحكام وراء التمتع بهذه الأداة الهامة للنجاح في عملية إجتذاب المواطنين وتعزيز موقفهم ومكانتهم بين الشعب أكثر فأكثر.

السلوك العادل للحاكم في توزيع وتخصيص الموارد والثروات في المجتمع وبعيدا عن نزعات تمييزية عنصرية غير مبررة بما فيها الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي للأشخاص أو فئات معينة من المجتمع، سيثمر عنه تقليل الانقسامات الطبقية والفاصل الطبقي، بالإضافة إلى إحقاق حقوق الجمهور وتذوقه طعم العدالة فضلاً عن تعزيز رغبة الشعب في طاعة الحكومة.

وهذا على الرغم من أنه من الممكن أن يثار استياء وعدم الرضا لدى بعض الخواص وأصحاب المراتب الاجتماعية جراء إرساء العدالة والمساواة بين الناس في التمتع بالإمكانيات والثروات العامة.

٥ – مبدأ محورية الأخلاق

من أهم مبادئ السيادة الشعبية الإسلامية هو الأخلاق، وتبلغ أهمية العنصر الأخلاقي في الحياة الفردية والإجتماعية للبشر إلى درجة يعتبر الرسول الأعظم (ص) الغاية من بعثته إحياء الأخلاق والفضائل الإنسانية : (شناخت إسلام ، ص ٢٢٦)

كما أن الله سبحانه وتعإلى يسلط الضوء على دور الأخلاق في إبلاغ رسالات الأنبياء عليهم السلام وهداية البشر حيث يشيد برسوله لتمسكه بالأخلاق الحميدة :

«**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**» (القرآن الكريم ، سورة القلم ، الآية ٤)

اختيار الأنبياء والرسل من بين خيرة وأتقى وأورع الناس دليل على محورية الأخلاق في ممارسة الحكم الإسلامي والديني لأن إصلاح عامة المجتمع يتوقف على إصلاح وصلاح الحكام ووكلاء الحكومة.

إن الأخلاق تكمن في مجموعة من الملكات النفسية والصفات المعنوية بما فيها الفضائل كالحكم والعفة

والشجاعة وكذلك الرذائل مثل الغضب والخوف والبخل. (اخلاق كارگزاران ، حكومت از ديدگاه اسلام ، ميرتاج الديني ، ص ٢٣)

كما أن أخلاق وكلاء الحكومة تعني مجموعة من السلوك والملكات النفسية التي يتسم بها شخص في موقع مدير أو مسؤول عن مجموعة أشخاص من أجل الوصول إلى أهداف معينة.

إن سيطرة الأخلاق الحميدة على نظام سياسي مرتكز على التعاليم الإسلامية لها أشكال مختلفة نشير باختصار إلى بعض منها :

أ – الأخلاق الفردي للحكام ووكلاء الحكومة :

إن وكلاء الحكومة في النظام الإسلامي ينبغي أن يكونوا أشخاص مهذبين وأتقياء من مختلف الأبعاد وأن تكون أخلاقهم وسلوكهم أسوة للأخرين.

وكان الامام علي بن إبي طالب عليه السلام عندما يقرر تعيين حاكم أو أمير يشترط فيه التقوى والتزكية الأخلاقية قبل كل شئ حيث يقول: «... مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلنَّاسِ إِمَاماً

فَلْيَبْدَأْ بِتَعْلِيمِ نَفْسِهِ قَبْلَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ وَ لْيَكُنْ تَأْدِيبُهُ بِسِيرَتِهِ قَبْلَ تَأْدِيبِهِ بِلِسَانِهِ ...» (نهج البلاغة ، الحكمة ٧٣)

ويجب على كل واحد من الوكلاء والمسؤولين في النظام الإسلامي الاهتمام بتزكية نفسه وجعل التقوى وطاعة الأوامر الالهية في رأس أولويات حياته وأن يكون متعهدا وملتزما بالفرائض والواجبات الدينية وان يعزز علاقته بالله تعالى وان يولي الاهتمام بكبح جماح الرغبات والشهوات المادية والطغيان النفسي، إضافة إلى إقامة حياته على أساس العمل الصالح على الصعيدين الفردي والإجتماعي مع مراعاة الاخلاص والزهد والتواضع وبساطة الحياة والابتعاد عن الترف وحب الدنيا لدى قيامه بمهامه الفردية والحكومية.

ب – إخلاق الوكلاء في الداخل الحكومي :

ووفق النهج السياسي للاسلام فإن كل واحد من الموظفين والمسؤولين في الحكومة ينبغي عليه أن يكون مطيعا للأوامر والنواهي الصادرة عن القادة الإلهيين في داخل الدولة الإسلامية وأن يجتنب التمرد والطغيان وكذلك التملق والأطراء في كسب المناصب الحكومية وأن لا

يكف عن النصيحة وتقديم المقترحات البناءة والمخلصة، ونقل عن الرسول الأعظم (ص) أنه قال : «احثوا في وجوه المداحين التراب» (سنن إبن ماجة ، ج ٢ ، ص ١٢٣٢ وسنن الترمذي ، ج ٤ ، ص ٥٩٩) كما يصرح (ص) أن حب الثناء والمدح يعمي الإنسان. (كنزالعمال ، ج ٣ ، ص ٤٥٦)

ج – أخلاق الوكلاء في التفاعل مع الشعب :

من واجبات الموظفين والمسؤولين في نظام سياسي بني على أساس الإسلام هي إحترام كرامة أفراد المجتمع وحماية حقوقهم وإجتناب التعدي والظلم في حقهم.

على المسؤولين الحكوميين ووكلاء الحكومة الإلتزام بمبدأ المحبة مع الناس وجميع فئات وطبقات الشعب خاصة المستضعفين والمحرومين منهم وأن يجعلوا هذا المهم على رأس أولويات عملهم وحياتهم الاجتماعية والسياسية.

كما يعتبر القرآن الكريم أن من عوامل النجاح الحاسمة في شخصية الرسول الأكرم (ص) هي حسن الخلق والتعامل بمحبة مع الناس :

«**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ** ...» (سورة آل عمران ، الآية ١٥٩)

وفي موضع أخر يخاطب الله رسوله (ص) :

«**وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ** ... » (القرآن الكريم ، سورة الحجر ، الآية ٨٨)

كذلك أن حسن الخلق مع الناس والإنفتاح عليهم يعدان من أهم سمات المسؤولين الحكوميين في النظام الإسلامي حيث كان الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم يؤكد دائماً على هذه القيمة والفضيلة الأخلاقية، كما كان يعتبر إهانة الأشخاص وإذلالهم من أسباب السخط الإلهي المستمر. (وسائل الشيعة ، ج ٨ ، ص ٥٩٠)

ومداراة الناس هي الأخرى من الميزات الأخلاقية التي من الضروري أن يتسم بها الموظفون والمسؤولون في الحكومة الإسلامية وتحظى بدرجة من الأهمية بحيث نقل عن الرسول الأكرم (ص) حيث قال : «أمَرَني رَبّي بِمُداراةِ النّاسِ كَما أمَرَني بِأداءِ الفَرائضِ». (بحارالأنوار ، ج ٧٢ ، ص ٥٣)

ومن الخصائص التي يؤكد الإسلام على ضرورة التمتع بها لدى الحكام والمسؤولين في الحكم الإسلامي ويؤكد على أهميتها، هو حسن الظن بالناس والابتعاد كل البعد عن سوء الظن بهم، والصفح والعفو عن الناس، ومراعاة العدالة والإنصاف في التفاعل مع الأشخاص، والتقارب مع الناس وأن تكون لهم علاقة مباشرة معهم ويتجنبوا الإبتعاد عنهم، إضافة إلى بذل الجهد الدؤوب والمتواصل لحل المشاكل وتوفير احتياجات الشعب لا سيما الفقراء والمحتاجين منهم، والوفاء بالعهد والعمل بالوعد والقبول بكلمة الحق والنصيحة وإنتقاد الحكام من جانب الناس والابتعاد عن الاستبداد بالرأي والعصبية غير المبررة.

٦- مبدأ الحقوق المتبادلة بين الشعب والحكومة

في النظام السياسي الإسلامي، ثمة علاقة متبادلة بين حقوق الشعب وحقوق الحاكم بحيث أن لكل واحد منهما حقوق وواجبات أمام الأخر، مما تؤدي هذه الحقوق والواجبات المتبادلة إلى خلق التوازن في العلاقة بين الحكومة والشعب كما يؤدي من جانبه إلى تنظيم شؤون المجتمع بصورة صحيحة ومطلوبة.

إن الإهتمام الخاص الذي تعطيه الشريعة الإسلامية لهذا المبدأ وتركيزها عليه ، يُعد من الخصائص والسمات البارزة لنظام السيادة الشعبية الدينية.

أهمية الحقوق المتبادلة بين الشعب والحكام تتجلى بالشكل التالي في قول الإمام علي (ع) : «... ثُمَّ جَعَلَ سُبْحَانَهُ مِنْ حُقُوقِهِ حُقُوقاً اِفْتَرَضَهَا لِبَعْضِ اَلنَّاسِ عَلَى بَعْضٍ فَجَعَلَهَا تَتَكَافَأُ فِي وُجُوهِهَا وَ يُوجِبُ بَعْضُهَا بَعْضاً وَ لاَ يُسْتَوْجَبُ بَعْضُهَا إِلاَّ بِبَعْضٍ وَ أَعْظَمُ مَا اِفْتَرَضَ سُبْحَانَهُ مِنْ تِلْكَ اَلْحُقُوقِ حَقُّ اَلْوَالِي عَلَى اَلرَّعِيَّةِ وَ حَقُّ اَلرَّعِيَّةِ عَلَى اَلْوَالِي فَرِيضَةٌ فَرَضَهَا اَللَّهُ سُبْحَانَهُ لِكُلٍّ عَلَى كُلٍّ فَجَعَلَهَا نِظَاماً لِأُلْفَتِهِمْ وَ عِزّاً لِدِينِهِمْ فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ اَلرَّعِيَّةُ إِلاَّ بِصَلاَحِ اَلْوُلاَةِ وَ لاَ تَصْلُحُ اَلْوُلاَةُ إِلاَّ بِاسْتِقَامَةِ اَلرَّعِيَّةِ فَإِذَا أَدَّتْ اَلرَّعِيَّةُ إِلَى اَلْوَالِي حَقَّهُ وَ أَدَّى اَلْوَالِي إِلَيْهَا حَقَّهَا عَزَّ اَلْحَقُّ بَيْنَهُمْ وَ قَامَتْ مَنَاهِجُ اَلدِّينِ وَ اِعْتَدَلَتْ مَعَالِمُ اَلْعَدْلِ وَ جَرَتْ عَلَى أَذْلاَلِهَا اَلسُّنَنُ فَصَلَحَ بِذَلِكَ اَلزَّمَانُ وَ طُمِعَ فِي بَقَاءِ اَلدَّوْلَةِ وَ يَئِسَتْ مَطَامِعُ اَلْأَعْدَاءِ وَ إِذَا غَلَبَتِ اَلرَّعِيَّةُ وَالِيَهَا أَوْ أَجْحَفَ اَلْوَالِي بِرَعِيَّتِهِ اِخْتَلَفَتْ هُنَالِكَ اَلْكَلِمَةُ وَ ظَهَرَتْ مَعَالِمُ اَلْجَوْرِ وَ كَثُرَ اَلْإِدْغَالُ فِي اَلدِّينِ و... » (نهج البلاغة ، الخطبة ٢١٦)

ونشير هنا إلى بعض الحقوق المتبادلة بين الشعب والحكومة :

أ – **حقوق الحاكم على الشعب** : وفقا للتعاليم الدينية يجب على الناس الوفاء بالبيعة مع الحاكم والتأدية للحق الذي عليهم فيما يخص نصيحة الحاكم سراً وعلانية، والإستجابة لدعوته في كل مرة يدعو الناس إليه وإتباع أمره واطاعته عندما يأمرهم بشئ. (نهج البلاغة ، الخطبة ٣٤)

ودون شك، إن التمرد ضد الحاكم في المجتمع الإسلامي وعصيانه في أمر الحق والخير يُعد من الأسباب الرئيسية لانحطاط وزعزعة المجتمع، كما أن غدر وخيانة الناس في ولائهم للحاكم، يؤديان إلى هيمنة وسيطرة أعداء الشعب عليهم. (نهج البلاغة ، الخطبة ٢٥)

ب – **حقوق الشعب على الحاكم** : في المقابل فإن للناس على الحكام حقوقا منها؛ عدم الاختزال والتردد في النصيحة بالنسبة لكل أفراد المجتمع وتأدية حقهم من بيت مال المسلمين وتعليمهم واجتثاث جذور الجهل من المجتمع وتأديبهم وتدريبهم. (نهج البلاغة ، الخطبة ٣٤)

السعي وراء تلبية حاجات الشعب والتسريع في إنجاز شؤونهم والعطف والمحبة في التفاعل معهم وسلوك الوالي

مع الرعية على أساس الأخلاق الإسلامية وإضافة إلى الوفاء بالعهد والعفو والصفح عن الناس وحسن الظن بالأشخاص وعدم التسرع في الغضب والتعامل بصرامة وقسوة مع الناس والتجنب عن ممارسة التمييز بين أقربائه وأهله مع سائر الناس، فضلاً عن مسائلة الحكومة والموظفين الحكوميين من قبل الشعب، والالتزام بمبدأ المساواة مع المواطنين أمام القانون، وكذلك عدم العناد في قبول الحق، والابتعاد عن الاستهزاء بالناس وعدم كراهية الناس وإحترام شرف وكرامة الأشخاص، هي كلها من ضمن حقوق الشعب على الحاكم والتي يؤدي الالتزام بها إلى إستمرار الحكم وإصلاح العلاقة بين الشعب وحاكمه. (نهج البلاغة ، الرسالة ٥٣)

ثمة نقطة مهمة حول مبدأ الحقوق المتبادلة بين الشعب والحكام وهي أن هذه الحقوق المتبادلة ليست فقط بين الحاكم والمسلمين وإنما بين كافة الأشخاص الذين يعيشون تحت سقف الحكومة الإسلامية حيث يشملهم هذا المبدأ ويتمتعون بهذه الحقوق بشكل متبادل سواء كانوا مسلمين أو غيرمسلمين، كما يتحتم عليهم إحترام حقوق الأخرين من الناس والحكام. ويقول الامام علي عليه السلام في بيان هذه الحقوق المتبادلة مخاطبا جميع الناس دون بعضهم :

«أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ لِي عَلَيْكُمْ حَقّاً، وَلَكُمْ عَلَيَّ حَقٌّ: فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَيَّ: فَالنَّصِيحَةُ لَكُمْ، وَتَوْفِيرُ فَيْئِكُمْ عَلَيْكُمْ، وَتَعْلِيمُكُمْ» (نهج البلاغة ، الخطبة ٣٤)

٧- مبدأ التمتع بالحرية

وعند الحديث عن «الحرية» تتبادر إلى الذهن عدة مصاديق يمكن إعتبار كل واحدة منها مظهرا معينا من «الحرية» :

يتمتع الإنسان بالإختيار والحرية في الأفعال والسلوك أو تركها، والاستقلال الوجودي للانسان وعدم عبوديته للأخرين، والحرية في الالتزام بالقانون وطاعته، وحرية البشر في التشريع ووضع القوانين والحق في إختيار الحكام، والحرية في نطاق حياته الفردية والشخصية، وعدم تدخل الحكومة أو الأخرين في الشؤون الشخصية وخصوصية أفراد المجتمع وأخيراً الحرية في تمتع الإنسان بحقوقه الفردية والإجتماعية.

استعراض المصاديق هذه وتحديد الصدق أو الكذب في المعاني المختلفة التي تُطرح عن حرية التعبير، بحاجة إلى

الأخذ بالحسبان مفهوم «الحرية» في النظرية السياسية للاسلام.

معروف أن في زماننا هذا تركز كل المدارس القانونية والسياسية على ضرورت «حرية الإنسان» معتبرة إياها من أسس حقوق أفراد البشر ولكن في منظور القانون الاسلامي إن قضية «حرية الانسان» لها من فلسفة خاصة تعتمد على مبدأ الاستكمال الروحي للإنسان.

لا شك أن تكامل الإنسان ونموه الروحي يتوقف على وجود الإختيار والحرية ليختار عقيدته وطريقه وأسلوبه الخاص للحياة من أجل الوصول إلى الكمال والتعالي، كما أن الحكمة الالهية تقتضي أن يكون الإنسان حراً ومختاراً في اختيار طريقه إلى السعادة أو الشقاء :

«**إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا**» (القرآن الكريم ، سورة الإنسان ، الآية ٣)

بالتالي فإن الفرض والإكراه في اختيار عقيدة أو طريقة معينة للحياة لا نتيجة له إلا الحرمان البشري من السير في خطوات الكمال والنمو الروحي، لأن هذا النوع من الإختيار لا قيمة له ويُعد خلافا لكرامة الإنسان ويتسبب في سلب المسؤولية عنه.

هكذا يُلاحظ أن الشريعة الإسلامية تركز على حرية الإنسان أكثر من غيرها من المدارس مما تجعلها واحدة من أسس السيادة الشعبية الإسلامية ومن مقتضيات التكامل الانساني لكن ما تتميز فيه الرؤية الإسلامية من سائر المدارس وحتى الاعلان العالمي لحقوق الإنسان اضافة إلى فلسفة حرية الإنسان، هو نطاق هذه الحرية وإمكانية فرض بعض القيود على هذا الحق الثابت الذي يتمتع به الإنسان .

وفي مختلف الأنظمة القانونية أيا كانت لم تُعتبر حرية الإنسان غير مشروطة ودون قيود، حتى لو كانت بعض المدارس تسعى لإظهار هذا الأمر على صعيد الخطاب ومحاولة الايحاء بوجود الحرية المطلقة للإنسان، ولكن عمليا وبالشكل الموضوعي لا يمكن لمثل هذه الحرية أن تتحقق، كما أنه وحتى الآن لم يتحقق مثل هذا الادعاء على أرض الواقع.

والقيود التي تسمح بفرضها المدارس السياسية إضافة إلى الاعلان العالمي لحقوق الإنسان بشان حرية الفرد هي حماية حرية الأخرين بحيث أنه طالما لا تتسبب حرية الشخص بأذى لحرية الآخرين فانه لا يجوز تحديدها و

تقييدها، أما فيما يتعلق بمنظور النظام السياسي الاسلامي فإن نطاق حرية الأفراد يتم تقييده وتحجيمه وفقا لمصالح البشر المادية والروحية.

على هذا الأساس فعندما يتسبب عمل الفرد أو سلوكه في الاخلال بحقوق الأخرين المادية والروحية، فعندها يمكن تحديد حقوقه، والدليل على ذلك أن جميع أفراد البشر لديهم حق المضي في طريق الكمال والنمو الروحي ولا يحق لأحد حرمانهم من هذا الحق من خلال اتخاذ إجراءات وانتهاج سلوك معينة. (جامعه اىده آل اسلامى و مبانى تمدن غرب ، ص ١٦٣)

وعلى سبيل المثال فإن رواج ظاهرة الفساد الجنسي حتى لو كان أفراد المجتمع لا يعترضون عليها بسبب انتشار هذه الظاهرة ، فإنه محرمة من رؤية الشريعة الإسلامية حيث تفرض قيودا على حرية الاشخاص في هذا المجال، والسبب في ذلك تعارض هذه الظاهرة مع غاية الخلق التي هي التكامل الروحي للانسان. رغم أن الكثير من المدارس الأخرى باتت تسمح بمثل هذه الحريات حيث بلغ الحد إلى الاعتراف القانوني بالمثلية الجنسية وزواج المثليين وتمتعهم بحقوق إجتماعية معينة.

ونتيجة هذا الموقف للإسلام من قضية الحرية وقيودها هي أنه إذا كان الاشخاص يحترمون قواعد المجتمع الإسلامي على الساحة الاجتماعية ولا يرتكبون أفعالا قد تضر بالأخرين أو المجتمع ضرراً مادياً أو روحياً، فلا قيود على حرياتهم، بغض النظر عن ارتكاب بعض الأفعال في خلواتهم التي لا تتطابق مع احكام وقواعد الشريعة الإسلامية، ستقع المسؤولية شرعيا على عاتقهم بالتأكيد وسيواجهون العقاب في الآخرة بسبب عدم إمتثالهم لأحكام الشريعة فيجزى بعمله في الآخرة ويعذب حسب ما فعل، أما في الدنيا ومن قبل الحكومة الإسلامية فلا يعاقب مثل هؤلاء الأشخاص لأن سلوكهم جاء بعيدا عن أعين الآخرين وفي خلواتهم ولم تتسبب في الضرر المادي والروحي للمجتمع و غيرهم من الأشخاص.

وعلى سبيل المثال إن من شرب الخمر أو أفطر علانية وأمام الملأ في نهار رمضان حيث سيكون مستوجبا للعقاب بما إرتكبه من الذنب والخطيئة في العلن والسبب في ذلك دور هذه الافعال في نشر الخطيئة والعصيان في المجتمع الاسلامي، ولكن إذا كانت هذه التجاوزات في الخفاء، فانه لايحق للحكومة ولا للاخرين التجسس في خصوصيتهم والاطلاع على خطيئتهم السرية، وأكثر من

ذلك هو أنه إذا قاموا بمثل هذه التدخلات غير المشروعة سيكون عملهم نفسه من مصاديق اشاعة الفاحشة والخطيئة على صعيد المجتمع وسيستحقون العقاب بحكم الشرع.

والأمر نفسه بالنسبة لحالة الزنا والعلاقات غير المشروعة بين الرجل والمرأة، حيث حتى لو أدى ثلاثة رجال الشهادة في قضية الزنا والشاهد الرابع غير موجود أو لم تنضم إلى الشهود امرأتان للإدلاء بالشهادة في القضية، ينص القرآن بشكل لا لبس فيه أن الرجال الثلاثة سيقام عليهم حد القذف. (القرآن الكريم ، سورة النور ، ٤)، والسبب في ذلك إنه إذا كان أربعة رجال عدول (ومع شروط معينة) شهدوا بوقوع الزنا، سيدل ذلك على أن الخطيئة قد تم نشرها على مستوى الاجتماع وستحمل آثارا ضارة على ثقافة المجتمع.

بعبارة أخرى، ومن وجهة نظر الشريعة الإسلامية حتى معارضة الأشخاص للواجبات الدينية والأوامر الإلهية إلى مستوى لا تضر بالمصالح المادية والروحية سوف لن تؤدي إلى فرض قيود عليهم أو إجبارهم على فعل شئ أو تركه، فلا يجوز إرغام أحد على الوفاء بالتزاماته الدينية حتى في السر أو تعيين أشخاص لرصد اداء المسؤولية

الفردية والواجبات الدينية الشخصية والقيام بمعاقبة المخطئين في حالة وجود مخالفة أو رفضهم القيام بواجباتهم الفردية.

٨ – مبدأ الرقابة العامة

إن قيام بعض أفراد المجتمع بسلوك مسيئ إلى الحقوق العامة، سيلقي المسؤولية على عاتق كل فرد من أفراد المجتمع في العمل من أجل حماية حرمة المجتمع والحقوق العامة والفضاء العام ومنع المعتدي من القيام بذلك ويجب أن لا يكونوا غير مبالين بهذا الأمر، سواء هذا التعدي يستهدف الحقوق العامة للأشخاص أو الحكومة.

والنتيجة من الرقابة العامة بغض النظر عن حماية القيم الأخلاقية والدينية للمجتمع، هي منع سوء استخدام السلطة، ومنع التحديد غير الضروري لحقوق الإنسان وحرياته وأيضا مواجهة استبداد الحاكم وطغيان الحكومة.

تُعتبر الرقابة العامة من أهم أساليب المشاركة السياسية لأفراد المجتمع في أنظمة سياسية تعتمد على السيادة الشعبية، ووفقا للثقافة الإسلامية فان الشعب يراقب

الحكومة لضمان عدم إختراقها القواعد الالهية وعدم تجاوزها لنطاق صلاحياتها.

في النظرية السياسية للاسلام أن التواجد الفاعل للناس في الساحة وممارسة الرقابة من جانبهم على شؤون المجتمع لا يمثل فقط حقا لجميع الأفراد في مجتمع الإسلام وإنما يُعتبر واجباً عاما لجميع المسلمين.

ونقل عن الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله قال : «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ, فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا, وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا, فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِن الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ, فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا, فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا, وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا» (كنزالعمال ، ج ٣)

وهذا المثال الجميل وذات مغزى يبين بوضوح أثر الاستشعار بالمسؤولية أو اللامبالاة عند أفراد المجتمع أمام ما يحدث في الساحة الاجتماعية، كما يبيّن دور الشعب في إصلاح شؤون المجتمع وتسييرها بشكل صحيح.

لا يجب الإعتقاد بأن قضية الإشراف العام تختص فقط بأنظمة السيادة الشعبية الدينية بل إن الحديث عن كيفية السلطة السياسية والحيلولة دون فساد الحكام، بات من اهتمامات عالمنا اليوم، ومن المنطلق نفسه، أياً كانت من النظريات حول الأنظمة السياسية لا يمكن أن تجد نفسها في غنى عن هذه المسألة والأجابة عنها.

وفي نفس السياق تدعي أنظمة السيادة الشعبية أنها إستطاعت احتواء السلطة السياسية من خلال التنبؤ بأداة في مجال ممارسة الرقابة العامة. (مشاركت عمومى ، حاكمیت ملی و نظارت همگانی ، محسن اسماعیلی ، ص ۴۹)

الفرق الأساسي بين الأنظمة الديمقراطية الغربية وأنظمة السيادة الشعبية القائمة على أساس الدين يتمثل في إختلاف هذين النوعين من نظام الحكم في رؤيتهما ازاء الناس وحقوقهم.

ومن منظور الديمقراطية الغربية فإن الإشراف العام على السلطة السياسية يُعد حقا عاما يمكن للمواطنين استخدام ذلك الحق وممارسته من خلال الحضور في الساحات السياسية والإجتماعية والمشاركة في الإنتخابات

الحرة والشراكة في الشؤون العامة للبلاد بشكل مباشر أو غير مباشر. (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، المادة ٢١ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٥).

اما من منظور نظام السيادة الشعبية الدينية فإن أهمية الإشراف العام هي أكثر بكثير من ذلك ، حيث أنه وفضلاً عن كونه حقاً عاماً لكلّ المواطنين، يعتبر أيضاً تكليفاً شرعياً عاماً فإن جميع المواطنين مكلفون شرعاً بممارسة هذا الإشراف. كما أن القرآن الكريم يعتبر المراقبة العامة على شؤون المجتمع الاسلامي والحكومة واجباً ثابتاً وغير قابل للمخالفة لجميع أفراد المجتمع كما يعتبر الاستنكاف عن القيام بهذا الواجب الشرعي أمرا غير مشروع.

في المصادر الإسلامية نلاحظ الإنتقاد لأهل التسويف والتباطؤ في مجال تطبيق هذا الواجب والفريضة الهامة وتهديدهم بالعقاب الأخروي وتعريضهم للأثار الوضعية الناجمة عن التقاعس عن القيام بذلك، والسبب هو أن اللامبالاة السياسية تعرض بقاء النظام الإسلامي للخطر كما تجر المجتمع الاسلامي إلى الإستبداد والإنحراف.

من البديهي أن اولئك الذين هم أكثر وعيا في المجتمع الاسلامي يتحملون مسؤولية أكبر مقارنة مع سائر أبناء المجتمع، وليس هناك مسؤولية متساوية لكافة أبناء المجتمع في هذا المجال.

في نظام سياسي يقوم على مبدأ السيادة الشعبية الدينية ثمة أدوات تنظيمية وآليات مختلفة تم التنبؤ بها للقيام بهذا الواجب والإيفاء بالمسؤولية والتي تمكن المسلمين في رصد الحراك العام للمجتمع والقيام بالدور المناسب في التصدي للفتن أو الانحرافات ورفع مستوى وعي المجتمع بوجود الانحرافات وحثهم على تحمل مسؤولياتهم في هذا الاتجاه. ونُقل عن الرسول الاعظم (ص) في بيان له حول عبأ مسؤوليات العلماء والنخب في توعية المجتمع في مثل هذه الحالات : «إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدَعُ فِي أُمَّتِي فَعَلَى الْعَالِمِ أَنْ يُظْهِرَ عِلْمَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ... ». (أصول الكافي ، ج ١ ، باب البدع)

من واضح أن التزام أبناء المجتمع الاسلامي بالمسؤولية في المراقبة العامة لا يقتصر فقط على مستوى الكلام والتعبير عن وجود الانحرافات، فإنما له مراتب مختلفة يجب أن يطبق أي واحدة منها وفقا لنوع وحالة الانحراف

الذي يشاهد في المجتمع، وسوف نتطرق إلى تلك الأدوات والمراتب خلال الصفحات اللاحقة من هذا الكتاب.

التوافق بين الإسلام والديمقراطية

الظروف العالمية الراهنة خصوصاً التطورات الخطيرة التي تجري في العالم الإسلامي فضلاً عن الاحتياجات الملحة للمجتمعات الإسلامية تتطلب تحديداً واضحاً للعلاقة السائدة بين الديمقراطية والحاكمية الألهية، واثر النضالات والانتفاضات الشعبية التي شهدها بعض البلدان الإسلامية وصل الاسلاميون المناضلون إلى السلطة مما يوجب عليهم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحديد هيكل ونظام الحكم فضلاً عن اختيار نموذج معين للمشاركة السياسية في الحكومة.

في مثل هذه الظروف يعتبر بعض المفكرين المسلمين الديمقراطية حاجة ملحة للعالم الإسلامي، ربما السبب الرئيس وراء الشعور بهذه الضرورة يعود إلى أنه في المجتمعات التي شهدت انتفاضات إسلامية، خرج الناس من نير الدكتاتورية والطغيان والإستبداد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن مواجهة الحكم الاستبدادي تُعتبر واحدة من القواسم المشتركة بين السياسة الإسلامية والديمقراطية الغربية.

من دون شك أن احدى الأسباب الرئيسية التي ادت إلى محاولة الإسلاميين، الذين جاؤوا إلى السلطة، للاستفادة من شكل الديمقراطية في صياغة نظام حكمهم، هي ضغوط الدول الغربية التي تتهم المسلمين بإقامة نظام سياسي غير ديمقراطي واستبدادي، والسبب الأخر هو أن لا يواجه هؤلاء الحكام الجدد متاعب ومشاكل في تعاملهم مع البلدان الغربية والأخرى على وجه الخصوص.

في العقود الماضية حاول الكثير من المفكرين المسلمين إثبات عدم التناقض بين الإسلام والديمقراطية من خلال تقديم الوجه الحقيقي والمميز للإسلام، كما إعتمدوا أساليب

جديدة في هذا المجال من أجل تكيف مبادئ الشريعة الإسلامية مع بعض المبادئ الأساسية للديمقراطية.

ومن بين هؤلاء المفكرين يمكن الاشارة إلى؛ المفكر المصري رفاعة الطهطاوي الذي يُدعى الأب الروحي للديمقراطية المصرية، وخيرالدين تونسي قائد حركة الإصلاح في القرن التاسع عشر في تونس، وسيد جمال الدين الأسد آبادي المفكر الإسلامي الإيراني، ومحمد عبده، وسيد قطب، وحسن البناء، وابوالعلاء المودودي، وعبدالرحمن الكواكبي، وراشد الغنوشي والأمام الخميني مؤسس وقائد الثورة الإسلامية.

الحقيقة هي أنه في العالم المعاصر تعيش العلاقة بين الإسلام والديمقراطية وضعا صعبا ومعقدا بسبب الخلافات النظرية بين العلماء المسلمين، وهناك خلافات كبيرة في التعليقات والآراء يمكن تصنيفها في نهجين المتطرف والمعتدل.

وأصحاب الأفكار المتطرفة أيضا يقسمون إلى فئتين، البعض منهم يرفض أية علاقة أو توافق بين الشريعة الإسلامية والديمقراطية الحديثة، وثمة مجموعة أخرى

تعتقد أن الإسلام يرمي إلى إقامة نظام ديمقراطي وأنهما يشتركان في تطابق وجهات النظر حيال المبادئ الأساسية.

على العكس من ذلك، هم المعتدلون الذين يعتبرون النهج السياسي الإسلامي في دعم الديمقراطية في إطار مبادئ وقيم النظام الإسلامي ويعتقدون أنه على علماء المسلمين صياغة وتقديم نموذج شامل للسيادة الشعبية الدينية يحظى بديناميكية وعقلانية بعيدا عن الجدل والشجار والغوغاء والدعاية التي نلاحظها بين أنصار الليبرالية والمدارس الغربية الأخرى. نظام يكون للشعب فيه دورا فاعلا وحاسما في إدارة المجتمع والحكومة والمشاركة السياسية في الشؤون الأساسية والمصيرية في إطار الشرائع السماوية والقوانين الدينية وأن يسهم الشعب في تسيير المجتمع بشكل فاعل من خلال اختيار الحكام والمسؤولين الحكوميين عبر اجراء انتخابات نزيهة وعادلة.

من الواضح أن لكل فئتين حججا خاصة به لإثبات وجهة نظره ما يجعل من المهم تحليل تلك الحجج بهدف إيجاد نتائج فاعلة :

المجموعة التي تؤمن بوجود عدم التوافق المطلق بين الشريعة الإسلامية والديمقراطية الليبرالية تستدل بحجج وهي؛ أولا: أن الإسلام دين سماوي وأما الديمقراطية أسلوب بشري لممارسة الحكم وبالتالي أية مقارنة بينهما ستكون بلاأساس ومقارنة غير صحيحة وقياسا مع الفارق.

ثانيا: الإسلام يمتد جذوره إلى الطبيعة البشرية في حين أن الديمقراطية الغربية متجذرة في شهوات ورغبات الشعب، ومن الواضح أن لا يمكن أن نتصور توافقا بينهما.

ثالثا: من الواضح أن الأسس الفكرية للديمقراطية المستندة على الليبرالية هي العقلانية (Rationalism) والقومية والإنسانية والمركزية البشرية والعلموية (scientism) والتجريبية أو الإمبريقية Empiricism) والحرية المطلقة. فمن الواضح أن هذه الأسس ليس لها أي توافق أو علاقة مع المبادئ والقيم الدينية.

رابعا : إستناد الديمقراطية الغربية على صوت الأغلبية في جميع الأحوال من جهة، وبطلان هذا الأمر في المنظور الإسلامي إذا كان ذلك غير متوافق مع كرامة

الإنسان من جهة أخرى. (صحيفه نور ، ج ١٤ ، ص ١٠٩)

خامسا: تهدف الشريعة الإسلامية إلى بناء مجتمع قائم على الحق والثابت في طاعة الحق وإتباعه، في حين أن الديمقراطية الغربية لا ترمي إلا إلى امتثال وإتباع مطالب الأغلبية ورغباتهم ولو يستلزم ذلك معارضة الحق.

سادسا: إن الله يأمر الإنسان بتبعية أحكام الشرع التي وضعها الإسلام في مختلف الشؤون، وهذا هو ما يتعارض مع ما تقدمه الديمقراطية في مجال حرية الإنسان في الأفعال والسلوك، وأن الديمقراطية كنظام للحكم تتعارض في واقع الأمر مع النظام والحكم الإسلامي.

سابعا : ويصرح القرآن الكريم في آيات كثيرة (سورة الأنعام ، ٦٢ و ٥٧ و سورة يوسف ، ٤٠ و سورة الغافر ، ١٢ و سورة المائدة ٤٨ و ٤٩ وغيرها من الآيات) بأن الحق والسيادة في التشريع والحكم من الله ويختص به سبحانه وتعإلى، كما أن جميع أبناء البشر ملزمون بإتباع القانون الإلهي في الشؤون الفردية والاجتماعية، إلا أنه في ظل الديمقراطية يكون التشريع حقا بشريا يخص الإنسان

ويمكن للشعب التشريع في مختلف المجالات والشؤون من دون أي قيود.

ثامنا : في ظل النظام الديمقراطي فان إرادة الشعب هي المعيار والفاصل بين الحق والباطل إلا أن المعيار في النظام الإسلامي في فصل الحق والباطل هو كلام الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، كما أن القرآن الكريم في آيات كثيرة يصرح بأن : «**الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ**» (سورة البقرة ، الآية ١٤٧) وسورة يونس ، الآية ٩٤ وسورة هود ، الآية ١٧).

أيضا وفقا لقول الله تعالى في القرآن الكريم فإن الفكر الديمقراطي يُساوي إتخاذ ألهة جديدة من دون الله الأحد من جانب الناس. (القرآن الكريم ، سورة التوبة ، الآية ٣١). ولكن فمن الواضح في السيادة الشعبية الدينية أن الحاكم الإسلامي يمارس الحكم من جانب الله.

أما المفكرون الذين لا يرون في قبول الديمقراطية مخالفة للشريعة الإسلامية يستدلون بالشكل التالي :

أولاً : أن المبادئ الأساسية للديمقراطية الحديثة بما فيها سيادة القانون ورفض الاستبداد والطغيان وترغيب المشاركة السياسية وحضور الشعب بحرية في شؤون

المجتمع من خلال اجراء إنتخابات حرة وتنافسية وإحترام الحريات الأساسية للمواطنين مثل حرية التعبير وحرية التجمع والحق في الاحتجاج في إطار القوانين وحرية الصحافة وما شابه تلك القيم، فهذه الحقوق والحريات لا يعارضها الإسلام، لذلك ليس هناك سبب للاعتقاد بوجود التعارض بين الشريعة الإسلامية والديمقراطية.

ثانياً: لا تعارض بين فكرتي حاكمية الشعب وحاكمية الله كما أن الشريعة الإسلامية تعتبر حاكمية الشعب منبثقة من حاكمية الله وأن الله هو الذي أمر الناس بممارسة الحاكمية في إطار الأحكام الشرعية. (القرآن الكريم ، سورة المائدة ، الآيات ٤٨ و ٤٩)

ثالثاً : إن دور الشعب في الشؤون العامة للمجتمع بما فيها السياسية والحكومية والإدارية في النظام الإسلامي والمشاركة في تقرير مصيره تعد أمورا يركز عليها الإسلام كما دعي أفراد المجتمع الإسلامي إلى الإجتماع والتجمهر بأشكال مختلفة سواء كان في إطار أداء الواجبات الدينية والعبادية مثل اقامة صلاة الجماعة وصلاة العيدين الفطر والأضحى، إضافة إلى اقامة مراسم الحج العظيمة أو الدفاع والجهاد، والهدف من هذا

الحضور هو اداء دور فاعل في الهداية السياسية للمجتمع وهذا هو جوهر الديمقراطية التي تدعو من خلال أفراد البشر إلى المشاركة السياسية والنشاطات الإجتماعية والسياسية بشكل فاعل من أجل إرساء وتعزيز أسس الديمقراطية في المجتمع الذي يعشيون فيه.

رابعاً : إن وجود مؤسسات إجتماعية مهمة مثل الشورى والإجتهاد والبيعة للحاكم المنتخب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإحترام حق الملكية للأشخاص وبذل الجهد من أجل تطوير العلاقات الأخوية بين المسلمين، كل هذه الأمور ترمي إلى نفس المبادئ والأهداف التي تسعى وراءها الديمقراطية الحديثة.

كما أن مبدأ الجمهورية (مقبولية نظام الحكم لدى الشعب) ومبدأ الفصل بين السلطات وسيادة القانون أيضا من الأوجه المشتركة بين الإسلام والديمقراطية.

خامساً : في أقوال الرسول الأعظم (ص) يتم التأكيد مراراً على عدم تجمع الأغلبية من أبناء الأمة على الباطل (سنن الدارمي ، ج ١ ، ص ٢٥ ومحاسن البرقي ، ج ١ ، ص ٣٤٥) وإعتبار رأي الأغلبية أساساً لإدارة شؤون المجتمع، كما أن في الديمقراطيات الحديثة أيضا صوت

الشعب الذي يدلي به بشكل حر وديمقراطي يُعتبر معيار تسيير الحكومة والنظام السياسي.

سادساً : الانتفاضات الإسلامية التي بدأت في أواخر القرن الماضي وبلغت ذروتها في القرن الحادي والعشرين استوحت من الديمقراطية الأمل للمسلمين والسبيل لإنقاذهم من الظلم والاستبداد، بحيث أن عدم الاهتمام إلى إقبال الشعب إلى الديمقراطية يؤدي إلى شعورهم بالإحباط بالإضافة إلى خلق ضغوط خارجية على الإسلاميين.

وبالتالي فان إستخدام هذا النوع من نظام الحكم أي الديمقراطية التي تعتمد على صوت الأغلبية والمشاركة السياسية للمواطنين يمكن أن تلبي مثل هذه المتطلبات وحل مشاكل تلك الحكومات الإسلامية الناشئة في الساحة الدولية.

في تحليل النهجين المختلفين أي التوافق وعدم التوافق بين الإسلام والديمقراطية يمكن القول بإختصار أن الوجه المشترك بين النهجين هو سمة التطرف، ومن الواضح أن الحصول على فكرة صحيحة وواقعية في هذا المجال يتوقف على اتباع نهج شامل وواقعي لمثل هذه القضية،

بالإضافة إلى دراسة مجالات التباين والاشتراك وكذلك نقاط القوة والضعف في نظريات العلماء وأصحاب الرأي.

من وجهة نظر العلمانية، تُعد المقارنة بين الديمقراطية والدين أمرا غير معقول وغير ضروري، لأنه وفقا لهذا المنظور؛ فأن الدين والسياسة منفصل عن بعضه البعض بالأساس فلا مبرر لطرح مسألة التوافق أو التباين بينهما أصلاً، ويرجع ذلك إلى عدم إمكانية تدخل الدين في السياسة، بالإضافة إلى استحالة الجمع بين الحاكمية الإلهية والحاكمية الشعبية التي تعتبر جوهر الديمقراطية، وفضلاً عن رفض الديمقراطية فرض القيود على الإنسان في أمر التشريع وتقييده في إطار قوانين الشريعة الإسلامية التي أمر الله بها وأيضا إستحالة قبول الديمقراطية بالأحكام والقواعد الثابتة (التي تتطلب إعتماد قوانين الشريعة الإسلامية) وعكس ما تعتمده الديمقراطية من عنصري التحول والتغيير الكامنين في مبادئ الديمقراطية، فهذه الاسباب تعلن عدم التوافق بين الإسلام والديمقراطية، غير أنه لا ينبغي أن نعتبر هذه الرؤية معادية للدين حيث أن أساسها الفصل بين الدين والسياسة فقط.

من وجهة نظر الأصولية (Fundamentalism) التي تعني التعصب وعداء التقدم والحداثة، تُعتبر الديمقراطية من إنجازات الغرب تحمل معها العداء مع المبادئ والقيم الدينية والروحية تحت عنوان الحضارة والتمدن، وبالتالي فإن في مواجهة هذه الظاهرة لا خيار سوى اللجوء إلى القوة من أجل تطبيق الشريعة، ونظراً لمواجهة الغرب والديمقراطية التي صنعوها ضد الدين، فإنه ومن الأساس، لا جدوى ولا أثر للموعظة والحوار والجدال بالتي هي أحسن الذي يركز عليه الإسلام.

فمن وجهة نظر الأصوليين المتطرفين إن الفقه الإسلامي غني جداً وكامل من جهة المضمون والمحتوى بحيث لا نقص فيه يجعله بحاجة إلى المبادئ الديمقراطية أو أي واحد من القوانين الوضعية البشرية، مع التأكيد على أن التشريع حق يخص الله تعالى وحده وهو الذي يشرع للبشر القوانين بواسطة الأنبياء الإلهيين عليهم الاسلام، كما أن أي نوع من التشريع أو وضع القوانين من قبل البشر، يُعتبر أمرا باطلًا وغير شرعي.

على عكس وجهات النظر العلمانية والأصولية المتطرفة هناك تياراً فكرياً وهو تيار التفكير الديني الجديد الذي من

خلال الفهم الصحيح لاحتياجات ومشاكل البشر في العالم الحالي وبواقعية وبناء على مبادئ وتعاليم الإسلام، يحاول البحث عن سبيل مناسب لتلبية احتياجات إنسان اليوم وتبرأ المجتمعات الإسلامية من تهمة معارضة الحرية والديمقراطية.

ووضع المثقفون الدينيون أساس تفكيرهم ثمة تعاليم إسلامية مثل الشورى والتشاور، وضرورة البيعة ومقبولية الشعب للحكومة، والمشاركة الشعبية في الإدارة السياسية للمجتمع، وإهتمام الإسلام بالحياة الدنيوية والدينية في نفس الوقت وتجنب الرهبانية والانفصال المطلق عن الدنيا، وبالتالي استناداً إلى هذه التعاليم، قدم المثقفون الدينيون نظرية جديدة حول العلاقة بين الإسلام والديمقراطية، علاقة ليست علاقة تباين مطلق ولا علاقة تطابق مطلق ولكن العلاقة بين الدين والديمقراطية هي علاقة العام والخاص حسب مصطلحات علم المنطق.

فإذا كان الغرض من الديمقراطية، مشاركة الشعب في تقرير مصيره السياسي والإجتماعي في إطار الأحكام الإلهية والقواعد الدينية فإن هذا الأمر لن يتعارض بأي حال من الأحوال مع التعاليم الإسلامية ليس فقط وإنما

تكون مثل هذه المشاركة تتماشى مع تطبيق الشريعة الإسلامية التي طرحها الدين للإنسان عبر القرآن الكريم والسنة (سنة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم) ويرمي ذلك إلى تنظيم جميع الظواهر المادية والروحية في العالم بما فيها الشؤون الفردية والاجتماعية لأفراد البشر.

ومن الواضح أنه إذا كان الغرض من الديمقراطية مصداقية أي قانون يسنّه الإنسان حتى إذا كان هذا لا يتوافق مع القانون الإلهي فبالتأكيد يتعارض مع الشريعة، لأن حق الحاكمية (السيادة) والتشريع يختص بالله سبحانه وتعالى وأن حاكمية الشعب تنبثق من مصدر الحاكمية الإلهية. (القرآن الكريم ، سورة يوسف ، الآية ٦٧)

بالتالي فإن تفضيل صوت الشعب مهما كان نسبة أغلبيته على المنظور الالهي (الذي هو خالق البشرية) أمر غير مشروع وغير مبرر، كما أن الاعتقاد بحاكمية حصرية للشعب وتبنيها كمصدر الشرعية في النظام الإجتماعي سيكون أمرا غير مقبول.

ولا ينبغي أن نفترض أن أولئك المثقفين الدينيين الذين يسعون لتبيين الديمقراطية الإسلامية، يجهلون وجود اختلافات ثقافية واقتصادية وسياسية بين المجتمعات الإسلامية والأنظمة الغربية المدعية للديمقراطية، أو أنهم غافلون عن مبادئ مثل الليبرالية والبراغماتية والنسبية والاباحية التي تتعارض مع القيم الإسلامية (مثل الإيثار والتضحية، والتقيد بالقواعد الدينية والبراغماتية والمثالية في نفس الوقت).

فيجب التأكيد على أن هؤلاء المثقفين على علم بكل هذه الأمور لكنهم يبحثون عن نموذج من حكومة السيادة الشعبية من خلال القابليات المتوفرة في الشريعة الإسلامية من أجل تشكيل مثل هذه الحكومة ليتم على أساس ذلك تمكين الناس من التمتع بحق التعبير والمشاركة في الشؤون السياسية والاجتماعية والتحرر من استبداد وطغيان وظلم الحكومات القمعية، بالاضافة إلى التصدي للنفوذ والتسلل من ناحية الثقافة الغربية التي تستعرض مظهرا خادعا من الديمقراطية والحرية وتحاول استخدام الفجوة الكامنة في الثورات والانتفاضات الإسلامية من أجل أنحراف المجتمعات الإسلامية وتحويلها من مسارها الصحيح.

إذ أن ثمة قابليات مثل؛ مؤسسة الشورى والتشاور والتركيز على نصيحة الحاكم الاسلامي من قبل الشعب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجتذاب المشاركة السياسية وحضور الجمهور في الساحات المعنية بالقضايا الاجتماعية ومبدأ التعاون على البر والتقوى، إضافة إلى التقارب بين أفراد المجتمع على أساس مبدأ التوحيد وعبودية الله الأحد، كل هذه القابليات من شأنها أن تكون سندا قويا لأنشاء نظام يقوم على السيادة الشعبية.

التشبيه بين الشورى وما يطرحه النظام الديمقراطي الغربي فيما يتعلق بالمشاركة النشطة والفاعلة للشعب في شؤون المجتمع، في واقع الأمر ليس إلا تبيينا لقدرات الإسلام في مجال اجتذاب المشاركة الشعبية.

تسليط الضوء على قيم مثل مساواة الناس أمام القانون، ومبدأ الكفائة في منح المناصب في نظام السيادة الشعبية الإسلامية، والتركيز على الحوار والجدال بالتي هي أحسن (القرآن الكريم ، سورة النحل ، الآية ١٢٥)، وتجنب العنف والجدال غير المنطقي، ومبدأ التوزيع العادل للثروة، والاستفادة من الموارد العامة على أساس مبدأ العدل، والتوزيع الصحيح للسلطة في نظام الحكم ومنع

الاستبداد وتركيز السلطة (مبدأ الفصل بين السلطات)، والسعي وراء إرساء العقلانية ومشاركة الناس في أخذ القرارات بمثابة مسؤولية وواجب شرعي، كل هذه الأمور تُعد أدوات تُظهر تميز حكومة السيادة الشعبية على نظيراتها في الديمقراطية الغربية.

لا شك أن الغاية من إنشاء المجتمع الاسلامي القائم على الأحكام الالهية هي هداية أبناء البشر إلى سعادتهم الحقيقية وتوجيه رغباتهم وأميالهم في طريق الكمال والعبودية والوصول إلى معرفة الله، وهذا الغرض لا يتطابق مع جوهر الديمقراطية الذي لا يرمي إلا إلى تلبية رغبات وأمنيات البشر، لكن يبدو أنه من الأفضل التطرق إلى النقاط المشتركة بدل التركيز على وجوه الاختلاف، أي أننا عوض التأكيد على وجود مفارقة (بارادوكس) بين الإسلام والديمقراطية والتحدث عن وجوه الخلاف والتباين بينهما من الأحسن أن نسلط الضوء على أفضلية أسلوب الحكم في السيادة الشعبية الإسلامية على الديمقراطيات الغربية وذلك من خلال تبيين النقاط المشتركة والتركيز على ميزات الإسلام في هذا المجال.

بالطبع، ليس هناك إجماع بين المفكرين الاسلاميين في بيان مفاهيم الديمقراطية ونطاقها، غير أن النقطة المشتركة بينهم هي الاعتماد على القيم الإسلامية والاستفادة من الأساليب الحكومية في الأنظمة الديمقراطية في الوقت نفسه، على الرغم من أنه من الضروري عدم الوقوع في الإفراط والتفريط في مجال الاحتذاء بالنماذج الديمقراطية المتاحة وعدم التراجع عن المبادئ العامة المعتمدة عليها في الشريعة الاسلامية.

أليات ممارسة السيادة الشعبية في الإسلام

يحاول المعارضون للدين الإسلامي والتغريبيون المفتونون اعجابا بالنظام الليبرالي الغربي لتقديم صورة عن الإسلام كدين لا يهتم إلا بالعبادات والشؤون الأخروية فلا يتضمن نظاما شاملا للحكم وبرنامجا من أجل سعادة ورفاهية البشر.

كما يحاولون من جانب أخر أن ينسبوا الخلل الهام الذي يعاني منه نظام الديمقراطية الليبرالية في الغرب إلى الإسلام، وهو طرح بعض القضايا المثالية والمتطرفة التي لم تقدم لها آليات إجرائية معينة وليست إلا شعارا وتظاهرا فلا تتمخض عنها عمليا نتيجة أو نجاحا.

لكن الشريعة الإسلامية دين شامل يقدم من آليات فاعلة وعملية في جميع أبعاد الحياة الفردية والاجتماعية يمكن من خلال العمل بها توفير وضمان السعادة البشرية.

ثمة نقطة هامة هنا أن أيا من هذه الآليات لا يمكن إعتبارها مجرد دعاية، لأنه تم تطبيق جميعها في الدولة الإسلامية الأولى في عهد النبي الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم بشكل فعلي وباتت آثارها واضحة، ونستعرض في هذا الفصل البعض من تلك الآليات الهامة :

١ – الشورى والتشاور

ومن الآليات الأكثر أهمية وأساسية في السيادة الشعبية الدينية هي مؤسسة الشورى.

وطرحت الشريعة الإسلامية قضية الشورى باعتبارها قضية رئيسية إلى درجة يأمر الله رسوله (ص) بالتشاور مع المسلمين في مجال إدارة شؤون المجتمع الاسلامي سواء كانت إدارية أو سياسية أو عسكرية :

«**وَ شَاوِرهُم فِي الأمر**» (القرآن الكريم ، سورة آل عمران ، الآية ١٥٩)

كما يعتبر الدين الاسلامي التشاور شرطا أساسيا للإيمان ويصنفه ضمن سمات الإنسان الصالح :

«**وَ أمرُهُم شُورى بَينَهُم**» : (القرآن الكريم ، سورة الشعراء ، الآية ٣٨)

لا شك أن مؤسسة الشورى ترمي إلى استقرار وبقاء النظام السياسي وضمان الاستقرار واستمرارية الحكومة وذلك لأن كل أمر يتم عبر التشاور مع الخبراء وأصحاب الرأي فسوف يكون احتمال الخطأ فيه أقل خاصة إذا كان تطبيق نتيجة التشاور مرافقا مع التوكل على الله. (جامعه مدني ، هادى معرفت ، ص ١٦٧)

في كلام قادة الدين نلاحظ تركيزا مُلحّاً على أهمية التشاور في الشؤون الفردية والاجتماعية، وكان الامام علي (ع) يعتبر الاستبداد سبباً في الهلاك ويقول : «من شاور الناس شاركهم في عقولهم» (نهج البلاغة)، كما كان يؤكد عليه السلام أن «من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ». (نهج البلاغة)

إن ما يعتبر عنه القرآن الكريم حول ضرورة التشاور، لا يعود إلى حاجة مرحلية مؤقتة وإنما هو برنامج مستمر وطريقة دائمة في إدارة شؤون المجتمع ليتم إستخدامه كأسلوب مفيد في جميع الشؤون الفردية والاجتماعية.

وسرّ الأمر الالهي للرسول الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم بتشاور أصحابه هي أن يعطي أهمية التشاور وإجتذاب الأفكار والأراء لأفراد المجتمع طابعاً مؤسسياً وذلك من أجل تحسين إدارة الشؤون العامة واعطاء الاهتمام لأراء أفراد المجتمع، كما نقل عن الرسول الاعظم (ص) أنه قال : «أما إن الله ورسوله غنيان عنها (يعني: المشاورة) ؛ ولكن جعلها الله رحمة لأمتي، فمن شاور منهم؛ لم يعدم رشدا، ومن ترك المشورة منهم؛ لم يعدم غيا» . (تفسير الدرالمنثور ، ج ٢ ، ص ٩٠)

ومن الواضح أن رأي الأخر والحاصل من التشاور مع الأخرين والاستفادة من آرائهم ستكون له قيمة وموثوق بها عندما تأتي في إطار القوانين والتعاليم الالهية فإذا كان على خلاف ذلك ويتعارض مع الوصايا والشرائع الدينية سوف لا يترتب عليه قيمة ولا فائدة.

وخلال غزوة بدر كان النبي الاكرم (ص) قد استشار أصحابه حول قرار الحرب من عدمه وشكّل مجلسا عسكريا لهذا الغرض فبعد الاستشارة مع الاصحاب اتخذ قرار الحرب وبناء على وجهات نظرهم أختار مكانا إلى

جانب النهر بمثابة المعسكر ومخيم للمجاهدين. (تاريخ الطبري ، ج ٢ ، ص ١٤٠)

وفي قصة غزوة أحد أيضا دعا الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه للتشاور فاستشار معهم حول البقاء في المدينة المنورة أو الخروج منها للتعامل مع جيش العدو هناك، من ثم عندما رأى غالبية المسلمين أنه من الافضل الخروج فاحترم رأيهم وقرر الخروج من المدينة لقتال قريش، على الرغم من أن النبي كان له وجهة نظر مختلفة عنهم. (المغازي ، أبن واقد ، ج ١ ، ص ٢١١)

كما هو الحال في غزوة خندق أيضا حيث إستفسر النبي (ص) أصحابه حول كيفية التعامل مع الأحزاب التي كانت تحرض على الفتنة من أجل قمع المسلمين ومن ثم قبِل (ص) بالاقتراح الذي قدمه الصحابي الجليل سلمان الفارسي لحفر الخندق في أطراف المدينة المنورة وأمر بحفرها. (تاريخ الطبري ، ج ٢ ، ص ٢٣٤)

ليس ثمة شك في أن الحصول على آراء الآخرين والتشاور معهم يجب الأخذ بعين الاعتبار مؤهلات وقدرات الاشخاص الذين يتم التشاور معهم.

ولتشاور صحيح ومفيد ينبغي أن يتمتع الشخص الذي سوف يتم التشاور معه بسمات مثل العقل والحكمة والتقوى والورع والتجربة والمعرفة والنصيحة وأداء الأمانة ليكون قادراً على إعطاء رأيه في كمال الصدق وبناء على العلم والتدبير والتفكير.

ومن الواضح أن التشاور مع الكذّاب والمستبد والسلطوي والعنيد وغير المرن والبخيل وضيق الافق والجبان والطامع والجاشع من شأنه أن يؤدي إلى إنحراف الإنسان والمجتمع عن طريق الصلاح والسداد.

٢ – التمسك بالجماعة

من التدابير الهامة والفاعلة التي إتخذتها الشريعة الإسلامية من أجل إجتذاب مشاركة الشعب السياسية والاجتماعية هي تشجيع المسلمين على الحضور والمشاركة الفاعلة في الاجتماع والبرامج الاجتماعية.

وجاءت في المصادر الإسلامية أن المشي بالليل والنهار إلى جماعات المسلمين هو فضيلة للمسلم، كما جاء في كلام الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم أنه : «من

ترك الطاعة وفارق الجماعة فمات، فميتته جاهلية ...»
(المسند لأحمد بن حنبل ، أحاديث رقم ١٥٦٦١ – ١٥٦٧٣)

ودون شك أن من أهداف الاجتماعات الإسلامية هي الاهتمام بالشؤون السياسية للمجتمع ومتابعتها، صحيح أن الدافع الاساس من تشكيل هذه الاجتماعات يكمن في إقامة المراسم العبادية والواجبات الدينية للمسلمين، غير أنه وفضلا عن ذلك، سيتم من خلال مثل هذه الاجتماعات أيضا البحث في القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والشؤون الجارية للمجتمع.

فإقامة صلاة الجماعة في أوقات الصلوات الخمس تُعتبر تشكيلة مستمرة للمسلمين، تركيز الإسلام على مشاركة جميع المسلمين في صلاة الجماعة يصل إلى حد يقول عنه الرسول الأعظم أنه : لا صلاة لمن لم يصلّ في المسجد مع المسلمين إلا من علّة (علل الشرائع ، ج ٢ ، ص ٣٢٥) كما جاء في كلام النبي (ص) أنه من ترك الجماعة سقطت عدالته (سفينة البحار ، ج ١ ، ص ١٧٦)

وجاء في الرواية أن الجماعة في الصلوات الخمس هي هدية إلهية للرسول الاعظم (ص) أعطاها الله إياه عن

طريق جبرائيل فإذا اقتدى شخص واحد بإمام الجماعة فلكل ركعة من صلاتهما ثواب مائة وخمسين صلاة، ولو اقتدى شخصان فلكل ركعة ثواب ستمائة صلاة، وكلما ازداد عددهم ازداد ثواب صلواتهم حتى إذا بلغ إلى عشرة أشخاص فإن تجاوز العشرة فحينئذٍ لو أصبحت السماوات كلها أوراقاً وصحائف، والبحار مداداً، والأشجار أقلاماً، والجن والإنس والملائكة كتبة، لما قدروا على أن يكتبوا ثواب ركعة من صلواتهم.

وجاء في بعض الروايات حول أجر صلاة الجماعة أن صلاة في المسجد الأعظم مائة صلاة، وصلاة في مسجد القبيلة خمس وعشرون صلاة، وصلاة في مسجد السوق اثنتا عشرة صلاة، وصلاة الرجل في بيته وحده صلاة واحدة.

وبغض النظر عن صلاة الجماعة فإن إجتماع المسلمين في يوم الجمعة لأداء فريضة صلاة الجمعة أيضا يجب إمعان النظر فيه وهي بمثابة مناورة سياسية من قبل المسلمين.

وهذا الاجتماع الذي ركز عليه القرآن الكريم (سورة الجمعة ، الآية ٩) هو رمز لوحدة المسلمين ويجب إعتباره

كمظهر من قوة الإسلام وسنداً للنظام اسلامي خاصة أن المصادر الإسلامية تؤكد على أن خطيب الجمعة يبحث في خطبتي الصلاة القضايا السياسية والاجتماعية والاحداث الجارية في المجتمعات الإسلامية والشؤون الراهنة في المجتمع كما يوصي المصلين برعاية مصالح المسلمين.

النظر في تاريخ الانتفاضات والحركات السياسية الشعبية يبين أن العديد من تلك الحركات الشعبية إنطلقت من صلاة الجمعة وأن هذه القاعدة العبادية السياسية تحظى بدور حاسم ومهم في خلق وتشكيل الحركات الدينية والشعبية، والسبب في ذلك أن خلال هذا الاجتماع يتم البحث عن القضايا الهامة ومصالح المجتمع وتعزيز وعي المسلمين في هذا المجال وخلق الشعور لديهم حول ضرورة المشاركة السياسية النشطة في شؤون المجتمع.

وأيضا إجتماعات دينية أخرى مثل صلاة العيدين (الفطر والاضحى) التي يتم التأكيد على إقامتها بحضور كثيف وواسع هي الأخرى من مظاهر حضور المسلمين على الساحات العمومية في المجتمع.

يجب الانتباه على أن الدين الاسلامي لا يقتصر على البعد العبادي فقط بل أن عباداته أيضا مشحون بالسياسة،

لذلك فإن إجتماع المسلمين يُعد قلعة حصينة وخندقا للصمود ومقرا للقيادة وإتخاذ القرارات السياسية والاجتماعية والثقافية الهامة.

وكان مسجد النبي (ص) في المدينة المنورة في صدر الإسلام (السنوات الأولى للإسلام) مركز الشؤون الحكومية للمسلمين والبحث عن شؤونهم السياسية والاجتماعية، كما كان الحكم بين الناس أيضا يتم في المساجد، بالاضافة إلى قرارات السلام والجهاد والشؤون القانونية والدعوة العامة والتواصل المباشر ووجها لوجه لعامة الناس، كما ظلت الجوامع (المساجد المركزية) في بلاد المسلمين بعد هذه الفترة أيضا في حالها كمحور ومركز الشؤون الجارية للمجتمع خاصة القضايا الاجتماعية والثقافية.

وجود المسجد الحرام والكعبة الشريفة بمثابة محور وحدة المسلمين ومؤتمر الحج العظيم الذي يُعد أكبر وأهم إجتماعات المسلمين وتتم فيه مناقشة القضايا السياسية المعنية بعامة المسلمين، هو أيضا رمز من رموز المشاركة السياسية في المجتمعات الإسلامية كما يلعب

دورا أساسيا في الوحدة والتعاطف بين المسلمين ويرمي إلى تأليف قلوب الموحدين والتضامن بينهم.

إن تأثيرات هذه المجتمعات، فضلاً عن البعد العبادي وأداء الفرائض الدينية تؤدي إلى ترقية الأفكار وحل المشاكل الشخصية والاجتماعية لأفراد المجتمع من خلال مبدأ التعاون على أساس البر، تُعزز أيضا الحياة الاجتماعية ووحدة المسلمين كما تمنع الفرقة والانقسامات داخل المجتمع الإسلامي.

ونقل عن الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأكل الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد» (كنز العمال ، ج ٥ ، ص ٥٨٨)

وأخيرا أن الرسول الأكرم قدم الاجتماع والتنظيم الاجتماعي بمثابة رحمة، والفرقة والانفصال كسبب للمعاناة على صعيد المجتمع. (جامع الصغير للسيوطي، ج ٢ ، ص ١٤٤)

٣- نظام البيعة

من آليات المشاركة السياسية لأبناء المجتمع حسب السيرة النبوية (ص) هي بيعة الناس مع الحاكم الاسلامي.

والبيعة تتجلى بشكل بسط اليد والمصافحة مع الحاكم حيث توثق الوفاء له وطاعته وهي في الواقع تمثل عقد إتفاق مع الحاكم لإعطائه مسؤولية الحكم وإدارة المجتمع أو في بعض الأحيان تمثل تجديد العهد وتأكيده من جديد أو تصويتا على الثقة بالنسبة للحكومة التي وقعت لأسباب معينة في حالة من الطوارئ وهي بحاجة إلى الدعم والحماية وتجديد العهد والولاء معها من جانب عامة الناس، وكأنّ الشخص يبسط يده ويصافح الحاكم ليكون في رفقته ورحابه خلال كل المعارك والصعوبات وألا يتركه لوحده. (شناخت اسلام ، بهشتي ، باهنر ، گل زاده ، ص ٤٠٢)

وتم التركيز بوجه خاص على الوفاء بالعهد في التعاليم الإسلامية كما أن القرآن الكريم كرس العديد من الآيات من أجل حث المسلمين على الوفاء بالعهود والعقود مع الأخرين :

« ... **وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا**» (سورة الإسراء ، الآية ٣٤)

إن الوفاء بالعهد ضمان حماية العلاقات والمعاهدات وأما نقض العهد من شأنه زعزعة العقود والالتزامات، سواء كان في مستوى محدود وبين أشخاص أو بين الشعب والحاكم الاسلامي أو بين المجتمع والحكومة الإسلامية من جانب ودول أخرى من جانب أخر.

وفي تاريخ صدر الإسلام نلاحظ مراراً وتكراراً أن المسلمين قد بايعوا الرسول الاكرم (ص) في أكثر من موضع حيث أعلنوا استعدادهم للمشاركة في البرامج والسياسات التي ترمي إليها الحكومة الاسلامية.

وعلى سبيل المثال إنه خلال بيعة العقبة قد بايع الرسول الأكرم (ص) وفد من أهالي المدينة المنورة ليكونوا في رحابه لمحاربة الأعداء مهما يكونوا وأينما يتآمرون ضد المسلمين ويعملون ضدهم وليساعدوا الرسول مهما احتاج الأمر اليه. وفي بيعة الرضوان أو بيعة الشجرة التي حدثت في منطقة الحديبية، جمع الرسول المسلمين تحت الشجرة في هذه المنطقة فبايع فيها الصحابة النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم على قتال قريش وأن لا يفروا

حتى الموت. (محمد رسول الله (ص) ، عقيقي بخشايشي ، ص ٩١)

ويقول القرآن الكريم عن بيعة الرضوان التي تسببت في حالة من الذعر في قلوب المشركين وكشفت قوة الدين :

«لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا». (سورة الفتح ، الآية ١٨)

والنبي الأكرم قبل بيعة وفد أهل يثرب وضواحيها له (التي سميت بيعة العقبة الثانية) إجتمع بقبائل العرب في أرض منى خارج مكّة وبايع معه وفد قبيلة الخزرج لبذل الجهود من أجل نشر رسالة الإسلام في المدينة المنورة. (تاريخ اسلام ، على دوانى ، ص ٢٦٦).

كما أن بيعة النساء للرسول الأعظم (ص) هي الأخرى من أمثلة معاهدات الولاء التي يقول القرآن الكريم عنها :

«يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ». (سورة الممتحنة ، الآية ١٢)

إن وظيفة البيعة في الحكم الاسلامي في صدر الإسلام لم تكن تعيين الحاكم الاسلامي ونصبه بل تأتي في إطار مشاركة الناس من أجل تمديد النفوذ وتعزيز سيادة الإسلام وكانت تمثل عهدا من جانب المسلمين الذين بايعوا الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم للوفاء به في دعم الحكومة الاسلامية.

من البديهي أن التزام أهل البيعة ليس مطلقا وغير مشروط وإنما يتوقف على : اولا – البيعة وأن تكون قد جاءت بشروط صحيحة. ثانيا – إن الحاكم الاسلامي يتلزم ويحترم بكتاب الله وأوامره سبحان وتعإلى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يتعرض للانحراف والضلال أو لا يفقد الأهلية اللازمة لتولي المنصب.

فإذا فقد الحاكم الاسلامي أهليته لتولي السلطة في المجتمع الاسلامي بسبب ارتكاب أعمال غير لائقة، وفقد أيضا شروط إستمرار الحكم، فإن استمرار سريان البيعة أيضا ليس أمرا ضروريا والسبب في ذلك أن المسلمين قد بايعوا الحاكم الاسلامي من أجل دعمه في الطريق الالهي وتعزيز قدرته لتطبيق الاحكام الالهية وخدمة المسلمين وإقامة دولة على أساس العدالة والتقوى أما اذا لم يحدث

ذلك فلا يوجد أي التزام بالاستمرار في البيعة من جانب المسلمين وأكثر من ذلك أنه ربما يُعتبر استمرار الولاء والوفاء له، مساعدة الطاغية والحاكم الجائر. (شناخت اسلام ، بهشتي ، باهنر ، گل زاده ، ص ٤٠٣)

٤-إجراء الإنتخابات بشكل حُرّ وحكيم

من منظور حقوق الإنسان في الغرب فإن الإنتخابات ومشاركة الجميع في إدارة الشؤون العامة لبلادهم، سواء كانت بشكل مباشر أو عن طريق إختيار ممثلين له من خلال إجراء انتخابات حرة، يمثل المظهر الاساس للديمقراطية ومن خلاله يتيح للشعب (الذي هو مصدر وأساس السلطة والحكم) ممارسة ارادته عن طريق إنتخابات حُرّة ونزيهة ودورية وعامة وشاملة مع إحترام مبدأ المساواة وبالاقتراع السري. (إعلان حقوق الإنسان ، المادة ٢١) وبغض النظر عن ممارسة هذا الحق لكل التمييز غير العادل (بما فيها العرق أو اللون أو الجنس أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب وغيرها من الحالات)

وفرض قيود غير معقولة أخرى. (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٥)

وفي بلدان تمارس فيها ديمقراطية مباشرة ويشارك أبناء الشعب بشكل مباشر ودون وسيط في صناعة القرارات ازاء شؤونهم (مثل بعض الكانتونات في سويسرا) فسوف لن يكون لانتخابات دورا أساسيا ومهما إلا في بعض حالات محدودة ومعينة.

وهذا على العكس مما نراه في الدول التي تمارس الديمقراطية بشكل غير مباشر وبواسطة ممثلي ومنتخبي الشعب، لان في مثل هذه الأنظمة ثمة إمكانية لإختيار ممثلين من أصحاب خبرات ومعلومات وموهبات أفضل مما يجعل تحقيق حقوق الشعب بطريقة أمثل.

أما في النظم التي تتطبق فيها ديمقراطية شبه مباشرة فتتم فيها ممارسة ارادة الشعب لادارة الشؤون الراهنة في المجتمع عن طريق ممثلين منتخبين من جانب الشعب وفي نفس الوقت هناك آلية الاستفتاء العام يعتمد عليها في قرارات سياسية واقتصادية واجتماعية هامّة من خلال اللجوء إلى التصويت العام، وبالتالي في مثل هذه الأنظمة سيكون للانتخابات أهمية نسبية.

أهمية الإنتخابات في بلورة وبقاء الديمقراطية تصل إلى درجة يعتبر المفكرون بان الديمقراطية من دون الإنتخابات والمجالس التشريعية المنتخبة من جانب الشعب، أمرا غير مفهوم وبلا معنى وهو الوجه الضاحك للديمقراطية. (مبانى سياست ، عبدالحميد ابوالحمد ، ص ١٧٠)

رغم أن الغربيين يعتبرون الإنتخابات التي تجري بطريقتهم الخاصة، انتخابات حرة ورمز الديمقراطية، لكن لا ينبغي لنا أن ننسى أن الانتخابات الحرة بعيداً عن الضغط لانراها على أرض الواقع في أي من الدول الغربية التي تدعى الديمقراطية.

يؤكد هذا الادعاء لويي لو برنس رنغه العضو في الأكاديمية الفرنسية للعلوم قائلا: « في جميع الانتخابات حرة وعبر تمهيداتها الدعائية تجعل الناس مقهورين ومسحورين إلى درجة أن معظمهم يصوتون دون إرادة وغير هادفين وأن مثل هذه التمهيدات الإنتخابات باتت غير ممكنة إلا من جانب السلطة السياسية والمالية. (كتاب فردا چه خواهد شد ، ترجمه كسمائي ، ص ١١٠)

ألكسيس دو توكفيل المؤرخ والمنظر السياسي الفرنسي أيضا في كتابه «في الديمقراطية الأميركية» ومن ضمن

شرح العمليات التنظيمية التي يقوم بها أصحاب الثروة والسلطة للتأثير على الإنتخابات في الولايات المتحدة الأميركية يقول : «كلما تقترب الإنتخابات كلما تزدهر سوق التواطؤات كما تتوسع نطاق التوترات». (ص ٢٩٠)

وهو يعترف أيضا إن الفساد والاستفزازات في مثل هذه الحكومات هي في الأساس أموراً طبيعية تماما، وإذا كان من الممكن إعادة إنتخاب رئيس الجمهورية سوف يكون البلاد في معرض الفساد والاستفزازات إلى درجة تعرض وجوده للخطر. (نفس المصدر ، ص ٢٩١)

مما لا شك فيه أنه في عالم اليوم ينبغي أن نعتبر الإنتخابات واحدة من المعايير لتقييم السلطة السياسية في أنواع الحكومات، وكذلك رمزا للعلاقات الاجتماعية وعمق علاقة الشعب مع الحكام، كما يجب أن نعتبرها أرضية لمشاركة النخب ومنافسة الأحزاب والجمعيات، وإجتذاب المشاركة العامة لجميع أفراد المجتمع في تقرير مصيرهم السياسي والاجتماعي، بالاضافة إلى كونها علامة على النمو والتنمية الوطنية.

وفي نظام يقوم على السيادة الشعبية الدينية أيضا يتم الاعتراف بالإنتخابات كمظهر توزيع السلطة والتداول

السلمي للسلطة في المجتمع الاسلامي الذي تجري فيه الإنتخابات على أساس قواعد معينة ومرغوبة فيها تحول دون دفع الثمن السياسي الناجم عن نقل السلطة في المجتمع.

بالرغم من أنه وفقا للفكر الإسلامي، شرعية الحاكم وحقه في التصرف في شؤون الاجتماع، إضافة إلى ضرورة اتباع أمره وطاعة قراراته، كلها هذه الأمور تعود إلى نصبه من قبل الله، لكن في نفس الوقت أن مقبولية الحاكم تأتي من شعبيته وأن الحكومة الإسلامية لن تكون قهرية وتعسفية سواء في بداية تأسيسها أو في إستمرارها، بل إن الحكم الاسلامي يتم تشكيله بإرادة الشعب ويستمر أيضا بإرادتهم. (نسبت دين و دنيا ، جوادى آملى ، ص ٢٣)

في منظور الشريعة الإسلامية فإن الإنسان حُرّ بشكل تكويني وفطري (الطبع) ولن يكون مجبراً للقبول بأي سيادة كانت إلهية أو غير ذلك من الحكومات والأنظمة. ووفقا لمبدأ لا إكراه في الدين (القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية ٢٥٦) حتى الحكومة الدينية لايجوز أن تكون تعسفية أو تستخدم الاكراه، رغم أن الإنسان من

الناحية التشريعية مكلف بقبول الدين والحاكمية الالهية. (نفس المصدر) إن تحقيق شرط المقبولية والشعبية في صدر الإسلام جرى من خلال مبدأ «البيعة» مع الحاكم التي يمثل شكلها الحالي في الإنتخابات في شكل معين ومحدد وأن الإسلام ليس لديه أي موقف معارض تجاهها (أي الإنتخابات).

الفرق بين رؤية الإسلام والأنظمة الغربية في هذا المجال يكمن في أن الديمقراطية الغربية تُعتبر شراكة الشعب في شؤونهم السياسية وخاصة المشاركة في الإنتخابات، حقا لكل فرد من أفراد المجتمع، أما في المنظور الاسلامي فإن جميع الناس ليس لديهم فقط حق للمشاركة والحضور في الساحات السياسية والاجتماعية بل إن جميع أعضاء المجتمع الذين تتوفر فيهم الشروط اللازمة (من العمر والنمو وعدم الإقصاء بأسباب شرعية) مكلفون شرعا بالمشاركة في إنشاء الحكم الديني إضافة إلى السعي وراء التمهيد لنقل السلطة إلى حاكم مشروع ومنصوب من قبل الله ودعم ومساندة الحكم الاسلامي المنتخب في الحراك والنمو والتعالي للفرد والمجتمع أن يهتموا بتحقيق القيم الدينية بإرادتهم وعزمهم.

٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ومن بين الأدوات الأساسية والمهة في المشاركة السياسية للناس في منظور الأسلوب السياسي للاسلام هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويُعتبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر المبادئ فاعلية وكفاءة من أجل اصلاح الشؤون الادارية والسياسية في النظام الاسلامي حيث يرمي إلى حماية الحقوق الفردية والاجتماعية لكل أبناء المجتمع.

إن ممارسة الرقابة العامة في المجتمع الاسلامي تتحقق عملياً عن طريق التركيز على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتزام الناس به، ويصف كلام الوحي الالهي الدور الأساسي الذي يلعبه هذا المبدأ المهم في ترسيخ المودة والتعاطف بين أفراد المجتمع بالشكل التالي :

«وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ

وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» . (القرآن الكريم ، سورة التوبة ، الآية ٧١)

وفلسفة الإسلام السياسية تقدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمثابة مؤسسة ضرورية للمجتمع تقوم عليها النجاة والصلاح العام في المجتمع الاسلامي :

«**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**» . (القرآن الكريم ، سورة آل عمران ، الآية ١٠٤)

الدور الحاسم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة الأمة الإسلامية ومنع الانحرافات أدى إلى التركيز على هذا المبدأ بشكل خاص وبمثابة فريضة وواجب لكل أفراد مجتمع المسلمين، كما أن القرآن الكريم يعتبر لهذا المبدأ فضل على سائر الفرائض الهامة الاخرى مثل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم: (القرآن الكريم ، سورة التوبة ، الآية ٧١).

وبالرغم من أن هذه الفريضة نفسها أيضا جزء من طاعة الله لكن لبيان أهميتها، أعطى الإسلام لها الأسبقية على سائر الفرائض : (فقه سیاسی در اسلام ، محمد صالح الظالمي ، ص ٩٤).

اللامبالاة في المجتمع الاسلامي لهذه المؤسسة الهامة والمؤثرة تواجه أشرس التهديدات والانتقادات في الإسلام حيث يقول سبحانه وتعالى :

«لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» . (القرآن الكريم ، سورة المائدة ، الآيات ٧٨ و ٧٩)

ويصف الرسول الأعظم(ص) الذين يبذلون الجهد في القيام بالأمر المعروف والنهي عن المنكر، بخلفاء الله في الارض وخلفاء رسوله وخلفاء كتابه، (مستدرك الوسائل ، ج ٢ ، ص ٣٥٨ ، وكنزالعمال ، ج ٣ ، ص ٧٥٩) كما يعد (ص) الذين يشاهدون ظاهرة الانحراف في المجتمع الاسلامي ولا يحاولون تغيير الوضع، بالعقاب الشديد، (سنن إبن ماجة ، ج ٢ ، ص ٣٢٩١ ، ومسند أحمد، ج ١ ، ص ٢).

وتجدر الإشارة إلى أن المجتمع متكون من أبناء البشر فإن أخلاق وسلوك أفراده يتأثر من بعضهم البعض كما أن سقوط وانحراف أي واحد منهم يضر بالمجتمع تماماً كما يضر الشخص نفسه، كما أن وجود مرض أو علّة في

عضو من أعضاء الجسم وعدم معالجتها في الوقت المناسب يؤدي إلى هلاك الشخص أو ضرر يلحق بجسمه، فإن عدم توفير سلامة المجتمع وعدم منع الفساد الاجتماعي يؤديان أيضا إلى سقوط المجتمع وانهياره. (اخلاق كارگزاران حكومت از دیدگاه اسلام، سید محمد مهرتاج الديني، ص ١٦٧)

الشريعة الإسلامية هي الدين الوحيد الذي بعث روح الحياة في جسد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبدأ هذه الفريضة من مرحلة الدعوة المستمرة وحتى الجهاد في سبيل الله بالمال والنفس. (تفسير الميزان ، علامة طباطبائي ، ج ٨ ، ص ٢٩٤)

كلام الامام علي عليه السلام في بيان مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكشف عن الدور الحاسم الذي تلعبه هذه الفريضة الالهية في حياة الفرد المسلم والمجتمع الاسلامي : «أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، إِنَّهُ مَنْ رَأَى عُدْوَاناً يُعْمَلُ بِهِ وَمُنْكَراً يُدْعَى إِلَيْهِ، فَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَبَرِىءَ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ أُجِرَ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِالسَّيْفِ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا وَكَلِمَةُ الظَّالِمِينَ السُّفْلَى، فَذَلِكَ الَّذِي أَصَابَ سَبِيلَ الْهُدَى، وَقَامَ عَلَى

الطَّريق، ونَوَّرَ فِي قَلْبِهِ الْيَقِينُ». (نهج البلاغة ، الحكمة ٣٦٣ ،إيضا إنظر إلى : فقه سیاسی در اسلام ، محمد صالح الظالمي ، ص ١١٥)

٦ – القانونية

لا شك أن القانون يمثل أحد المكونات الهامة للمجتمع المدني والديمقراطي بحيث نستطيع القول أنه في ظل إنعدام القانون والنظام، لا يمكن تصور وجود مجتمع أو حياة جماعية للأفراد البشر.

تبلغ أهمية القانون في المجتمع إلى درجة يصفه البعض بسريان الدم في عروق المجتمع البشري مما يجعل إحترامه في كل حكومة أو مجتمع أمرا ضروريا كما يعتبرونه مصدرا لبقاء وإستدامة المجتمع والحكومة.

والقانون الذي يعتمد على العدالة يسبب في ارساء الامن على الصعيدين الفردي والاجتماعي كما أن تطبيقه يرمي إلى حماية المجتمع من هيمنة أصحاب النزوات والمعتدين على حقوق الفرد والاجتماع.

ومصطلح القانون يعني قواعد ومبادئ عامة معينة تأتي من مصدر يحظى بسلطة ومكانة اجتماعية على أساسها يتم وضع واجبات وتكاليف ومسؤوليات معينة لكل من يعيش في نطاقه وأن كل أفراد المجتمع (سواء كان قويا أو ضعيفا أو حاكما أو رعية) مطلوب وملزم بتطبيقها وإحترامها.

الدور الاساسي للقانون في المجتمع يكمن في تعيين حدود وخطوط حمراء ومتاحة لكل واحد من أفراد المجتمع كما يكون معيار التحكيم بين الاشخاص خاصة الذين يتعدون على هذه الحدود والثغور، بالاضافة إلى إزالة مجالات الاختلاف وصد عدوان المعتدين، كما يؤدي إلى ارساء الانتظام الاجتماعي والعدالة وهداية الناس في طريق التعالي والنمو فضلاً عن توفير الارضية المناسبة من أجل تكامل الانسان، وينظم القانون أيضا سلوكيات الافراد في المجتمع التي تتعرض بشكل طبيعي وبسبب تباين المصالح، للتعارض مع بعضها البعض.

إن الحكم الاسلامي هو حكم القانون ولأن الحاكمية تخص الله تعالى فإن القانون في الحكومة الإسلامية أيضا يستند إلى الإسلام والأوامر الالهية.

إن القانونية ومحورية القانون تعتبر من الميزات الأساسية والبارزة للحكم الاسلامي وأن جميع أفراد المجتمع بدءا من النبي الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم ومروراً بخلفائه الذين يتولون أمر المسلمين حتى سائر أفراد المجتمع، ينبغي أن يكونوا مطيعين للقانون الالهي المنزل من جانب الله تعإلى، والرسول الاكرم (ص) كأول من أسس وعمل في تطبيق الحكم الاسلامي، جعل أساس حكمه على القانونية وتطبيق القواعد الالهية، كما جعل القانون ركيزة إتحاد المسلمين والنظام والتماسك الاجتماعي والتفاعل البشري في المجتمع حتى يتم إستحداث المدينة الفاضلة (الاسلامية) في ظل إيمان أعضائه بالأوامر الالهية والقيام بتطبيقها.

لمحة عامة عن السيرة النبوية تدل على أن نبي الاكرم (ص) كان لن يسمح بأي إهمال أو مسامحة في تنفيذ القواعد والقوانين، كما كان يركز على تطبيقها على الجميع بغض النظر عن المستويات والطبقات الاجتماعية.

ونموذج من أخذ الرسول الاعظم (ص) تنفيذ القوانين على محمل الجد هو تطبيق حد السرقة على فاطمة المخزومي إحدى النساء الشهيرات من قبيلتها بعد ثبوت

ارتكابها السرقة فرفض صلى الله عليه وآله وسلم وساطة الشفعاء كما أعرب عن عدم رضاه عن توصيات شيوخ القبائل فقال : «إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وايم الله : لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها.. فأمر النبي (ص) بقطع يدها». (صحيح البخاري ، ج ٨ ، ص ٥٧٣ ومسند أحمد ، ص ١٦٢)

ونموذج أخر من محورية القانون في عهد الرسول الاعظم (ص) هو إعداد ميثاق الاخاء بين المسلمين من قريش ويثرب الذي يتألف من ٤٧ بندا ويعتبر معاهدة بين المهاجرين والانصار، حيث نص على كيفية التفاعل بين المهاجرين من مكة والانصار من المدينة المنورة، فضلاً عن الحقوق والواجبات الخاصة باليهود وحرية اليهود في دينهم وممتلكاتهم.

وفي الدولة النبوية من أجل إرساء السلام بين المسلمين والمعادين تم صياغة قانون كان ينص على أنه في حال نشوب الحرب، لا يحق لأي مسلم إنهاء الحرب مع الطرف المخاصم ومبادرته الفردية للسلام مع العدو دون

موافقة سائر المسلمين، بالتالي ومن خلال هذا القانون كانت تجري عملية استعادة السلام على أساس العدالة والمساواة تلزم به جميع المسلمين. (سيرة إبن هشام ، ج ١)

قانون الخدمة العسكرية الالزامية، يُلزم كافة الذين لديهم القدرة على الدفاع والحرب على المشاركة في الدفاع والحروب وأن يصونوا ثغور الدولة الاسلامية أمام المعتدين.

ووفقا لقانون اللجوء فان كل من يلجأ إلى أي مسلم فانه ينطبق عليه حكم المسلم، ولا يحق لأي شخص أن يؤذي من يلجأ اليه أو يرتكب جريمة بحقه، وكل من يرتكب جريمة ضد اللاجئ يعاقب. (سيرة ابن هشام ، جزء ١ ص ٥٠٣)، مساعدة المجرم أو إيواءه وتقديم العون له، يستوجب لعنة الله وغضبه في دار الآخرة. (سيرة ابن هشام ، جزء ١، ص ٥٠٣).

مما لا شك فيه أن القوانين التي وضعها الإنسان لن تتمكن من ايجاد مجتمع ملتزم بالقوانين ويخلو من الثغرات، وانما القوانين الالهية وحدها قادرة على ايجاد مجتمع سليم ومدينة فاضلة، وقد عرض القرآن الكريم

نموذجا كاملا من هذه القوانين للبشرية، تبقى مهمة البشر استخراج هذه القوانين وفق ما تقتضيه ظروف الزمان والمكان وتطبيقها على حاجاتهم، ومن ثم يبادروا إلى تنفيذها بشكل عملي.

عندها ستتثبت القوانين الالهية التي لا تعد كاملة وشاملة وحسب وانما مناسبة ومتطابقة مع حاجات البشر الطبيعية، فيا ترى من غير الله يستطيع أن يضع مثل هذه القوانين للانسان؟

محورية القانون بلغت حدا في المجتمع الاسلامي حتى أن القائد والحاكم الاسلامي يرى نفسه أنه لا يميزه شيء عن أبناء المجتمع أمام القانون، من هنا فان الامام علي عليه السلام عندما دخل المحكمة ليرد على شكوى ذلك اليهودي الذي كان في ذمة الحكومة الاسلامية، حذر القاضي الذي عينه بنفسه وكان يريد أن يحترم الامام من أن يتصرف بشكل متميز معه، ونبه القاضي إلى مراعاة المساواة في التعامل مع الطرفين، وأن لا يميز في التعامل بين الحاكم والمدعي اليهودي في اصدار وتنفيذ الحكم.

وفي المنطق الاسلامي، فان الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم مع انه مبعوث من قبل رب العالمين وأنه

أكمل وأفضل البشر، ولكنه لا يستطيع تجاوز القوانين لا قولا ولا عملا ولا حتى الالتفاف عليها، بل أن عقاب النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم سيكون أشد من عموم الناس اذا انتهك القوانين أو تهرب منها أو تصدى لها، وفي هذا الصدد يقول القرآن الكريم:

«وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ، لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ، فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ». (القرآن الكريم ، سورة الحاقة ، الآيات ٤٤ – ٤٧)

ومن البديهي فان الذين يمسكون بزمام الأمور (باعتبارهم يصونون القوانين) اذا بادروا إلى خرق القوانين أو تهربوا منها فان عامة الناس لن يحترموها، لذلك فان النبي الأكرم اعتبر أن طاعة القوانين واجبة، وبالاضافة إلى مراعاته للقوانين فانه كان يتعامل بشدة ضد الذين يتجاوزون القوانين أو يخرقونها، ولم يكن يسمح بالتهرب من القوانين بتاتا.

القضية الأخرى هي أن الشريعة الاسلامية تتمتع بضمانات تنفيذية خاصة في تنفيذ القوانين، وأبرز ما تتميز بها القوانين الدينية أنها نابعة من ارادة الهية، كما انها مرتبطة بمصدر الوحي.

ومن أهم الضمانات التنفيذية للقوانين الالهية هي:

١- **الإيمان بالله الواحد:** فالالتزام بالدين والايمان يمنع الإنسان من تجاوز حدود القانون والتهرب من القوانين، من دون الحاجة إلى وجود عوامل بشرية أخرى لمنع الإنسان من انتهاك القوانين.

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ. تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ». (القرآن الكريم، سورة الصف، الآيات ١٠ و١١)

٢- **الإيمان بالمعاد:** الإيمان بالمعاد والبعث احد الضمانات التنفيذية المهمة والفعالة للعمل بالقوانين الالهية، وأولئك الذين ينتهكون القوانين، فانهم لا يؤمنون بالمعاد، وقد بين القرآن الكريم الذريعة التي يوردها هؤلاء لخرقهم للقوانين بقوله تعالى:

«**إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ إِنْ هِيَ إِلَّا مَوْتَتُنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُنْشَرِينَ**».(القرآن الكريم ، سورة الدخان ، الآيات ٣٤ و٣٥)

٣- **الأخلاق:** الاهتمام بالقيم الاخلاقية في المجتمع، يعد دعامة معنوية مهمة في تنفيذ القوانين واجتناب خرقها، وتثبيت هذه القيم في روح أفراد المجتمع، يؤدي إلى تعودهم عليها وارساء ثقافة الانصياع للقانون والطاعة في المجتمع.

٧- مبدأ الحكومة المسؤولة:

مما لاشك فيه ان أحد العناصر المهمة للديمقراطية وسيادة الشعب هي طريقة التي تتعامل فيها الحكومة والمسؤولين فيها مع الشعب، واذا كانت الحكومة مسؤولة أمام الشعب فان ذلك سيؤدي إلى مشاركتهم في شؤون المجتمع.

مسؤولية الحكومة تشمل الرد على أسباب عدولها عن إطار القوانين النافذة وعدم تنفيذها لها، وحدود المسؤوليات والصلاحيات التي صرحت بها القوانين، وتشمل أيضا خطواتها التنفيذية وخططها في الامتثال لمطالب الشعب باعتبارهم موكليها، وكذلك تشمل طريقة وصول الودائع

وعمليات الانفاق من خزينة الشعب باعتبار المصالح العامة.

ومن الطبيعي فان الحكومات المستبدة والمتسلطة ترفض الاستجابة للشعب، وبذلك فانها تعلن عن عدم رغبتها في المشاركة السياسية لشعبها، غير أن الحكومات التي تؤمن بسيادة الشعب تضع نفسها في متناول تقييم الشعب لها من خلال أدائها الشفاف وتقديم التقارير وتبيين الحقائق، وترحب بمشاركاتهم السياسية والاجتماعية، وتستفيد من اقتراحاتهم وانتقاداتهم البناءة والنبيلة من أجل الاصلاح وتقدم شؤون المجتمع.

من هنا فان حكومات سيادة الشعب الدينية تعتبر نفسها أمينة ووكيلة عن الشعب، كما تعتبر نفسها ملزمة باتباع القوانين والأوامر الالهية ولاتقع في الاستبداد والديكتاتورية، بل تعتبر نفسها مسؤولة أمام الله والشعب الذي انتخبها، لذلك فانها لا تسعى إلى إبقاء الشعب جاهلا أو القيام بأية خطوة تضر بمصالحه، خلافا للحكومات الاستبدادية التي تعتبر السلطة ملكا لها وليس من حق الشعب أن يطلع على أدائها.

الفظاظة وقسوة الحكومة ضد الشعب تؤدي إلى انخفاض رغبتهم في المشاركة السياسية في الشؤون الاجتماعية، وفي هذا الصدد خاطب القرآن الكريم النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، فقال:

«فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمر ...» . (القرآن الكريم ، سورة آل عمران، الآية ١٥٩)

الحكومة في الإسلام انما هي من أجل الشعب ولمنحه حقوقه، لذلك فمن الطبيعي أن يكون من حقهم أن يحصلوا من الحكومة على ردود لأسئلتهم وشكوكهم كما يتعين على الحكومة أن ترد على أسئلتهم.

القرآن الكريم يقدم حكومة فرعون على انها نموذج بارز لعدم الاستجابة للشعب، وكل ذلك يعود إلى ان فرعون يعتبر نفسه أعلى من سائر أفراد المجتمع:

«إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أبناءهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ». (القرآن الكريم ، سورة القصص ، الآية ٤)

كما ان القرآن الكريم يقدم صورة تعامل الحكام المسلمين مع المجتمع في الآية التالية:

«الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ». (القرآن الكريم، سورة الحج ، الآية ٤١)

بما أن الحكومة من وجهة نظر الإسلام مجرد أمانة، فان الحكام بموافقتهم على إدارة شؤون المجتمع يجعلون أنفسهم عرضة لأسئلة العشب ومراقبته عليهم، وهذا ما أمر به الامام علي عليه السلام في رسالته التي وجهها لواليه في اذربيجان الأشعث بين قيس :

«وَ إِنَّ عَمَلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطُعْمَةٍ وَ لَكِنَّهُ فِي عُنُقِكَ أَمَانَةٌ وَأَنْتَ مُسْتَرْعًى لِمَنْ فَوْقَكَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَفْتَاتَ فِي رَعِيَّةٍ وَلاَ تُخَاطِرَ إِلاَّ بِوَثِيقَةٍ وَفِي يَدَيْكَ مَالٌ مِنْ مَالِ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ أَنْتَ مِنْ خُزَّانِهِ حَتَّى تُسَلِّمَهُ إِلَيَّ». (نهج البلاغة ، الرسالة ٥)

أن تكون الحكومة مسؤولة أمام مواطنيها فان ذلك يؤدي إلى زيادة المشاركة السياسية للشعب في شؤون المجتمع ويحول دون وقوع الفساد والعجز وإنعدام المشاكل بين الشعب والحكومة، ويجعل النظام السياسي في البلاد فعال

وديناميكي، ويزيد من قدرته في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية، كما ان الإنسان على الصعيد الشخصي يعد في رأي الشريعة الاسلامية كائنا مسؤولا، ويتعين عليه الرد على كافة الأسئلة المتعلقة بتصرفاته سواء على الصعيد الشخصي أو على الصعيد الاجتماعي، والموجود الوحيد في هذا الكون الذي لا يُسأل هو الله جل وعلا:

«**لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ**». (القرآن الكريم ، سورة الأنبياء، الآية ٢٣)

كما أن تهذيب الأعمال وممارسات الإنسان تستلزم أن يكون الإنسان مسؤولا، وفي المجال السياسي تبرز أهمية وضرورة ان تكون الحكومة مسؤولة، وذلك من أجل التصدي للاخطاء والانحرافات المحتملة التي تقوم بها الحكومة ومنعها من اهدار الحقوق العامة والثروات والامكانيات العامة.

٨- مبدأ الانتقاد البناء والمجدي:

تعد النصيحة والانتقاد البناء احدى الأدوات الفعالة للمراقبة العامة للشعب ومشاركتهم السياسية في شؤون المجتمع، وقد تم التأكيد عليها في النهج السياسي للاسلام.

الانتقادات والمقترحات البناءة في النظام الاسلامي تساعد الحكام والمسؤولين في المجتمع على القيام بمسؤولياتهم وتحقيق الأهداف التي وضعوها من أجل إدارة المجتمع.

النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ألقى خطبة في حجة الوداع في مسجد الخيف ووصى الحاضرين في الخطبة بأن يوصلوا كلامه إلى الذين لم يحضروا، وقد قال في خطبته:

«ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، والنصح لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم». (أصول الكافي ، الجزء الأول ، ص ٤٠٤)

يُنقل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيضا انه قال: «الدين النصيحة ثلاثا ... لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم». (كنز العمال، الجزء ٣ ، ص ٧٩١).

قضية النصح للقيادات الاسلامية لا تعد حقا مشروعا لكل شخص في المجتمع الاسلامي وحسب وانما من أبرز المسؤوليات الاجتماعية، كما أنها من الركائز الاجتماعية

الأساسية التي طرحها الإسلام بصراحة كاملة، والنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أكد قائلا:

«مَنْ اَصْبَحَ و لم يَهْتَمَّ بِاُمورِ الْمُسْلِمينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ وَ مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يُنادى يا لِلْمُسْلِمينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ». (الكافى، ج ٢، ص ١٦٤، ح ٥، انظر أيضا : جامعة مدني ، هادي معرفت، ص ١٧١).

حديث الرسول هذا تلميح إلى أن التفكير بشؤون المسلمين فريضة على كل مسلم، لذلك فان النصيحة والانتقاد لأولياء أمور المجتمع تعدان مسؤولية كل أفراد الشعب.

ويُروى عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ , إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ , وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ ، إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ». (كنز العمال ، الجزء ٦)

وجهة نظر الشريعة الاسلامية الشاملة لقضية النصيحة البناءة تجاه حكام المجتمعات الاسلامية تصل إلى حد أن النصيحة العلنية وغير العلنية من حقوق الوالي على الناس. (نهج البلاغة، الحكمة ٣٤).

والنقطة المهمة والأساسية في هذه الفريضة هي أن اساس النصيحة للحاكم الاسلامي ينبغي أن تهدف إلى الخير وتصب في إطاره، ومنع الانحراف في المجتمع، وأن لا يكون الناصح لديه أغراضا سياسية هدامة أو أنه يريد الانتقام من نصيحته، لذلك ينبغي أن يكون هناك تمييز بين نصيحة الحاكم وبين السعي إلى اظهار عيوبه، من هنا فان الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وضع أربعة شروط وعلامات للناصح: «أمّا علامَةُ النّاصِحِ فأربَعةٌ : يَقضي بالحَقِّ ، ويُعطي الحَقَّ مِن نَفسِهِ ، ويَرضى للنّاسِ ما يَرضاهُ لنَفسِهِ ، ولا يَعتدي على أحَدٍ ». (تحف العقول، ص ٢٠)

مما لا شك فيه أن قيادات المجتمع عليهم أيضا أن يتقبلوا النصيحة والاقتراحات والانتقادات البناءة برغبة ورحابة صدر، وفي هذا الصدد يوصي الامام علي عليه السلام مالك الأشتر فيقول: «ثُمَّ لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ». (نهج البلاغة، الرسالة ٥٣)

ترحيب المسؤولين في الحكومة الاسلامية بتقييم الشعب المستمر لأدائهم ومشاريعهم يؤدي إلى تعزيز الشعور بالمسؤولية العامة لأفراد المجتمع، ويؤدي أيضا إلى

المزيد من انسجام الشعب مع الحكومة واتباعه لها، ومما لا شك فيه أن هذا الشعور والعلاقة يعتبر سندا معنويا كبيرا لبقاء الحكومة الاسلامية ونجاحها في القيام بمسؤولياتها وواجباتها.

تحدي الأغلبية والشرعية

أهم محور في الديمقراطية هو الاعتماد على الأصوات والاستجابة لمطالب أغلبية الناس، وهو الشعار الذي يطرحه الغرب ويروجه حول الديمقراطية.

لقد قال جان جاك روسو: «الأغلبية المطلقة تصوت دائما لصالح الأفضل حقا»، ولكن القضية الأساسية هي أن يتم تحديد ما هو المقصود من صوت الأغلبية؟

هل المقصود من الأغلبية، هي عموم الناس، بغض النظر عن أعمارهم، أو وعيهم السياسي، أو التزامهم، أو علمهم، أو تحملهم للمسؤولية وغير ذلك من العوامل التي تميز أفراد المجتمع؟

هل المقصود هي الأغلبية النسبية أم الأغلبية المطلقة؟

اليوم المعيار في مشروعية الديمقراطية الغربية هي الأغلبية النسبية، بينما رأي عامة الناس يأتي من الأغلبية المطلقة والساحقة للأصوات وليست الأغلبية النسبية، والنزول عند رغبة الأغلبية النسبية في الحقيقة يعد نوعا من فرض أصوات هذه الأغلبية على عامة الأصوات.

هل الرضوخ لأصوات ورأي الأغلبية مشروط، أو يجب الرضوخ له من دون أي شروط وإعتباره مشروعا؟

لقد تطرق الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك عندما قال: «جماعةُ أُمّتي أهلُ الحقّ وإن قَلُّوا». (محاسن برقي، الجزء ١ ، ص ٣٤٥).

آيات القرآن الكريم تذم مرارا الأكثرية، ويبدو أن الإسلام يعارض وجهة نظر وأصوات الأغلبية، بينما الدين الاسلامي لا يعترض اساسا مع وجهة نظر عامة الناس، وانما الأكثرية التي يذمها القرآن الكريم هي الجماعات التي انحرفت عن الفطرة، وفقدت صوابها، وعلى الرغم من أنها تعرف الحق، ولكن ونتيجة لبعض توجهاتها ورغباتها الضالة، فإنها تصد عن الحق ولا تخضع له. (جامعة مدني، هادي معرفت، ص ٧٥).

التأكيد على المشاركة المستمرة والفعالة للمسلمين في كافة المجالات السياسية والاجتماعية، ووعيهم وبصيرتهم تجاه التيارات السياسية في المجتمع؛ يعد من المبادئ الأكيدة في النهج السياسي للاسلام، وفي هذا الشأن يقول النبي الأكرم أن من لم يهتمّ بأمر المسلمين فليس منهم. (أصول الكافي، الكليني، الجزء الثاني ، ص ١٦٣)

عندما يعتصم المسلمون بحبل الله ويتبعون الحق ويحافظون على وحدتهم وتضامنهم ويجتنبون الفرقة والتشتت، فلا ينحرفون عن طريق الحق ولا يجتمعون على البطال، ويقول النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ايضا:

«سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعًا ، فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا ، وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ، فَأَعْطَانِيهَا , وَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لا يُظْهِرَ عليهم عدوًّا من غيرهم ، فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لَا يُهْلِكَهُمْ بِالسِّنِينَ ، كَمَا أَهْلَكَ الْأُمَمَ قَبْلَهُمْ ، فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شِيَعًا ، وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ، فَمَنَعَنِيهَا ". (أنظر: سنن الدارمي، الجزء العاشر، ص ٢٥٠).

من منظور الشريعة الاسلامية تعلق القبول برأي وأصوات الأغلبية على وجود شروط اذا تحققت فإنها ستكون معيارا لمعرفة الحق، وهذه الشروط هي:

ألف- أن لا تتناقض مع الاحكام الالهية: فالربوبية التشريعية لله عزوجل تستوجب أن يتقدم حكم الله على أصوات الناس ويرجح عليها، لذلك فإن رجحان أصوات الناس ومطالب أغلبية الشعب على الأحكام الإلهية لا يسمح به العقل ولا المنطق، ويعني انكار ربوبية الله جل وعلا.

باء- أن يتطابق مع الكرامة الانسانية:

القبول بشكل مطلق بأصوات الأغلبية يعني أن هذا الرأي والأصوات اذا صدرت بشكل مفروض وتعسفي أو كانت نتيجة الرغبات والأهواء وتعارضت مع كرامة الإنسان فمع ذلك يتعين على الإنسان القبول بها، بينما رب العالمين منح الكرامة للانسان وبهذه الكرامة فضّله على الكثير من المخلوقات، ورفع مكانته عليها. يقول القرآن الكريم في هذا الصدد:

«وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» .(القرآن الكريم، سورة الاسراء ، الآية ٧٠)

جيم: أن تتطابق مع الفطرة الانسانية: فمن وجهة نظر الإسلام ان الله خلق الناس بفطرة طاهرة، وطبيعة الإنسان الأولية هي أن يكون تفكيره سليما وبعيدا عن الانحرافات والضلال الفكري، بينما الانحراف عن الطريق السوي يقع نتيجة تأثير العوامل الخارجية ومن بينها الوالدين المنحرفين.

القرآن الكريم يبين فطرة الإنسان الطاهرة والموحدة على الشكل التالي:

«فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أكثر النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ». (القرآن الكريم ، سورة الروم ، الآية ٣٠)

من هنا اذا تطابقت أصوات ومطالب أغلبية الناس مع الفطرة السوية للانسان فبها وتعد ميزانا للحقيقة واذا تعارضت مع الطبيعة الحقة والسوية للإنسان فستعقبها الإنحرافات.

دال– أن تعتمد على العلم والوعي: فمما لاشك فيه أن أبرز عامل للتمييز بين الصح والخطأ علم الإنسان وأفكاره، لكن عقل الإنسان غير مؤهل ولا يقدر بمفرده على تنمية وتسامي الإنسان، وإنما يستطيع الإنسان أن يصل إلى الكمال والسمو عبر العلم والوعي.

ربنا عزوجل يحذر نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم من أتباع الأغلبية التي انحرفت نتيجة عدم وعيها وقلة بصيرتها وإقتصارها على الظنون والأوهام، فيقول جل وعلا:

«**وَإِنْ تُطِعْ أكثر مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ**». (القرآن الكريم ،سورة الانعام، الآية ١١٦)

وفي آيات كثيرة اعتبر القرآن الكريم ان الجذور الأساسية للكفر وعدم الإيمان تعود إلى عدم الوعي والضعف الفكري، من هنا فان رؤية وصوت الأغلبية التي لا ترتكز على أساس العلم والوعي لا يمكن الركون إليها والإعتماد عليها، خاصة وأن الشريعة الاسلامية تمنح مكانة وشأنا خاصا للعلماء والمفكرين وأصحاب الرؤى،

لذلك أن يكون المعيار هو الأغلبية غير الواعية مع وجود هؤلاء النخبة، ليس معقولا ولا منطقيا.

هاء- أن تتطابق مع المعايير الاخلاقية والثقافية: القيم الأخلاقية في المجتمع تحظى بأهمية إلى درجة إنها كانت الهدف من بعثة أنبياء الله كما أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بعث لإتمام مكارم الأخلاق.

لذلك فان القيم الأخلاقية هي المعيار لتحديد وتمييز المطالب الصحيحة والمشروعة من المطالب غير المشروعة واللامعقولة، ومن هذا المنطلق إذا كانت أصوات المجتمع ومطالب أغلبيتهم متطابقة مع القيم الأخلاقية والثقافية وليست عقبة أمام التكامل والنمو المعنوي والأخلاقي للمجتمع فانها ذات قيمة، ولكن إذا كانت مطالب وأصوات الأغلبية (حتى لو كانت الأغلبية المطلقة) تؤدي إلى انحراف أفراد المجتمع وسببا لترويج ما يتعارض مع القيم وترويج الانحطاط الاخلاقي، فلا ينبغي أن تكون معيارا لإتخاذ القرار والعمل.

واو- أن تتطابق مع النمو والنضج السياسي للشعب: فمن المؤكد أنه ليس هناك أي مبدأ أو دين يصر على التشاور والانسجام الفكري مع الشعب كما هو الحال في

الشريعة الاسلامية، وبلغ الأمر في ذلك أن ربنا عز وجل يأمر نبيه بالتشاور مع أفراد المجتمع.

«فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمر فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ». (القرآن الكريم ،سورة آل عمران، الآية ١٥٩)

ولكن ينبغي الالتفات إلى أن الاستشارة وأخذ رأي عامة الناس سيكون ذا جدوى ومثمرا عندما يصل المجتمع إلى النضج والنمو السياسي، ليستطيع تمييز الخير والصالح العام، الأمر الذي تحدث عنه النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم عندما سُئل ما هو القرار الحكيم؟ فأجاب مشاورة العلماء واتباع آرائهم. (بحار الأنوار، الجزء ٧٢ ، ص ١٠٠)

الدعوة إلى التشاور في الفكر السياسي للاسلام، وكذلك في الأمر الالهي للنبي الأكرم بوجوب التشاور مع الناس، إنما من أجل النمو الفكري والنضج السياسي، ليكون المجتمع كله فعالا في الساحة السياسية وأن لا يكون غير مبال في شؤون المسلمين وما يجري عليهم.

زاي- أن لا تتطابق مع العصبيات غير المناسبة: احدى العوامل المؤثرة على وجهات نظر الشعب واصواته، هي النزعات القومية والعنصرية والفئوية والجهوية، والتي يمكن أن تؤثر على الارادة العامة للناس بشكل سلبي وتفرض عليهم وجهة نظر خاصة.

إن سيادة ونفوذ التيارات السياسية والترويج للعب السياسية، يجعل الناس لا يستطيعون اختيار الطريق الصحيح والاساسي، ليعرفوا ما هي مصلحتهم الحقيقية.

ومن وجهة نظر الإسلام فإن الظاهر الأولي للمجتمع يقوم على اساس الطهر والنقاوة ومادام أفراد المجتمع يمارسون سلوكياتهم على أساس الفطرة النقية والسوية والتزام الحق، فان وجهات نظرهم وأصواتهم تصب في إطار الحق، ولكن اذا كانت وجهات النظر والأصوات ليست سوية وصائبة وتضلهم وتحرفهم عن الطريق المستقيم لفطرتهم الإنسانية وتفقد المجتمع سلامته الذاتية، عندها لا تكون أصوات ووجهات نظر الأغلبية المعيار لتحديد الحق والباطل، والصحيح والخاطئ، لأن العصبيات التي ليست في محلها تسبب اعراض المجتمع عن الحق وابتعاده عنه، وكما يقول القرآن الكريم:

«...بَلْ أكثرهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ» . (القرآن الكريم ، سورة الأنبياء ، الآية ٢٤)

حاء- الامتناع عن الاستمالة والاعلام غير الحقيقي: ما يميز عامة الناس عن الخواص والنخبة في المجتمع، هو أن عامة الناس ينحرفون بسهولة عن الطريق السوي وعن الحقيقة نتيجة استمالتهم من قبل أصحاب النفوذ والامكانيات والاعلام غير الحقيقي للسلطة، ويتم استغلالهم بسهولة وتحويلهم إلى أداة لهم ويصوتون لصالحهم، بينما الخواص والواعين في المجتمع لا يتأثرون بسهولة باستمالة واعلام هكذا أشخاص ومن الصعب استغلالهم وتوظيف أصواتهم ووجهات نظرهم إلا إذا كانوا يعلمون بانحراف الطريق الذي اختاروه، ومع ذلك صوتوا لمن يريده أصحاب النفوذ والسلطة والثروة من أجل تحقيق أطماع دنيوية.

القرآن الكريم يصور دور ذوو النفوذ والسلطة على تضليل عامة الناس وانحرافهم بالشكل التالي:

«قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ». (القرآن الكريم، سورة النمل، الآية ٣٤)

لا ينبغى الشك فى أن وجهة النظر والصوت الذي ينبع من تأثير وفرض أصحاب النفوذ والسلطة والثروة لا يمكن الركون اليه لأنه لا يلبي مطالب الشعب الحقيقية.

طاء- الصوت الذي يحدد الحق: ينبغي التمييز بين تحديد الحق وبين تثبيته.

فمن وجهة نظر الإسلام فإن الحق يتم تثبيته من الوحى الالهي للأنبياء وفي إطار الشريعة، وليس للبشر أي دور في ذلك، وإنما أصوات ووجهات نظر الأغلبية تدخل في إطار التنفيذ ومعرفة الحق وتحديده.

الفرق الاساسي بين الديمقراطية الغربية والأغلبية في النظام الاسلامي هي أن الحق والقانون في الحكومة الاسلامية مقدم على الأغلبية، والحقيقة أن وجهات النظر وأصوات الأغلبية تكشف عن الحق، وليست موجدا ومصدرا للحق، لأن موجد الحق ومن يضع القوانين هو الله عزوجل، وليس البشر، بينما في الديمقراطية الغربية وغير الدينية، فان الأغلبية مقدمة على الحق والقانون وهي التي توجده. (ولايت فقيه وعدالت، جوادي آملي، ص ٩٢).

لذلك فمن وجهة نظر الشريعة الاسلامية، أن رأي وصوت الأغلبية سيكون ذات قيمة عندما لا يكون متقدم على القانون.

الديمقراطية في السيرة النبوية

مفهوم السيرة هي عبارة عن نوع من طريقة السلوك، وتنبع أهمية التطرق اليها من أن التجسيد العملي للنظريات تظهر في السلوكيات وطريقة تعامل، بالخصوص فيما يتعلق بالأديان والمعتقدات، التي تقول أنها تقدم أفضل وأكمل برنامج لحياة البشرية، فسيرة زعماء الأديان

والمعتقدات يمكن أن تكون نموذجا عمليا للقيم والمبادئ التي تعرض من قبل هؤلاء.

من هنا فان سيرة نبي الإسلام الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في الحقيقة ترجمة عملية للقيم التي جاء بها من قبل الله عزوجل من أجل سعادة وهداية البشرية.

النبي الأكرم بعد تأسيس الحكومة الاسلامية في المدينة المنورة، حقق مبادئ سيادة الشعب الدينية لتبقى بعده ثابتة وقائمة، ولكي لا يتم التصور أن هذه المبادئ والقيم مجرد نظريات مبدئية لا يمكن تطبيقها بشكل عملي.

وهناك نماذج للسنن النبوية، تعد ترجمة عملية للسيادة الشعبية التي يريدها الاسلام، ومن هذه السنن والسيرة؛ التشاور مع الناس (الأمر الذي مارسه النبي الأكرم مع اصحابه في غزوتي بدر وأحد)، وكذلك أخذ البيعة (وهناك نماذج متعددة في التاريخ الاسلامي- وخاصة في حياة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الخصوص)، وضرورة رقابة أداء قيادة المجتمع (القبول بانتقادات ونصائح الناس وبوجه بشوش، رغم مكانته وشأنه باعتباره مبعوثا من قبل الله وانه الإنسان الكامل) ومن نماذج السيرة النبوية التأكيد على الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر (باعتباره الاساس للرقابة العامة للشعب وضمانة للسلامة والصيانة المعنوية للمجتمع).

ولا شك أن تناول السيرة النبوية بشكل مفصل بحاجة إلى مجال واسع ومنفصل، الأمر الذي لا يسعه هذا المقال، غير اننا سنشير إلى بعض فترات حياته وسيرة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ونماذج من حياته المباركة، وقطرات من بحر تعاليم هذا الإنسان الكامل والقائد الالهي التي لا تنتهي.

١- سبق أن قلنا ضرورة عدم التمييز والتأكيد على مبدأ المساواة بين البشرية في القضية الإنسانية وأن ذلك يعد من المبادئ الرئيسية للسيادة الشعبية الدينية.

عندما فتح النبي الأكرم المكة خطب بين الناس في المسجد الحرام قائلا: قال: «أيها الناس ليبلغ الشاهد الغائب أن الله قد أذهب عنكم بالإسلام نخوة الجاهلية والتفاخر بآبائها وعشائرها. أيها الناس إنّكم من آدم وآدم من الطين، ألا وأنّ خيركم عند الله وأكرمكم عليه اليوم أتقاكم وأطوعكم له» (أصول الكافي ، الكليني، الجزء الثامن ، ص ٢٤٦).

كما ان النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم يعتبر الناس سواسية كاسنان المشط، لا فضل عربي على أعجمي، ولا أحمر على أسود إلا بتقوى الله. (الغارات، الجزء الثاني، ص، ٨٢٣).

٢- البشاشة وتعامل النبي الاكرم (صلى الله عليه آله وسلم) بشفقة مع المعارضين؛ وهذه أحد اللقطات المشرقة والجميلة في تاريخ الاسلام، والتي يمكن أن تتحول كنموذج لحكام وقيادات المجتمعات، وقد ذكر التاريخ مرارا أن العرب البدو وعامة الناس كانوا يخاطبون النبي الأكرم باسمه، وكانوا يتحدثون معه بعنف وفظاظة، ولكن النبي الأكرم كان يتعامل معهم بلطف وكالأب الرؤوف، فيسمع كلامهم ويتابع اعتراضهم ويمنع اصحابة من التعامل والرد بعنف وطريقة غير ودية معهم.

٣- احد النماذج المهمة لمبدأ المساواة والتي تعتبر اساس وركيزة الديمقراطية، هي رعاية المساواة بين أفراد المجتمع في تنفيذ القوانين وعدم التمييز غير المبرر لوجود اللون أو البشرة أو المكانة الاجتماعية أو الثروة أو النسب القومي والعشائري، وغير ذلك من الميزات والخصائص.

في سيرة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم انه في مواقف كثيرة وعندما كان ينفذ الاحكام العادلة والاحكام الالهية كان يرفض شفاعة المقربين منه (كشفاعة أم سلمة زوجة النبي صلى عليه وآله وسلم، لجارتها التي سرقت، ولكنه رفض ونفذ الحد الالهي فيها) (تهذيب الأحكام، الجزء العاشر، ص ١٢٤).

النبي الأكرم تجاهل العلاقات القومية في تنفيذ الاحكام الالهية (كما فعل في فتح مكة حيث انه رفض شفاعة اسامة لامرأة من قبيلة بني مخروم التي سرقت، وغضب على اسامة، وفي خطبته حذر الناس من هكذا تمييز، واعتبر ذلك يؤدي إلى انهيار المجتمع ودماره). (المحلى ، الجزء الاول ، ص ٢٥٩).

بل ان نبي الإسلام اقسم في خطبته بين الناس، بأن ابنته العظيمة فاطمة لو سرقت فانه سينفذ الحكم الالهي في حقها. (روح الدين الاسلامي، الجزء الحادي عشر، ص ٣٩٩).

٤- لقد سعى النبي الأكرم منذ تأسيس الحكومة الاسلامية، أن يجتث العادات والتقاليد الجاهلية التي ترتكز على اساس التمييز الطبقي الاجتماعي المتعدد الذي كان

يستفيد من ثروات المجتمع الاقتصادية، لتسود العدالة في المجتمع، وهناك نماذج عديدة في السيرة النبوية تدعم توجهات النبي الأكرم هذه.

ويعد تقسيم الغنائم بعد الإنتصارفي المعارك والغزوات، ورفض التمييز ورجحان بعضهم على الآخر فيها من بين هذه النماذج، وبلغ الأمر في ذلك انه لم يلتفت إلى اعتراض بعض أشراف قبيلة بني زهرة بعد إنتصارجيش الإسلام على قريش، فجعل حصتهم من غنائم الحرب كحصة المزارعين في يثرب، ورد عليهم بقوله: « من بدان جهت مبعوث گردیده ام تا تمام تبعیض ها و امتیازهای موهوم را ریشه کن سازم و تساوی حقوق را در میان مردم جایگزین کنم » (آدرس حدیث د رکتاب وجود ندارد ، متن اصلی حدیث یافت نشد)

كما انه تعامل بعدالة في جبي الزكاة، وأمر الذين يجبون الزكاة بأن يتعاملوا بعدالة بهذا الخصوص.

٥- صياغة ميثاق حقوق المواطنة: وهو الأمر الذي التفت اليه الغرب بعد عشرات القرون من ظهور الاسلام، بينما ميثاق حقوق المواطنة كان أول ما أقدم عليه نبي الإسلام الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فقد بادر اليه بعد

الهجرة إلى المدينة وتأسيس الحكومة الاسلامية واشتهر فيما بعد بميثاق المدينة.

وجاء في بداية هذا الميثاق: «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد النبي الأمي، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم، أنهم أمة واحدة من دون الناس...» (البداية والنهاية ، الجزء الثالث، ص ٢٧٣).

٦- نهج النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم هو انه كان يمنع ظلم الحكومة والمسؤولين فيها ضد الناس، ويمنع استخدام السلطة في ظلم الناس، لذلك كان يدعو ولاته والقيادات التي يوفدها إلى عدم سفك الدماء وخوض الحروب، واذا كانوا يظلمون الناس فانه كان يعوضهم قدر المستطاع، وهذا ما قام به عندما عين خالد بن الوليد قائدا على الكتيبة التي ارسلها إلى قبيلة بني جزيمة، وخلافا لما أمر به النبي الأكرم الذي دعا إلى التعامل معهم بسلام وعدم اهراق دمائهم، فان خالد ومساعده عبد الرحمن بن عوف، انتقما من القبيلة لأنها قتلت عم خالد بن وليد وأب عبد الرحمن بن عوف في عصر الجاهلية، لذلك قتلا عددا من رجال القبيلة.

وعندما سمع النبي بالخبر سخط وارسل فورا صهره ، علي بن ابي طالب عليه السلام إلى القبيلة ليعوض عن خسائرهم ويدفع ديات الذين سفكت دمائهم، فدفع كافة الخسائر بما فيها مبالغ اناء كلاب القبيلة التي كانت تشرب الماء وتاكل الطعام فيها والتي حطمها خالد بن الوليد خلال هجومه عليها. الامام علي عليه السلام عندما عاد قدم تقريرا مفصلا للنبي الاكرم صلى الله عليه واله وسلم عن الخسائر التي منيت بها القبيلة فاستحسن الرسول ما اقدم عليه علي ثم توجه صوب القبلة ورفع يده نحو السماء مستغيثا وقال: «اللهم اني ابرأ اليك مما جنته يد خالد». (تاريخ الطبري ، الجزء الثاني، ص ٣٤٢، امالي الشيخ الصدوق ، المجلس ٣٢، الحديث ٧).

٧- التاريخ الاسلامي لاينسى ان القائد الفذ المقتدر كان في ذروة شعبيته، ولكن عندما كان في اللحظات الاخيرة من عمره الشريف، أمر بان ياخذ به إلى المسجد ليلقي خطبته الاخيرة على المسلمين، وكان قد أخذ منه المرض مأخذا، وخارت قواه فاخبرهم عن رحيله عن الدنيا وقال مخاطبا اياهم: «لا فمن كنت جلدت له ظهراً فهذا ظهرى فلىستقد و من كنت أخذت له مالاً فهذا مإلى فلىأخذ منه و من كنت شتمت له عرضاً فهذا عرضى فلىستقد».

(سبل الهدى ، الجزء الثاني عشر، ص ٢٤٢) فقام رجل من الجماعة وطلب القصاص من النبي صلى الله عليه واله وسلم، وطلب احضار عصى ليضرب بها الرسول لانه ضربه يوما سهوا على بطنه أو كتفه، فكشف النبي الاكرم عن كتفه ليقتص منه الرجل، ولكن ليفي بوعوده رغم انه لم يصدر ذلك عن ارادته (رحمت عالميان ، ص ٥٩٧).

هل هناك مثيل ونموذج آخر للسيرة النبوية الشريفة، على مر تاريخ البشرية وفي كافة المجتمعات البشرية منذ البداية وحتى اليوم؟

وفي أي ميثاق لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية يمكننا ان نجد هذا الاهتمام إلى هذا الحد بالإنسان وحقوقه؟

الثقافة والأخلاق والديمقراطية

عندما يتحدث المفكر الفرنسي الشهير (Guy Hermet) عن الديمقراطية يورد مدرستين فكريتين، ويرتكز على هذا التقسيم في تعيين الهدف الاساسي من الديمقراطية، المدرسة الأولى تعتبر الديمقراطية أداة محضة للحكم والسلطة بغض النظر عن الاهداف الاجتماعية أو التاريخية، أما المدرسة الثانية فانها تعتبر الديمقراطية برنامج وسبيل من أجل تحقيق النجاح الفردي أو الجماعي للمواطنين (أنظر: كتاب فرهنگ ودمكراسى) ، والعنصر المشترك للمدرستين هو تجاهل المعايير الثقافية والاخلاقية وخاصة في المدرسة الاولى حيث تم تجاهل العناصر الثقافية والاخلاقية بشكل كامل فيها.

ولكن ينبغي الالتفات إلى ان تجاهل القيم الثقافية والاخلاقية هو ما يرتكز عليه الفكر الليبرالي، وبما ان طريقة الحياة الليبرالية ليس للانسان هدف آخر فيها سوى

تلبية رغباته وغرائزه ومطالبه، وانها تقتصر على الحياة الدنيا والحرية من أجل الوصول إلى رغباته الشخصية والمادية، لذلك فمن الطبيعي ان لا تحظى القيم الاخلاقية والثقافية بأية مكانة لديها حيث ان مطالب الإنسان تحقق في مثل هذا التفكير بان يكون في منأى عن القيم والخصوصيات والتقاليد والتعاليم الدينية، لأن هذه العوامل يمكن ان تضع قيودا أمام تحقيق الإنسان لرغباته الشخصية.

على العكس من ذلك الفكر الديني فانه علاوة على توفير حاجات الإنسان المادية فانه يلبي حاجاته المعنوية ايضا، والاهم من كل ذلك فانه يراعي الاعتدال والتوازن بين هاتين الحاجتين لكي لا يقع الإنسان في الافراط والتفريط بشكل لا ارادي، لذلك فان طريقة الحياة وفق السيادة الشعبية الدينية ترتكز على أساس؛ الف- ان الإنسان مخلوق. باء- ان الحياة لا تنتهي بموته، جيم- ان تُنظم الحياة على اساس برنامج ومنهج، بحيث ان الإنسان في الوقت الذي يكون فيه مختارا في ممارساته فانه يختار طريقا لا يتعارض مع التعاليم الالهية وسعادته في الاخرة.

ومما لاشك فيه فان اساس هذا الاختلاف في هاتين النظريتين يعود إلى الاختلاف في نظرة المدرستين الاسلامية والليبرالية إلى الإنسان وهويته، وعلى الرغم من ان ظاهر النظرة الليبرالية تهدف إلى الدفاع عن حرية الإنسان في تحقيق رغباته وغرائزه الدنيوية والمادية، ولكن بما انها لاتلتفت إلى هويته الحقيقية والى ابعاده الوجودية وامكانياته فانها تنتهك شخصيته وهويته، فالإنسان الذي يعتبر أشرف المخلوقات ويتمتع بامكانيات روحية ومعنوية عظيمة، يتم تحجيمه في رغباته وغرائزه المادية ولكن مع تحقيق مطالبه ورغباته المادية يشعر بخوائه وإنعدام هويته.

ويرتبط عنصرا الاخلاق والثقافة بالبعد المعنوي لوجود الانسان، الأمر الذي يتعارض بشكل واضح ومن الناحية المبدئية مع الفكر والأسلوب الليبرالي، بينما الاهتمام بالقيم، كالايثار والتضحية، والمحبة والرأفة والتودد والاخوة والصداقة والتعاون وسائر القيم الأخلاقية، كلها مفاهيم لا نجدها تظهر وتبرز إلا إلى جانب الفكر والنظرية الدينية، التي تعتبر أن الإنسان خلق لهدف وأن الحياة لا تنتهي بموته، بينما في الديمقراطية التي ترتكز على الليبرالية نرى لا معنى ومكانة للاهتمام بهذه القيم

لأنها تضع قيودا للإنسان وتتعارض مع مصالحه ومطالبه المادية.

والحقيقة ان الديمقراطية التي ترتكز على الليبرالية تعارض أية تقاليد وقيم مفروضة وتعتقد أنها سببا في الحد من حريات الإنسان وقدراته في إتخاذ القرار تجاه قضاياه الشخصية، من هنا فان القيم الثقافية والاخلاقية النابعة من التعاليم الدينية والأوامر الالهية تتعارض بشكل واضح مع الديمقراطية، وأن التصور بإمكانية الانسجام والتعايش بين هذه القيم وأسس الليبرالية خاطئ ومستحيل، من هنا يمكن الزعم بأن عدم الاهتمام بالاخلاق والثقافة وتجاهلهما هو النتيجة الطبيعية والحتمية للايمان والاعتقاد بمبادئ الليبرالية الديمقراطية.

الحكومة الديموقراطية ليس لديها مسؤولية أخرى سوى توفير سبل العيش وارساء الأمن وايجاد الرفاهية الاقتصادية والدفاع عن الحريات وحقوق رعاياها، بينما حكومة سيادة الشعب الدينية فانها علاوة على المسؤوليات آنفة الذكر، يقع على عاتقها رسالة توفير وتطبيق العدالة، وارشاد وتربية الإنسان نحو الكمال الحقيقي والتقرب إلى الله تعالى، وفي الوقت الذي تصون فيه أرواح وحريات

الإنسان وتسعى إلى توفيرها فإنها تعتبر الحفاظ على الروح والهوية الانسانية، في سلم أولويات مسؤولياتها أيضا.

الفكر الليبرالي الديمقراطي يرد على قضية تجاهله للاخلاق والثقافة المعنوية بأنه يولي أهمية بالغة لصيانة حرية الإنسان، ولكن إلى أي حد استطاعت هذه المدرسة أن تخدم الإنسان وأن تلبي مطالبه عبر إبعاده عن الاخلاق والمعنويات؟

الحقيقة أن الفكر الليبرالي لم يحقق انجازا ايجابيا للبشرية، وليس هذا وحسب وإنما أصيب بنكسات لا يمكن تعويضها ويمكن لمس ومشاهدة آثار ونتائج ذلك في المجتمعات الغربية.

بعض هذه الأثار والنتائج هي:

ألف – فصل البشرية عن المعنويات وتحجيمها في بعدها الجسدي والمادي، الأمر الذي يؤدي إلى ضياع الإنسان وفقده الهوية.

باء – الاعتقاد بعدم وجود هدف من خلق الإنسان من خلال قطع علاقته بالدين والتعاليم الالهية، مما يؤدي إلى

شعور الإنسان بالخواء، وتسلب منه الدوافع المعنوية من أجل النمو والتكامل.

جيم – ابعاد الإنسان عن الدين والاخلاق والثقافة يؤدي إلى انحراف واضطراب توجهاته الفكرية ويجعل الإنسان ضائعا ومتحيرا تجاه انقاذ نفسه من الازمة الروحية والهوية التي وقع فيها، فيلجأ إلى المخادعين والفاسدين، والنتيجة النهائية لكل ذلك لن تكون سوى انتشار الفساد واضطراب اركان العائلة وتفشي الجريمة، كما نرى اليوم تفشي ظاهرة الشذوذ الجنسي السخيفة والمشؤومة، والتي تتعارض مع طبيعة البشر وشخصية الانسان، بينما يتم اقرارها قانونيا في الدول الغربية التي لا تكتفي باقرار حقوق خاصة لهذا النوع من البشر الذين وصلوا إلى الحضيض، وانما تروج لهذا الانحراف الذي يتعارض مع طبيعة الانسان.

لا يمكن انكار هذه الحقيقة وهي، عندما لا تقبل ثقافة واخلاق أي مجتمع بقيم أي مدرسة وذلك لعدم تطابقهما معها، حينئذ لا يمكن تحقيق قيم هذه المدرسة، كما هو الحال مع عدم تحقيق الديمقراطية والسيادة الشعبية الدينية مع وجود الثقافة الاستبدادية والتقليدية، كما لا يمكن ارساء

الثقافة الليبرالية في بيئة الثقافة الدينية التي آمنت بها الأغلبية، وذلك لأن القيم الدينية تتعارض مع أسس المدرسة الليبرالية.

وفي نفس الوقت، لا يمكن انكار دور القيم الثقافية ومن بينها القيم الدينية التي يؤمن بها المجتمع في ارساء السيادة الشعبية الدينية، وذلك لأنها من جهة تتطابق مع رغبة وعقيدة الناس الذين يلعبون دورا في حكومة سيادة الشعب، ومن جهة أخرى فانها تؤدي إلى تعزيز وتوسيع الدعامة المعنوية للشعب والحكومة، الأمر الذي يؤدي إلى تقوية النظام السياسي.

عنصرا الثقافة والاخلاق يجعلان السيادة الشعبية الدينية في بيئتها ومكانتها الطبيعية، والناس يقبلون عليهما ويستبشرون بهما، ومن الطبيعي فان البنى التحتية اللازمة لتبلور التنوع الثقافي في اي مجتمع والذي يشمل المذهب والاخلاق والسكان والوضع السياسي وحتى التقنية المتقدمة، تحظى بأهمية خاصة، ووجود التيارات والتوجهات الدينية المتعددة يؤدي إلى التنوع الثقافي في أي مجتمع.

في نفس الوقت فان الخصائص الثقافية لأي مجتمع تعد الهوية الوطنية للناس، والمساعي التي تبذل من أجل فرض أسس الديمقراطية المبتنية على المدرسة الليبرالية التي تعتبر أن القيم الثقافية للمجتمعات تمنع ارساء الديمقراطية؛ سيكون تهديدا لبقاء هويتهم الوطنية.

وفي المجتمعات الاسلامية اليوم يمكن مشاهدة ظاهرة بوضوح هي سياسة انسجام وتقارب الناس في إطار صيانة وحفاظ المسلمين على هويتهم الاسلامية مقابل الثقافة الغربية والليبرالية الديمقراطية المفروضة واللادينية، بحيث أن اغلبية الناس يسعون إلى الحفاظ على ميزاتهم الثقافية عبر وضع حدود دقيقة ومن خلال الحكومات الملتزمة والشعبية، والاعتماد على القيم العقائدية.

تحليل تيار الصحوة الاسلامية الذي ظهر في بعض البلدان الاسلامية يبين تزايد وعي الناس والمساعي التي يبذلونها من أجل احياء الحضارة الاسلامية، الشعوب في هذه الدول يعلنون بصراحة بأن المساعي التي يبذلونها أولئك من أجل ارساء الثقافة الليبرالية والانتهازية للبلدان التي تدعي الديمقراطية، وخاصة سياسات أميركا

الاستعمارية في الشرق الأوسط والتي تنفذ في إطار توسيع الحرية والديمقراطية، يرفضونها، ومثل هذه الثقافات المفروضة والمساعي الكاذبة العقبة الرئيسية من أجل تحقيق السيادة الشعبية الدينية.

المسلمون متذمرون من الدول الغربية التي تصدر الفكر الليبرالي وتفرض ديمقراطيتها عليهم، ما ادى إلى انهيار واهتزاز الأسس الاخلاقية في المجتمعات التي استهدفها الفكر الليرالي وديموقراطيته، وفي نفس الوقت فانهم يصرون على القيم الاخلاقية النابعة من تعاليم الدين الاسلامي، وحكومة السيادة الشعبية التي يطالب بها المسلمون وترتكز على المبادئ والأسس الاخلاقية والمعنوية، وتتعارض مع الثقافة الليبرالية.

ونبي الإسلام العظيم صلى الله عليه وآله وسلم وباعتباره مؤسس أول حكومة لسيادة الشعب الدينية، أعلن أن اتساع واتمام مكارم الاخلاق، من أبرز أهداف رسالته الالهية. (أنظر: شناخت اسلامي، بهشتي ، باهنر، گل زادة ، ص ٢٢٦).

قضية العولمة الثقافية والتي تعتبر ايضا جزءا من الحركة العولمة كان لها اصداء وانعكاسات خاصة، وأن

تأثيرها على جوانب متعددة اثار حساسية المسلمين تجاه عواقبها، خاصة وأن اتساع رقعة الاتصالات الالكترونية والشبكات الاجتماعية من أجل تحقيق أهداف زعماء الديموقراطية الغربية يحظى بأهمية.

تحديات الديمقراطية في العالم اليوم

رغم الظاهر المخادع للاعلام الواسع إلا أن الشعار الفارغ والمضلل للديمقراطية الغربية التي ترتكز على الليبرالية خاصة في عالم اليوم؛ يواجه تحديات اساسية ومتعددة، ونظرا لعجزها عن تلبية الحاجات الأساسية للبشر فانها تسببت بأزمات واسعة ليس بوسعها السيطرة عليها.

وهنا سنشير وباختصار إلى أبرز تحديات الديمقراطية:

ألف – أحد ابرز التحديات التي تواجهها الديمقراطية اليوم هي التعريف الذي يرأتيه الغربيون ويقدموه عن النظرية الديمقراطية وحقوق الانسان.

ففي عالم اليوم هناك مفاهيم كالسلام والأمن واستخدام القوة، تضع القوى العالمية والمتسلطة في العالم تعاريف خاصة بها تنسجم مع مصالحها ورغباتها ثم يقومون بتنفيذها، بل وحتى أصوات الأغلبية التي من المفترض أن تكون وفق الأسس الديمقراطية الغربية معيارا لكل شيء؛ إذا تعارضت مع مصالحهم وآرائهم فانهم يعتبرونها معارضة للديمقراطية.

وهذا ما نراه اليوم في البلدان الغربية، فاذا اتخذ الناس في أي دولة قرارا نابعا من معتقداتهم الدينية والمذهبية أو وفق تعاليم شريعتهم، ولكن بما انه لا يلبي رغبة القوى المتسلطة أو أنه يهدد مصالحهم، فانهم يعتبرونه يتعارض مع الديمقراطية.

باء – استخدام الديمقراطية كأداة: التحدي المهم الآخر للعالم تجاه الديمقراطية التي تدعو اليها القوى السلطوية،

هو استغلال مفهوم الديمقراطية واستخدامه كأداة في إطار مصالحهم.

اذ يدعي زعماء الديمقراطية أنهم هم الذين يحددون معيار الحق والقوانين، وتسعى مراكزهم الاعلامية المخادعة إلى تضليل الرأي العام وفرض سياساتهم على سائر الشعوب.

فمن جهة ان الدول الغربية وخلافا لأفكارها الديمقراطية المزعومة، تتدخل في شؤون سائر البلدان ومن دون مبرر، وبذريعة انتهاك الديمقراطية، ومن جهة أخرى تستخدم نفوذها وسلطتها على المنظمات الدولية لكي لا تتخذ قرارا يتعارض مع مصالحها، ولعل استخدام حق الفيتو في مجلس الأمن الدولي للأمم المتحدة أحد نماذج إنعدام العدالة واستخدام الديمقراطية كأداة، ومن الطبيعي أن وجود هكذا سياسات انفرادية ومتسلطة لا نتيجة له إلا التأثير السلبى على تطبيق مبادئ الديمقراطية في العالم.

جيم – إنعدام الديمقراطية الحقيقية: من أبرز اركان الديمقراطية الغربية هي أن الشعب يحدد مصيره بنفسه، ولكن ما نراه اليوم من فرض ما يسمى بالديمقراطية على الشعب، يتعارض بشكل كامل مع هذه الاركان بشكل كلي،

حيث أن مجموعة من الناس يقومون بوضع القوانين، وبعد ان يموتون يتعين على الاجيال القادمة أن تنفذ تلك القوانين وأن يذعنوا لها، لذلك ينبغي اطلاق نظام حكومة الموتى على هذه الديمقراطية.

بينما في نظام السيادة الشعبية الدينية فان القوانين الالهية صادرة للبشر عن الحي الأبدي الذي لا يفنى أبدا، وهي التي تسود.

ينبغي الاقرار ان الديمقراطية المزعومة للغرب مجرد وجه وهيكلية ظاهرية تطرح باسم الشعب، والا فليس هناك اي تجسيد للحكومة الديمقوطية بالمفهوم الدقيق للكلمة، فيا ترى في أي حكومة في العالم الشعب يمسك يوميا وبشكل مستمر بالسلطة ويتدخل في إدارة قضاياه بصورة مباشرة، فحتى في كانتونات سويسرا فان المشاركة الشعبية تكون سنوية كحد أقصى.

هذه الحقيقة لا ترتبط بفترة معينة لحكومة خاصة بل هي نابعة من الغموض الذي يعتري التعريف المبالغ فيه للديمقراطية، حتى أن أحد مفكري العلوم السياسية يقول: «تعدد القضايا والغموض، ينبئ عن أن معنى الديمقراطية

لم يتم حتى الان ارسائه، ومن المحتمل انه لن يتم ارساءه بتاتا» (ديفيد هيل ، مدل هاى دموكراسى ، ص ١٤).

وانطلاقا من ذلك يمكن القول أن الديمقراطية التي يزعمها الغرب في أحسن الأحوال مجرد شعار رمزي، عندما يُطبق تُسحق مصالح عامة الناس تحت أقدام الاقلية الثرية وأصحاب السلطة والنفوذ، ولا تثمر عن أي نتيجة طموحة.

دال– الهوة بين الكلام والعمل: الحقائق التاريخية للوضع العالمي اليوم يبين بوضوح التحدي الجدي الذي تواجهه الديموقراطية التي يزعمها الغرب نتيجة الهوة الكبيرة بين ما يطرح باسم حكم الشعب وبين الواقع المعاش.

الظروف التي تمر بها الديموقراطية في الدول التي تُعرف بأنها مهد الديمقراطية وسيادة الشعب، تبرهن على هذه الحقيقة.

في عام ١٩٥١ مع ان حزب المحافظين في بريطانيا حصل على أصوات أقل من حزب العمال غير أنه كان لديه مقاعد أكثر في البرلمان من حزب العمال، وفي عام ١٩٧٤ حدث ذات الأمر لحزب العمال البريطاني.

في أميركا جورج بوش الإبن (الرئيس الأميركي السابق) حصل على أقل من ٢٥ بالمائة من أصوات الذين يحق لهم التصويت، ومع أن منافسه الانتخابي حصل على أصوات أكثر منه، إلا انه أصبح رئيسا للولايات المتحدة.

وبخصوص الشؤون الدولية فان الدول التي تزعم انها ديمقراطية (وخاصة أميركا) لعبت دورا اساسيا في بلورة وظهور الجماعات المتطرفة (كجماعة طالبان في أفغانستان والجماعات الأصولية المتطرفة في سائر مناطق العالم) الأمر الذي أدى إلى تزايد العنف والنزاعات الدموية، خاصة في البلدان الاسلامية.

من جانب آخر فانها دعمت الحكومات القمعية والمعارضة للديمقراطية (كالحكومة البحرينية، والنظام السابق في مصر وسائر الحكومات التي تشكلت من دون ارادة شعبية) من أجل الحفاظ على مصالحها والسيطرة على الثروات الاقتصادية لسائر البلدان، فهذه نماذج بارزة للهوة العميقة التي تلمسها شعوب العالم بين ما يزعمه ادعياء الديمقراطية وبين الواقع.

هاء- العلاقة بين الديمقراطية الليبرالية والرأسمالية: من التحديات الاخرى التي تواجهها اليوم الديمقراطية الغربية

بشكل جدي هي العلاقة العضوية بين الديمقراطية والايديلوجية الليبرالية، فأواصر العلاقة بين السيادة الشعبية الغربية متشابكة مع الليبرالية إلى حد من المستحيل فصل أحداها عن الاخرى، والحقيقة ان أجزاء هذان المفهومان ممزوجان مع بعضهما الاخر، ويمكن القول أن أحد الأسباب المهمة لهذا الالتصاق والمزيج، هو الدور المؤثر والفريد من نوعه لصيانة النظام الديمقراطي للايديلوجية الليبرالية، الأمر الذي يستدعي فصلا مستقلا من الكتابة.

من جهة اخرى فان الأنظمة الليبرالية الديموقراطية هي التي يعتمد اقتصادها على الرأسمالية، وبشكل عام فان اقتصادها يعتمد على رأس المال والاقتصاد الحر، ومن هذا المنطلق فان الغموض والتحديات التي أوجدتها الايديلوجية الليبرالية والنظام الرأسمالي، حقيقية وذات أهمية لوجود العلاقة الوثيقة بينهما وبين الديمقراطية الأمر الذي يمكن لمسه في الديموقراطية الغربية.

واو – أزمة اصوات الأغلبية: قضية حق التصويت التي تعتبر أهم وسيلة لتحقيق الديموقراطية تواجه تحديا جديدا في عالم اليوم، فمن جانب ينبغي ترجيح صوت الأغلبية الذي يعتبرونه معيارا وأساسا لتحديد الحق ولكنه

يواجه هزة وتدنيا في قيمته، حتى أن المفكرين الغربيين كبرتراند راسل اعتبروه قضية ظاهرية وشكلية (كتاب السلطة) فلا يقيمون له وزنا كبيرا، ومن جانب آخر تضع الدول التي تزعم الديموقراطية القيود لمشاركة الشرائح الشعبية، مما يؤدي إلى تدني قيمة ومكانة هذه الوسيلة المهمة في تحقيق الديموقراطية الغربية، ومن بين هذه القيود منح التصويت لكبار السن فقط وحرمان شريحة واسعة من الشعب من التصويت.

إضافة إلى ذلك فان الأساليب المعتمدة في التصويت يعتريها غموض كبير، مما يعزز مثل هكذا أزمات، والتي تعتبر نموذجا للغموض في نظام التصويت من أجل انتخاب رئيسا للجمهورية في أميركا، كما يمكن الإشارة إلى التصويت غير المباشر للشعب ومن خلال نوابهم في أغلب البلدان التي ترفع لواء الديمقراطية وسيادة الشعب الغربية.

زاي – تحدي الدين والديموقراطية: عندما يتم تداول الحديث اليوم عن النظام الديموقراطي، فان المفهوم الذي يتبادر إلى اذهان عموم الناس هو عن نظام وحكومة علمانية ليس للدين أي دور فيها، والمبدأ الأساسي فيه هو

عدم تدخل الدين في شؤون الحكومة، بمعنى آخر أن لا يكون للدين أي دور وتدخل في كافة شؤون الحكومة بما فيها السلطة التشريعية والسلطة القضائية والمحاكم، والسلطة التنفيذية التي تتولى شؤون البلاد وتطبيق القوانيين.

وقد بذلت الحكومات الغربية مساع حثيثة من أجل تحقيق هذا الهدف واتخذت العديد من الاجراءات لابعاد الدين عن حكوماتها، بينما يعتقد المفكرون الغربيون أن الحكومات الديموقراطية بحاجة إلى دين ومذهب آخر ليملأ عبره الفراغ الذي يحدث نتيجة الحكومة الايديلوجية لكي لا يسقط ولا ينهار المجتمع نتيجة الاضطراب الذي يقع في القيود الاخلاقية، بينما السبيل الوحيد لملئ هذا الفراغ والتغلب عليه هو الاستعانة بالحاكمية الإلهية المطلقة. (تحليل دموكراسى در امريكا، آلكسي دونو كويل، ترجمه رحمت الله مقدم مراغه اي، صفحة ٥٩٩)

خطأ الغرب في ابعاد الدين عن شعوبهم بلغ حدا حتى أنهم اعتبروا ان منع المظاهر الدينية من شروط تحقيق الديموقراطية، وعلى سبيل المثال فانهم اعتبروا أن منع

المسلمات من ارتداء الحجاب يصب في إطار منع العراقيل التي تعيق تحقيق الديموقراطية وتنميتها.

جيم – قضية مشاركة الاسلاميين في السياسة: وهذه احدى التحديات المهمة التي تواجهها عولمة الديموقراطية الغربية، وهي عراقيل حقيقية امام مسيرة تحقيق الديموقراطية التي تريدها القوى العظمى والسلطوية في العالم الاسلامي.

هذا التحدي الاساسي ينشأ من عاملين مهمين: العامل الأول هو التناقض في مبادئ وعناصر الديموقراطية والليبرالية مع المبادئ والقيم الاسلامية، وفي كثير من الاحيان الانسجام بينهما مستحيل، وسبق أن تطرقنا إلى ذلك بشكل مفصل.

العامل الثاني هو طريقة تعامل وسلوك ادعياء ورافعوا لواء الديموقراطية الغربية مع المجتمعات الاسلامية، مما يؤدي إلى تفاقم هذا التحدي ويوسع الهوة بين النظامين الاسلامي والغربي.

إن المشاكل الأساسية للعالم الاسلامي على صعيد الديموقراطية وحقوق الإنسان في الأنظمة الغربية هي:

أولا – تنفيذ القوى السلطوية والمتنفذة لسياسات اللامساواة والخاطئة وغير العادلة والتي تتعارض مع ارادة المسلمين.

ثانيا – استخدام الحكومات الاستكبارية لأدوات وأساليب غير سلمية ومتغطرسة في الدول الاسلامية بذريعة تحقيق وارساء الديموقراطية.

ثالثا – استخدام المفاهيم الديموقراطية كأداة ضغط لقمع التيارات والحركات الاسلامية الأصيلة في الساحة الدولية.

رابعا – وجود مفارقة وتناقض في ممارسات القوى العظمى على صعيد التعامل الاقتصادي مع العالم الاسلامي، فمن جهة يطالبون الدول الاسلامية بزيادة وتوسيع المشاركة والنشاط الاقتصاد العالمي، ومن جهة اخرى يضعون العراقيل امام المشاركة الحقيقية للدول الاسلامية، فانهم يسدون منافذ دخول المسلمين إلى الاقتصاد العالمي من خلال هيمنتهم عليه، ويسعون إلى ابقاء المجتمعات الاسلامية جائعة وفقيرة ومتخلفة، وأن لا تسعى إلى تحقيق النمو في اقتصادياتها، كما هو الحال

على الصعيد السياسي، اذ ان القوى العظمى تدعو الدول الاسلامية إلى التفاوض والحوار والمشاركة السياسية من أجل رفع مستوى العلاقات لكنها تسعى إلى فرض ارادتها ومطالبها على المجتمعات الاسلامية.

ولاشك ان توسل رؤساء وحكام بعض الدول الاسلامية إلى الدول الغربية المتغطرسة، وحماية هذه الدول لهؤلاء الرؤساء والحكام من أجل استمرار حكمهم الظالم والذي أدى إلى هدر حقوق المسلمين في ظل هذه الحكومات المستبدة، جعل المسلمين يسيئون الظن بهذه القوى، وسوء ظن المسلمين وعدم اهتمامهم بالنموذج الغربي الديموقراطي لا يعني انهم مهتمون بالنماذج الاستبدادية وغير الديموقراطية، بل على العكس من ذلك فاننا نرى أن العديد من الدول الاسلامية تشهد تحركات من أجل ازالة الظلم عنها وارساء سيادة الشعب الاسلامية.

غير أن البعض يعلق آمالا ليست في محلها على قبول المسلمين للديموقراطية الغربية التي تتعارض أبرز معالمها مع القيم الاسلامية، خاصة في ظل السلوكيات التي تمارسها الدول التي تزعم انها ديموقراطية تجاه المسلمين، رغم أن بعض المفكرين الاسلاميين يعتقدون أن التخلص

من الضرر الأكبر والشر الكبير (وهو النظام الديكتاتوري العسكري والحزبي) يمكن معه الاستفادة من شكل الحكومة الديمقراطية مع الحفاظ على قيم الشريعة الاسلامية وارسائها، والتحرك باتجاه اقامة حكومة السيادة الشعبية الاسلامية عبر تطبيق محتواها مع الدين.

المصادر والمراجع :

الف – المصادر العربية

- القرآن الكريم.
- إحياء علوم الدين ، محمد الغزالي ، نشر دارالمعرفة ، بيروت.
- الكامل في التاريخ (تاريخ إبن الأثير) ، عزالدين علي بن محمد ، طبع مصر ، ١٢٩٠ هـ.ق.
- أصول الكافي ، محمد بن يعقوب الكليني ، طهران ، ١٢٨١ هـ.ش.
- المغازي، محمد بن عمر بن واقد ، نشر دانش اسلامي ، مدينة قم ، ١٤٠٤ هـ.ق.
- الغارات ، محمد ثقفي الكوفي الاصفهاني ، انتشارات انجمن آثار ملى ، طهران.
- المحّلي ، أبو محمد على بن احمد بن سعيد بن خرم ، إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٨ م.
- البداية والنهاية ، أبوالفداء الحافظ بن كثير ، طبع ١٩٦٦ م.
- أمالي ، الشيخ الصدوق ، چاپ انتشارات اسلامية ، طهران.
- بحار الأنوار ، العلامة محمد باقر المجلسي ، دارإحياء التراث العربي ، بيروت.
- تاريخ اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب ، نشر جعفري ، بغداد ، ١٤٠٠ هـ.ق.
- تاريخ الطبري ، محمد بن جرير الطبري ، إنتشارات الاعلمي ، بيروت.
- تفسير درالمنثور ، السيوطي ، طبع مصر ، ١٣١٤ هـ.ق.

- تفسير الميزان ، العلامة محمد حسين الطباطبائي ، دارالكتب الإسلامية ، طهران.
- تحف العقول ، الشيخ أبو محمد الخراني ، إنتشارات العلمية الاسلامية ، طهران.
- تهذيب الأحكام ، الشيخ الطوسي.
- جامع أحاديث الشيعة ، آية الله البروجردي ، مطبعة العلمية، قم ، ١٣٩٩ هـ.ق.
- جامع الصغير ، السيوطي ، المكتبة الوقفية، ٢٠٠٨ م.
- روح الدين الإسلامي ، عبدالفتاح طيارة ، دارالعلم للملاعين ، بيروت ، ١٣٧٨ ه.ش.
- سنن إبن ماجة ، الحافظ أبي عبدالله ، محمد بن يزيد القزويني ، داراحياء التراث العربي ، بيروت.
- سنن الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٩٦٤ م.
- سنن الدرامي ، عبدالله بن بهرام الدارمي ، دار إحياء السنة النبوية ، بيروت.
- سفينة البحار ، الشيخ عباس القمي ، إنتشارات فراهاني.
- سيرة إبن هشام ، عبدالملك إبن هشام ، طبع كتينغن ، ١٨٥٨ م.
- سبل الهدى ، محمد بن يوسف الصالحي ، الشامي ، مركز إطلاعات ومدارك إسلامي.
- صحيح البخاري ، أمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، دارالفكر ، بيروت.
- علل الشرايع ، الشيخ الصدوق ، مكتبة الدواري ، قم .
- غرر الحكم و دررالكلم، مير جلال الحسيني ارموي (المحدث) ، إنتشارات دانشگاه تهران (جامعة طهران) ، ١٣٦٦ هـ.ش.

- كنزالعمال ، العلامة علاء الدين علي المتقي إبن حسام ، مؤسسة دارالرسالة ، بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، المكتبة الإسلامية ، بيروت.
- محاسن البرقي ، محمد بن خالق البرقي ، دارالكتب الإسلامية ، قم.
- من لا يحضره الفقيه ، الشيخ الصدوق ، جامعة المدرسين ، قم ، ١٤٠٤ هـ.ق.
- مستدرك الوسائل ، الميرزا حسن النوري الطبري ، مؤسسة آل البيت ، قم.
- نهج البلاغة ، ترجمة فيض الإسلام ، طهران.
- نهج الفصاحة ، طبع طهران ، نشر جاويدان ، ١٣٦٢ هـ.ش.

ب – المصادر الفارسية

- آزادی های عمومی و حقوق بشر ، منوچهر طباطبای‌ی موتمني ، انتشارات دانشگاه تهران ، ١٣٧٥ هـ.ش
- إسلام و حقوق بشر ، زين العابدين قرباني ، دفتر نشر فرهنگ إسلامي ، تهران ، ١٣٧٥ هـ.ش.
- انديشه های سياسي در اسلام معاصر ، حميد عنايت.
- اخلاق كارگزاران حكومت از ديدگاه إسلام ، سيد محمد رضا ميرتاج الديني ، مركز چاپ و نشر سازمان تبلی‌غات اسلامي ، تهران ، ١٣٧٦ هـ.ش.
- پرسش ها و پاسخ ها ، مصباح يزدي ، مؤسسة آموزشي و پژوهشي أمام خميني (ره) ، قم ، ١٣٧٩ هـ.ش.

- تاريخ أنديشه هاي سياسي در قرن بيستم ، حسين بشيريه ، نشر ني ، تهران ، ١٣٧٨ هـ.ش.
- تحليل دموكراسى در آمريكا ، آلكسي دوتو كويل ، ترجمة رحمت الله مراغه اي ، انتشارات وزارت امور خارجة.
- تاريخ إسلام ، علي دواني ، دفتر انتشارات جامعه مدرسين حوزه علميه قم ، ١٣٧٣ هـ.ش.
- جمهور ، أفلاطون ، ترجمة فؤاد روحاني ، إنتشارات علمي و فرهنگي ، تهران ، ١٣٦٨ هـ.ش.
- جامعه إيده آل إسلامي و مباني تمدن غرب ، جمعي از نويسندگان ، انتشارات سازمان تبليغات إسلامي ، تهران ، ١٣٧٧ هـ.ش.
- جامعه مدني ، هادي معرفت ، إنتشارات تمهيد ، قم ، ١٣٧٨ هـ.ش.
- جنگ و صلح در إسلام ، شيخ محمود شلتوت ، إنتشارات مصر ، قاهرة.
- حقوق اساسي و نهادهاي سياسي ، دكتر أبوالفضل قاضي ، إنتشارات دانشگاه تهران ، سال ١٣٦٨ هـ.ش.
- حقوق جهاني بشر از ديدگاه اسلام و غرب ، علامة محمد تقي جعفري ، إنتشارات دفتر خدمات حقوقي و بين المللي جمهوري إسلامي إيران ، تهران ، ١٣٧٠ هـ.ش.
- حقوق بشر در إسلام ، دكتر عسگر حقوقي ، إنتشارات دانشگاه آزاد إسلامي واحد تهران مركزي ، تهران ، ١٣٧٦ هـ.ش.
- حقوق أساسي ، دكتر نجفي أسفاد و دكتر فريد محسني ، إنتشارات بين المللي الهدى ، تهران ، ١٣٧٩ هـ.ش.

- حكومة مقايسه اي ، ژان پلاندل ، ترجمة علي مرشد زادة ، إنتشارات مركز أسناد إنقلاب إسلامي ، تهران ، ١٣٧٥ هـ.ش.
- حكومت: مباحثي در مشروعيت و كارآمدي ، محمد جواد لاريجاني ، إنتشارات سروش ، تهران ، ١٣٧٩ هـ.ش.
- خداوندان انديشه سياسي ، مايكل برسفورد ناستر ، گروه مترجمان ، إنتشارات علمي و فرهنگي ، ١٣٨٨ هـ.ش.
- درس هايي از زندگي پيامبر نور و رحمت ، مهدي حائري تهراني ، كتابخانه مسجد أرك ، تهران ١٣٧٤ هـ.ش.
- رحمت عاليمان ، فضل الله كمپاني ، دارالكتب الإسلامية ، تهران ، ١٣٦٥ هـ.ش.
- روزنامه جمهوري إسلامي ، ٢٢ آذرماه ١٣٧٢ هـ.ش ، تهران.
- سياست ، أرسطو ، ترجمة حميد عنايت ، تهران ، ١٣٨٥ هـ.ش.
- ساختارهاي قدرت ، شوارتس منتل ، ترجمة مركز تحقيقات سياسي دانشگاه إمام صادق (ع) ، إنتشارات مركز أسناد إنقلاب إسلامي ، تهران ، ١٣٧٨ هـ.ش.
- سيري در سيرة نبوي ، مرتضى مطهري ، إنتشارات صدرا ، تهران ، ١٣٧٣ هـ.ش.
- سلام بر خورشيد ، سيد علي أكبر حسيني ، إنتشارات إطلاعات ، تهران ، ١٣٧٥ هـ.ش.
- شناخت إسلام، دكتر سيد محمد حسيني بهشتي ، دكتر محمد جواد باهنر ، علي گل زاده غفوري ، دفتر نشر فرهنگ إسلامي ، تهران.

- صحيفة نور ، إمام خميني (ره) ، سازمان أسناد و مدارك إنقلاب إسلامي ، تهران ، ١٣٧٩ هـ.ش.
- عدالت در جامعه ، محمد على رضائي ، نشر واريان ، تهران ، ١٣٨٩ هـ.ش.
- فرهنگ و دموكراسي ، گي أرمه ، ترجمة مرتضي ثاقب فر ، نشر ققنوس ، تهران ، ١٣٧٦ هـ.ش.
- فقه سياسي در إسلام ، محمد صالح الظالمي ، پيام آزادي ، تهران ١٣٥٩ هـ.ش.
- فردا چه خواهد شد؟ ليرنس دنگه ، ترجمة كسمايي ، مؤسسة إنتشارات عطايي ، تهران ، ١٣٦٢ هـ.ش.
- فروغ أبديت ، جعفر سبحاني ، بوستان كتاب ، تهران ، ١٣٦٣ هـ.ش.
- فرهنگ واژه ها ، عبدالرسول بيات ، مؤسسة أنديشه و فرهنگ ديني ، قم ، ١٣٨١ هـ.ش.
- فرهنگ علوم سياسي ، علي آقا بخشي و مينو أفشاري راد ، إنتشارات مركز إطلاعات و مدارك علمي إيران ، تهران ، ١٣٧٦ هـ.ش.
- فرهنگ علوم سياسي ، علي بابايي و غلامرضا فرهنگ ، نشر ويس ، تهران ، ١٣٦٩ هـ.ش.
- قدرت ، برتراند راسل ، ترجمة نجف دريا بندري ، نشر خوارزمي ، تهران ، ١٣٧٣ هـ.ش.
- قرارداد إجتماعي ، ژان ژاك روسو ، ترجمة غلامحسين زيرك زاده ، نشر سپهر ، ١٣٥٨ هـ.ش.
- مباني سياست ، عبدالحميد أبوالحمد ، دانشگاه تهران ، ١٣٥٨ هـ.ش.

- محمد رسول الله (ص) ، عقيقي بخشايشي ، نشر نويد إسلام ، قم ، ١٣٦١ هـ.ش.
- مشاركت عمومي ، حاكميت ملي و نظارت همگاني ، دكتر محسن إسماعيلي ، دفتر نشر فرهنگ إسلامي ، تهران ، ١٣٨٤ هـ.ش.
- مباني أنديشه سياسي إسلام ، عباسعلي عميد زنجاني ، چاپ أمير كبير ، تهران ، ١٣٥٨ هـ.ش.
- مبادي و أصول جامعه شناسي ، حشمت الله طيبي ، إنتشارات إسلامية ، تهران ، ١٣٦٤ هـ.ش.
- نقد : مقاله حكومت و مشروعيت ، مصباح يزدي .
- نظرية سياسي إسلام ، مصباح يزدي ، مؤسسة آموزشي و پژوهشي إمام خميني (ره) ، قم ، ١٣٨٠ هـ.ش.
- نسبت دين و دنيا ، عبدالله جوادي آملي ، إنتشارات إسراء ، قم ، ١٣٨٦ هـ.ش.
- ولايت فقيه و عدالت ، عبدالله جوادي آملي ، إنتشارات إسراء ، قم.

ج – المصادر الانجليزية

–Human Rights in Islamic Law. Tahir – Mahmoud New Delhi – 1993

–Models of Democracy– David Heild

– Wikipedia

– Universal Declaration of Human Rights

–Declaration of Human Rights and International Covenant of civil and political Rights

فرهنگنامه حقوق بشر اسلامی (۵)

اسلام و دموکراسی

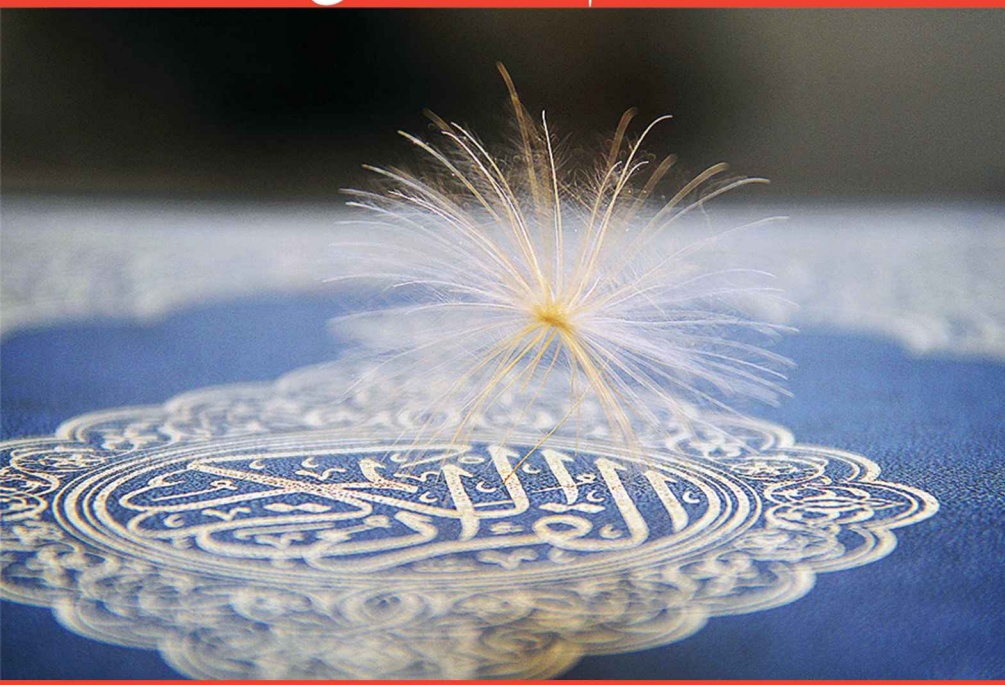

پژوهش و نگارش:
دکتر عباس خواجه‌پیری